



# "تصرخ ولا أحد يسمعك"

سياسة الهجرة في تونس تتخذ منعطفًا خطيرًا

منظمة العفو الدولية هي حركة تضم 10 ملايين شخص، تعمل على استنهاض مشاعر التعاطف الإنساني لدى كل شخص، وتقوم بحملات من أجل التغيير حتى يتمكن جميعا من التمتع بحقوقنا الإنسانية. وتتمثل رؤيتنا في عالم يفي فيه من هم في السلطة بوعودهم ويحترمون القانون الدولي، ويخضعون للمساءلة. نحن مستقلون عن أي حكومة أو عقيدة سياسية أو مصلحة اقتصادية أو دين، ويتم تمويلنا بشكل أساسي من قبل أعضائنا والتبرعات الفردية. ونؤمن أن العمل بالتضامن والتعاطف مع الناس في كل مكان يمكن أن يغير مجتمعاتنا نحو الأفضل.



صورة الغلاف: مهاجرون من إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى متروكون في الصحراء على الحدود بين تونس وليبيا، 16 جويلية/تموز 2023. [رجل في المظهر].  
© Mahmud Turkia/AFP/Getty Images

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2025  
ما لم يذكر خلاف ذلك فإن محتوى المادة الوارد في هذه الوثيقة محمي بموجب رخصة المشاع الإبداعي (يجب نسب المادة إلى منظمة العفو الدولية، ويحظر استخدام المادة لأية أغراض تجارية، ويحظر إجراء أي تعديل أو اجراء في المادة أو نشر أو عرض مواد أخرى مستقاة منها، رخصة دولية 4).  
<https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/legalcode>  
لمزيد من المعلومات، يرجى زيارة صفحة الأذونات على موقعنا:  
[www.amnesty.org/ar](http://www.amnesty.org/ar)  
وإذا نسبت حقوق الطبع إلى جهة غير منظمة العفو الدولية، فإن هذه المادة تكون غير خاضعة لرخصة المشاع الإبداعي.  
الطبعة الأولى 2025

الناشر: منظمة العفو الدولية، شركة محدودة  
Peter Benenson House, 1 Easton Street  
London WC1X 0DW, UK

رقم الوثيقة: MDE 30/0180/2025

اللغة الأصلية: الإنجليزية

[amnesty.org](http://amnesty.org)



منظمة العفو  
الدولية

# المحتويات

5	مسرد المصطلحات
8	1. ملخص تنفيذي
9	الدعوة العلنية للكرامية العنصرية وعواقبها
10	احتجاز لاجئين ومهاجرين بشكلٍ تعسفي
10	الانتهاكات خلال الاعتراض في البحر وبعد الإنزال على الشاطئ
11	عمليات طرد جماعي ترقى إلى مستوى الإعادة القسرية
13	التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، بما في ذلك العنف الجنسي
14	الإقصاء القائم على التصنيف العنصري
14	تعاون أوروبي بدون ضمانات حقوق الإنسان
15	النتيجة: تونس ليست بلدًا آمنًا
16	2. المنهجية
18	3. خلفية
18	3.1 مسارات الهجرة دخولًا وخروجًا
20	3.2 التمييز العنصري ضد السود
24	3.3 القمع الأوسع لحقوق الإنسان
26	4. تحوُّل في سياسة تونس بشأن الهجرة
26	4.1 خطاب رسمي يتسم بالعنصرية وكرامية الأجانب
31	5. اعتداءات على اللاجئين والمهاجرين السود
31	5.1 الاعتداءات وعمليات القبض والإعادة القسرية البئساء في أعقاب فيفري/شباط 2023
33	5.2 الاستهداف العنصري
35	5.3 الاحتجاز التعسفي إلى أجل غير مُحدّد
36	5.3.1 مركز الوردية للإيواء والتوجيه
38	5.3.2 بعد اعتراض في البحر، وعشية طرد جماعي
39	5.3.3 حالات احتجاز أخرى بدون أسباب مشروعة

42	6. الانتهاكات خلال عمليات الاعتراض والإنزال
44	6.1 عمليات الاعتراض الخطيرة في البحر
46	6.2 عدم توفير الحماية خلال الإنزال على الشاطئ
49	7. عمليات الطرد الجماعي بإجراءاتٍ مُتَّعَجِّلَة
51	7.1 نمط عمليات الطرد
54	7.2 عمليات الطرد إلى الجزائر
58	7.3 عمليات الطرد إلى ليبيا
63	7.4 الرد التونسي الرسمي
65	8. التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة
66	8.1 الاغتصاب، والاعتداءات والتحرُّشات الجنسية
70	8.2 أشكال أخرى من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة
70	8.2.1 العنف البدني غير الضروري عقب الاعتراض في البحر
72	8.2.2 الاحتجاز في العراء في ظروف ترقى إلى مستوى المعاملة السيئة عقب الاعتراض في البحر
72	8.2.3 العنف البدني غير الضروري، والشديد في أحيان كثيرة، خلال الطرد الجماعي
73	8.2.4 المعاملة السيئة أثناء الاحتجاز أو في حجز الشرطة
75	9. إيقاف الحماية والمساعدة
75	9.1 استهداف المنظمات التي تساعد المهاجرين
78	9.2 لم يعد هناك سبيل لمباشرة إجراءات اللجوء
81	9.3 مقترح قانون يتعلق بتنظيم ترحيل المهاجرين غير النظاميين
82	10. التعاون مع الاتحاد الأوروبي في مجال الهجرة
82	10.1 مذكرة التفاهم بشأن الشراكة الاستراتيجية والشاملة بين الاتحاد الأوروبي وتونس
84	10.2 بواعث القلق المتعلقة بحقوق الإنسان في مذكرة التفاهم
86	10.3 الوضع الحالي لمذكرة التفاهم
88	11. النتيجة: تونس ليست بلدًا آمنًا
91	12. توصيات
95	13. الملاحق
95	13.1 رسالة إلى السلطات التونسية
96	13.2 رسالة إلى السلطات الليبية
98	13.3 رسالة إلى السلطات الأوروبية

# مسرد المصطلحات

المصطلح	الوصف
طالب اللجوء	طالب اللجوء هو شخص غادر بلده طلبًا للحماية، ولم يُعترف به بعد كلاجئ. وخلال الفترة التي يُنظر فيها في طلب اللجوء، ينبغي عدم إجبار طالب اللجوء على العودة إلى بلده الأصلي. وبموجب القانون الدولي، يُعتبر وضع اللاجئ وضعًا يستند إلى الحقائق، ويكتسب الشخص هذه الصفة قبل أن يُمنح اللجوء بشكلٍ قانوني ورسمي.
لجنة القضاء على التمييز العنصري	لجنة القضاء على التمييز العنصري
الطرد الجماعي	هو طرد مجموعة من الأشخاص (من المهاجرين أو طالبي اللجوء أو اللاجئين) بدون النظر في ظروف كل شخصي بمفرده وتقييم المخاطر المحددة لنقله إلى دولة أخرى من خلال إجراءات عادلة ومُرضية تراعي كل حالة على حدة، وبدون اتباع الضمانات الإجرائية اللازمة، بما في ذلك الترجمة، والمساعدة القانونية، وتوفير فرصة فعّالة للطعن في أوامر الطرد، وتوفير معلوماتٍ عن مباشرة إجراءات طلب اللجوء. ويُعتبر الطرد الجماعي بطبيعته إجراءً تعسفيًا، وهو محظور بموجب القانون الدولي.
جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية	جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية (ليبيا). في 13 ماي/أيار 2025، قررت حكومة الوحدة الوطنية في ليبيا رسميًا حلّ جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، ونقلت مسؤولياته إلى إدارةٍ جديدةٍ تُسمى الإدارة العامة لمكافحة الهجرة غير الشرعية، التابعة لوزارة الداخلية.
الاتحاد الأوروبي	الاتحاد الأوروبي
الاستعانة خارجية في شؤون الهجرة	هي مجموعة من سياسات إدارة الهجرة التي تركز على نقل مسؤولية توفير الحماية الدولية للاجئين وطالبي اللجوء إلى بلدان أخرى، أو على إشراك بلدان المصدر أو بلدان العبور لتشديد السيطرة على حدودها. وتتشترك سياسات الاستعانة بمصادر خارجية في شؤون الهجرة في الهدف المتمثل في منع أو معاقبة عمليات عبور الحدود بشكل غير نظامي من جانب اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين، وكثيرًا ما يكون ذلك بجمع واستقطاب مساعداتٍ ماليةٍ دولية.
البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا	البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا

المصطلح	الوصف
حكومة الوطنية	حكومة الوحدة الوطنية (ليبيا)
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
الاتفاقية للقضاء على أشكال العنصري	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
المنظمة للهجرة	المنظمة الدولية للهجرة
خفر السواحل الليبي	قوات خفر السواحل الليبي وتخضع اسمياً لإشراف رئيس أركان القوات البحرية الليبية في حكومة الوحدة الوطنية. وهناك تداخل بين هذا الجهاز وميليشيات وجماعات مسلحة، وقد عمل بتعاون وثيق مع شبكات التهريب والاتجار في ليبيا.
جهاز حرس الحدود الليبي	جهاز حرس الحدود الليبي أنشئ بموجب القرار رقم 635 لسنة 2021، ويتبع وزارة الداخلية في حكومة الوحدة الوطنية. وقد حل محل جهاز حرس الحدود البرية الذي كان يتبع وزارة الدفاع.
المهاجر	المهاجرون هم أشخاص ينتقلون من بلدٍ إلى آخر، إما بشكل مؤقتٍ أو دائمٍ، وعادةً ما يكون ذلك بحثاً عن عمل، ولكن قد تكون هناك أسباب أخرى، مثل الدراسة أو اللحاق بالعائلة. وهناك كثيرون ينتقلون لمجموعة من الأسباب. وقد يهاجر الناس "بشكلٍ نظامي"، من خلال الحصول على تصريح قانوني للعمل والعيش في بلدٍ ما، أو "بشكل غير نظامي"، بدون الحصول على تصريح من البلد الذي يرغبون في العيش والعمل فيه. وتشير منظمة العفو الدولية عمومًا إلى هذه الفئة الأخيرة باعتبارهم "مهاجرين غير نظاميين".
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
التمييز العنصري	بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، يُعرّف تعبير التمييز العنصري بأنه "أي تمييز أو استثناء أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني ويستهدف أو يستتبع تعطيل أو عرقلة الاعتراف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة، في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو في أي ميدان آخر من ميادين الحياة العامة."

## المصطلح

## الوصف

### الإعادة القسرية

هي إعادة شخص قسرًا إلى بلد يُحتمل أن يكون فيه عُرضةً لانتهاكاتٍ جسيمةٍ لحقوق الإنسان (مثل الاضطهاد أو التعذيب) وهي محظورة بموجب القانون الدولي، فيما يُعرف بمبدأ عدم الإعادة القسرية.

وتحدث الإعادة القسرية المتكررة عندما يُرسل بلد ما أحد الأشخاص قسرًا إلى بلد آخر، ويُرسله هذا البلد لاحقًا إلى بلد ثالث حيث يُحتمل أن يكون عُرضةً لخطر الإيذاء الجسيم؛ وهذه الممارسة محظورة أيضًا.

كما يُحظر على الدول استخدام أساليب غير مباشرة لتنفيذ الإعادة القسرية؛ أي بدون نقل الأشخاص أو إجبارهم جسديًا على الذهاب إلى مكان تتعرض فيه أرواحهم أو حرياتهم للخطر، وهو ما يُسمى الإعادة القسرية البتاءة. ويمكن أن تشمل هذه الأساليب تخفيض المساعدة التي يتلقاها اللاجئون أو قطعها بالكامل، واستخدام الاحتجاز إلى أجل غير مُحدد، أو رفض النظر في طلبات اللجوء كافة، أو جعل الحياة شديدة الصعوبة إلى حدٍ يشعر فيه الأشخاص المعنيون أنهم مُجبرون على مغادرة البلد، حتى وإن أدى ذلك إلى عودتهم إلى وضعٍ يخشونه.

### اللاجئ

تنصُّ الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين على تعريف اللاجئين بأنهم أشخاص لا يستطيعون العودة إلى بلدانهم الأصلية لأن لديهم خوفًا مبررًا من التعرُّض لانتهاكات حقوق الإنسان أو الاضطهاد بسبب العرق، أو الدين، أو الجنسية، أو الانتماء إلى فئة اجتماعية معينة، أو الرأي السياسي. ولأن حكوماتهم لا تستطيع أو لا تريد توفير الحماية لهم، فإن من حقهم الحصول على حماية دولية. ويشمل تعريف اللاجئين أولئك الذين قد يكونون في انتظار تحديد وضعهم بشكل رسمي.

ويُستخدم تعبير "اللاجئين والمهاجرين" في هذا التقرير للإشارة إلى اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين.

### تحديد وضع اللاجئ

هي العملية القانونية أو الإدارية التي تقوم من خلالها الحكومات أو مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بتحديد ما إذا كان الشخص الذي يطلب الحماية الدولية يُعتبر لاجئًا بموجب القانون الدولي أو الإقليمي أو الوطني. وتقع المسؤولية الأساسية في تحديد وضع اللاجئ على عاتق الدول، غير أن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قد تضطلع بهذه المهمة عندما تكون الدول غير قادرة أو غير راغبة في القيام بها.

### الاتفاقية الدولية للبحث والإنقاذ في البحار

الاتفاقية الدولية للبحث والإنقاذ في البحار

### المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

### الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي

الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي

# 1. ملخص تنفيذي

في ماي/أيار 2024، شنت السلطات التونسية حملة قمع غير مسبوقه على منظماتٍ وشخصياتٍ تدعم اللاجئين والمهاجرين، وذلك وسط حملة تشهير عبر الإنترنت ووسائل الإعلام، طغت عليها العنصرية وكراهية الأجانب. ولا يزال عشرة أشخاص من الذين استُهدفوا مُحتجزين تعسفيًا رهن الإيقاف التحفظي، ومن بينهم ثمانية من المدافعين عن حقوق الإنسان. وبعد وقتٍ قصيرٍ من حملة القمع، أوقفت السلطات مباشرة إجراءات طلب اللجوء، بدون الإعلان عن ذلك. ويمثل هذا تراجعًا يبعث على القلق الشديد، إذ قد يؤدي إلى تعريض آلاف الأشخاص المحتاجين للحماية الدولية لمزيد من عدم اليقين وانعدام الاستقرار، فضلًا عن جعلهم عُرضةً لانتهاكات حقوق الإنسان. كما أوقفت السلطات نشر بياناتٍ عن عمليات الاعتراض في البحر، وأنشأت منطقة البحث والإنقاذ البحرية التونسية، وهو قرار من شأنه أن يُسهّل تنفيذ عمليات اعتراضٍ على امتداد منطقةٍ بحريةٍ أكبر.

ومثلت هذه التطورات أحدث مرحلةٍ في تحوُّلٍ خطيرٍ في سياسات وممارسات تونس بشأن الهجرة واللجوء، وهو تحوُّلٌ بدأ في عام 2023 بخطابٍ علنيٍ مثيرٍ للقلق يدعو للكراهية العنصرية وكراهية الأجانب، عبّر عنه كبار المسؤولين. وفي الوقت الراهن، يتسم نظام الهجرة واللجوء في تونس بالعنصرية في العمل الشرطي، والانتهاكات الواسعة لحقوق الإنسان، والاستخفاف عمومًا بأرواح وسلامة وكرامة اللاجئين والمهاجرين، ولاسيما السود منهم. والواقع أن القوانين والسياسات والممارسات المتعلقة بالهجرة في تونس تُستخدم بشكلٍ روتينيٍ من أجل إقصاء رجالٍ ونساءٍ وأطفالٍ من البلاد على أساس تصنيفٍ عنصريٍ.

ويُعد هذا التحوُّل جزءًا من هجمةٍ مستمرةٍ على حقوق الإنسان بدأها الرئيس قيس سعيد بعد استيلائه على السلطة في جويلية/تموز 2021. وشملت هذه الهجمة تفكيك الضمانات المؤسسية لحماية حقوق الإنسان، وتقويض استقلال القضاء، وتضييق الخناق على حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها.

وفي الوقت الحالي، عادةً ما يشمل نظام الهجرة واللجوء في تونس عمليات طردٍ جماعيٍ بإجراءاتٍ مُتعلّلةٍ لمهاجرين ولاجئينٍ إلى كلٍ من الجزائر وليبيا والمجاورتين، وكثيرًا ما يكون ذلك في أعقاب عمليات اعتراض في البحر تنسم بالتهور وتعريض الأرواح للخطر، أو في أعقاب حملات قبض واحتجازٍ تنسم بالاستهداف العنصري. وتتناقض هذه الممارسات تناقضًا صارخًا مع القانون الدولي، ومع مبدأ عدم الإعادة القسرية، الذي يحظر إعادة أي شخصٍ إلى مكانٍ قد يُصبح فيه عُرضةً لخطرٍ حقيقيٍ يتمثل في الاضطهاد أو غيره من الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان.

ويرتبط ارتباطًا وثيقًا بهذه الانتهاكات نمطٌ من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة. فقد أدلى لاجئون ومهاجرون، وخاصة من النساء، بشهاداتٍ مروّعةٍ عن العنف الجنسي الوحشي، والضرب المبرح، وغير ذلك من ضروب التعذيب والمعاملة القاسية على أيدي الحرس الوطني التونسي.

وتستند هذه النتائج إلى تحقيقٍ مُعمّقٍ أُجري في الفترة من فيفري/شباط 2023 حتى جوان/حزيران 2025، لتقصي تجارب عددٍ من اللاجئين والمهاجرين في تونس، وبالأخص في تونس العاصمة وحولها، وفي مدينة صفاقس (التي تبعد حوالي 270 كيلومترًا جنوب شرق تونس العاصمة) ومدينة جرجيس (التي تبعد حوالي 540 كيلومترًا جنوب شرق تونس العاصمة). وأجرت منظمة العفو الدولية مقابلاتٍ مع 120 من اللاجئين والمهاجرين من مواطني أفغانستان، تشاد، الجزائر، جمهورية إفريقيا الوسطى، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب السودان، ساحل العاج، السنغال، السودان، سيراليون، غامبيا، غانا، غينيا، الكاميرون، الكونغو، ليبيا، مالي، نيجيريا، واليمن. كما راجعت المنظمة إصدارات هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، مثل المنظمة الدولية للهجرة، والإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة، والمفوضية السامية للأمم المتحدة

لشؤون اللاجئين؛ وعدد من وسائل الإعلام ومنظمات حقوق الإنسان؛ بالإضافة إلى صفحات كلٍ من الرئاسة التونسية ووزارتي الداخلية والخارجية والحرس الوطني التونسي على فيسبوك.

وبعثت منظمة العفو الدولية بالنتائج التي توصلت إليها وتوصياتها إلى السلطات التونسية، والأوروبية، والليبية، للتعليق عليها. ولم تتلق المنظمة أي رد بحلول نشر هذا التقرير.

وتود منظمة العفو الدولية أن تُعرب عن خالص امتنانها للأشخاص الذين ائتمنوا المنظمة على شهادتهم ذات الطابع الشخصي العميق، والمؤلم في معظم الحالات، بينما يواجهون أوضاعًا شديدة الخطورة.

## الدعوة العلنية للكراهية العنصرية وعواقبها

خلال اجتماع مجلس الأمن القومي، في 21 فيفري/شباط 2023، ألقى الرئيس قيس سعيد خطابًا عنصريًا أشار فيه إلى "تدفق جحافل المهاجرين غير النظاميين من دول إفريقيا جنوب الصحراء"، وإلى أن "هناك مخطط إجرامي... لتغيير التركيبة الديموغرافية لتونس".

وتسبب هذا الخطاب في تصاعد أعمال العنف ضد السود، حيث راحت مجموعات من الناس تعتدي على اللاجئين والمهاجرين السود في الشوارع. ومن بين الذين استهدفوا "مانويلا"، وهي طالبة لجوء من الكاميرون. فقد تعرّضت لاعتداءٍ من ستة رجال في تونس العاصمة، يوم 24 فيفري/شباط 2023، حيث أخذوا يوجهون لها شتائم عنصرية، ثم ضربوها حتى سقطت مغشيًا عليها، وطعنوها في صدرها، مما أدى إلى إصابتها بجروح خطيرة.

وقد تحدّثت منظمة العفو الدولية مع عشرين مهاجرًا من السود تعرّضوا لاعتداءاتٍ على أيدي مجموعاتٍ من الناس في تونس العاصمة خلال شهري فيفري/شباط ومارس/آذار 2023، ومن بينهم خمسة من طالبي اللجوء. وقال ثلاثة منهم إن الشرطة كانت متواجدةً عندما تعرّضوا للاعتداء، ولكنها لم تتدخل. وذكر ثمانية أن مجموعاتٍ من الناس أخرجوا مهاجرين وطالبي لجوء من السود عنوةً من منازلهم، كما سرقوا أو أنلفوا أمتعتهم. وقال عشرة إن أصحاب المنازل التي كانوا يقيمون فيها طردوهم منها خلال أسبوعٍ من إعلان الحرس الوطني، يوم 23 فيفري/شباط 2023، أن كلٍّ من يؤوي أو يوظف مهاجرين غير نظاميين سوف يُعاقب. ووصف بعض الأشخاص تعرّضهم على أيدي الشرطة لاعتداءاتٍ و/أو للقبض التعسفي استنادًا إلى الاستهداف العنصري.

وقالت "ميلينا"، وهي طالبة من بوركينافاسو، إنها كانت خارج متجر بقالة في تونس العاصمة، يوم 3 مارس/آذار 2023، عندما بدأ ثلاثة رجال تونسيين بالصراخ في وجهها، طالبين منها مغادرة البلاد. ثم توقفت سيارة شرطة كانت مارة، لكن بدلًا من مخاطبة الرجال، بادر الأعوان على الفور بتكبير ميلينا بالأصفاة، واقتادوها إلى أحد مراكز الشرطة. وأضافت ميلينا قائلةً:

**"عندما وصلتُ إلى مركز الشرطة، صاح بي شرطي قائلاً 'أنتم السود تفتعلون المشاكل'... وضربني آخر بركبته في بطني".**

ومنذ عام 2023، استمر الخطاب المتسم بالتمييز والكراهية من جانب الرئيس وغيره من المسؤولين العموميين وأعضاء مجلس النواب مما أدى إلى مزيدٍ من جرائم الكراهية ضد اللاجئين والمهاجرين، بالإضافة إلى تزايد حالات الاستهداف العنصري والاحتجاز التعسفي.

فمنذ فيفري/شباط 2023، روى واحد وأربعون من اللاجئين والمهاجرين السود تجارب عن تعرّضهم لاستهدافٍ عنصري على أيدي سلطات الأمن. وقبض الحرس الوطني على تسعة وعشرين منهم عشية عمليات طردٍ جماعي. وذكر اثنا عشر شخصًا آخرين أن الشرطة استوقفتهم وفحصت هوياتهم بشكلٍ ينطوي على التمييز داخل وحول تونس العاصمة ومدينة صفاقس شرقي البلاد. وقد قبضت عليهم أو أوقفهم قوات الحرس الوطني والشرطة بسبب لون بشرتهم، أو موطنهم الأصلي المُفترض، وفي جميع الحالات تقريبًا تم ذلك بدون محاولة التحقق مما إذا كانت لديهم الوثائق اللازمة للإقامة في تونس. وقال معظمهم إن السلطات استولت على أموالهم وامتعلقاتهم بدون تبرير.

وكان من شأن تبني خطابٍ يدعو إلى الكراهية العنصرية من جانب عددٍ من كبار المسؤولين الحكوميين وأعضاء مجلس نواب الشعب، بالإضافة إلى الإفلات من العقاب عن أعمال العنف العنصري، وكذلك الاستهداف العنصري الممنهج الذي يؤدي إلى الاعتقال التعسفي، أن يجعل المواطنين الأفارقة السود يشعرون بالخوف الشديد، مما دفع مئاتٍ منهم إلى العودة إلى بلدانهم الأصلية في مارس/آذار 2023. وفي مثل هذه الظروف، تُصبح حالات العودة غير طوعية، وتمثّل نوعًا من الإعادة القسرية البناءة، وهو ما يعني جعل حياة الناس شديدة الصعوبة إلى حدٍ يشعرون معه أنهم مُضطرون لمغادرة البلد، حتى لو أدى

ذلك إلى عودتهم لوضع يخشونه. كما ضغطت السلطات التونسية على لاجئين ومهاجرين مُحتجزين إلى أجل غير مُحدّد في مركز الوردية للإيواء والتوجيه (مركز الوردية) الواقع في ضواحي تونس العاصمة، من أجل العودة إلى بلدانهم الأصلية، بدون إحالتهم للمثول أمام سلطة قضائية أو تقديم مساعدة قانونية لهم.

## احتجاز لاجئين ومهاجرين بشكلٍ تعسفي

أصبح احتجاز اللاجئين والمهاجرين بشكلٍ تعسفي وغير مشروع أمرًا شائعًا في تونس، وأثر بصورةٍ غير متناسبة على الأشخاص السود.

ومن بين اللاجئين والمهاجرين الذين أجزت منظمة العفو الدولية مقابلاتٍ معهم، تعرّض 60 للقبض والاحتجاز بصورةٍ تعسفية، ومن بينهم ثلاثة أطفال. وكان ضمن هؤلاء اثنان من اللاجئين وخمسة من طالبي اللجوء. ولم يتسلم أي منهم وثائق رسمية تثبت احتجازهم أو أسباب الاحتجاز أو الأساس القانوني له، ولم يُسمح لأحدٍ منهم بالاستعانة بمحامٍ أو بالطعن في هذا الاحتجاز.

وتعرّض اثنان وثلاثون للاحتجاز التعسفي لنحو خمسة أيام قبل طردهم بشكل جماعي وغير مشروع إلى ليبيا أو الجزائر، بدون إشرافٍ قضائي، أو تقييم حالة كل فرد على حدة، أو توفير ضمانات إجرائية لهم، وكان بينهم ثلاثة من اللاجئين وطالبي اللجوء.

واحتجز ثلاثة عشر تعسفيًا إلى أجل غير مُحدّد في مركز الوردية، ومن بينهم واحد على الأقل من طالبي اللجوء. وقال أحدهم، ويدعى "يمي"، وهو رجل نيجيري دخل تونس بطريقة غير نظامية:

**"أحضرتنا الشرطة من المطار إلى المركز [الوردية] بدون أي تفسير... لم يتم مطلقًا إحالتنا إلى محكمة... كانوا يقولون لنا كل يوم إنه يجب علينا شراء تذكرة للعودة إلى بلادنا، وهذا كل ما في الأمر، ولكن ليس لدي المال اللازم".**

وسُجن خمسة عشر شخصًا لنحو ثلاثة أشهر لإقامتهم بصورة غير نظامية أو لتلقيهم أموالًا من الخارج، وذلك بدون توجيه تهم رسمية لهم أو إبلاغهم بمدة احتجازهم، وبدون السماح لهم بالطعن في هذا الاحتجاز. وكان من بينهم شخصٌ لاجئٌ واثنان من طالبي اللجوء، وثلاثة أشخاص معهم تأشيرات صالحة لدخول تونس. وتفاعست السلطات عن توفير سبل الوصول للاجئين وطالبي اللجوء إلى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

وفي مقابلةٍ مع منظمة العفو الدولية، روى "خالد"، وهو طالب لجوء سوداني، ما حدث عند القبض عليه، ثم سجنه، على أيدي الشرطة في تونس العاصمة، في سبتمبر/أيلول 2023. وأوضح قائلاً:

**"سألتنني [الشرطة]: 'لماذا جئت إلى تونس؟ لماذا لم تبق في السودان لتتجنب في بلدك؟' قلت لهم إنني طالب لجوءٍ مُسجّل مع المفوضية [السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين]... بعد يومين من الاحتجاز، عرّضتُ على المحكمة. طلبتُ من القاضي الاتصال بالمفوضية للتأكد من أنني طالب لجوء. قال: 'لن نتصل بأحد'، وقال إنني دخلتُ تونس بطريقة غير شرعية... لا أعرف لماذا سُجنت. لم أفهم أي شيء طول الوقت".**

وبموجب القانون الدولي، لا يُعتبر تجريم الهجرة غير النظامية مبررًا مشروعًا للاحتجاز المتعلق بالهجرة، حيث إن دخول بلدٍ ما أو الإقامة فيه بصورة غير نظامية لا يمكن أن يُعد جريمةً ضد الأفراد أو الممتلكات أو الأمن القومي. ولا يجوز مطلقًا احتجاز اللاجئين وطالبي اللجوء أو معاقبتهم لأنهم اضطروا إلى دخول البلد بصورة غير نظامية. وينص القانون التونسي عدد 7 لسنة 1968، المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية؛ والقانون الأساسي عدد 6 لسنة 2004، المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 1975، المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، على تجريم الهجرة غير النظامية للمواطنين التونسيين والأجانب على حدٍ سواء.

## الانتهاكات خلال الاعتراض في البحر وبعد الإنزال على الشاطئ

تقصّت منظمة العفو الدولية عمليات اعتراض في البحر وإنزالي على الشاطئ اعتبارًا من جوان/حزيران 2023، وذلك على سواحل المدن التالية شرقي البلاد: صفاقس، والمهدية، والشابة. وخلصت المنظمة إلى أن خفر السواحل التونسي لجأ مرارًا إلى أفعال متهورّة وغير مشروعة وعنيفة عرّضت أرواح أشخاصٍ للخطر، بل وتسببت في وقوع وفيات. وكان من بين هذه الأساليب القيام بمناوراتٍ عالية السرعة تثير أمواجًا هائلة مما يهدّد بانقلاب قوارب المهاجرين؛ وضرب الأشخاص بالهراوات؛ وإطلاق الغاز المسيل للدموع من مسافة قريبة على الأشخاص في القوارب، ومن بينهم أطفال؛ والاصطدام بالقوارب؛ واستخدام عباراتٍ تنطوي على التهديد والإهانة.

ففي مقابلةٍ مع منظمة العفو الدولية، قالت "سيلين"، وهي امرأة من الكامبيرون:

**"ظَلُّوا يضربون قاربنا بهراوات طويلة ذات أطراف مُدبَّبة حتى نقبوه... كان هناك على الأقل امرأتان وثلاثة أطفال رُضع بدون سترات النجاة. رأيناهم يغرقون..."**

وقال خمسة وعشرون من اللاجئين والمهاجرين السود إنهم عانوا من مثل هذه الأفعال خلال الفترة من جوان/حزيران 2023 إلى ماي/أيار 2025.

كما أشاروا إلى عدم وجود تقييم لمتطلبات الحماية لكل فردٍ على حدة لدى الإنزال على الشاطئ، بما في ذلك للقُصّر وكذلك للاجئين وطالبي اللجوء المُسجّلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وقالوا إن الأعوان، طلبوا منهم خلال عملية الإنزال، إفراغ جيوبهم، وقاموا بتفتيشهم، بما في ذلك التفتيش مع التعرية بشكل يتسم بالتعدي، كما صادروا متعلقاتهم الشخصية، وكبّلوهم بالأصفاد بدون تبرير. وروى خمسة أشخاص كيف فُتس الأعوان، أو حطّموا، أو أعادوا ضبط هواتفهم أمام أعينهم. وفي جميع الحالات تقريبًا، أُلغيت السلطات التونسية أو صادرت وثائق الهوية الخاصة بالأشخاص الذين تم إنزالهم، وكذلك وثائق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

وقال "ريان"، وهو طالب لجوء سوداني، لمنظمة العفو الدولية:

**أخذوا بطاقات المفوضية [السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين] من الأشخاص الموجودين في المجموعة... قلتُ إننا من طالبي اللجوء المسجّلين لدى المفوضية. تجاهلني الحارس تمامًا. قال: 'ارجع إلى مكانك'."**

توصلت منظمة العفو الدولية إلى أن عمليات الاعتراض في البحر كانت تعقبها، بشكلٍ مُمنهج في كل الحالات تقريبًا، عمليات طردٍ جماعي. وهذا الأمر يبعث على القلق بوجه خاص، حيث أفادت السلطات التونسية في عام 2024 بأن هناك زيادة كبيرة في عدد الأشخاص الذين تم اعتراضهم في البحر، وأقامت منطقة البحث والإنقاذ البحرية، بدعمٍ من الاتحاد الأوروبي، ومن المتوقع أن تُسهّل عمليات الاعتراض على امتداد منطقة أكبر. وبالتوازي مع ذلك، توقفت السلطات عن نشر البيانات المتعلقة بعمليات الاعتراض في البحر منذ جوان/حزيران 2024. وقبل ذلك، كانت السلطات تنشر بصفة غير منتظمة بياناتٍ جزئية عن عمليات الاعتراض، دون تصنيفها حسب العرق أو الجنسية.

وبموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، يُحظر على الدول، بمقتضى الحق في الحياة والأمن، استخدام القوة غير الضرورية أو غير المتناسبة، أو غيرها من الأساليب التي تُعرّض حياة المهاجرين للخطر. وتقع على عاتق الدول مسؤولية حماية الحق في الحياة، واتخاذ تدابير خاصة لحماية هذا الحق بالنسبة للأفراد الذين يواجهون ظروفًا تجعلهم عُرضةً للخطر، بما في ذلك الأشخاص الذين يتواجدون في عرض البحر.

وينبغي إعطاء الأولوية دائمًا للالتزامات بتوفير الحماية والمساعدة على أهداف إنفاذ القانون وإدارة شؤون الهجرة. ويجب أن يعقب عمليات الإنزال اتخاذ تدابير كافية تقوم على أساس حقوق الإنسان، تشمل فحص الأشخاص الذين تم إنزالهم، وإجراء مقابلاتٍ معهم، وتحديد هوياتهم، وإحالتهم إلى خدمات وإجراءات الحماية الملثمة، بشكلٍ فردي وفقًا لكل حالة.

## عمليات طرد جماعي ترقى إلى مستوى الإعادة القسرية

توصلت منظمة العفو الدولية إلى أن عمليات الطرد الجماعي للاجئين والمهاجرين، وهي ممارسة تعسفية ومحظورة بموجب القانون الدولي، أصبحت، اعتبارًا من جوان/حزيران 2023، أمرًا معتادًا يُنفَّذ على نطاق واسع، في أعقاب عمليات قبض واحتجاز بصورة تعسفية تستند إلى الاستهداف العنصري أو الاعتراض في البحر.

ففي الفترة من جوان/حزيران 2023 إلى ماي/أيار 2025، تعاونت قوات الحرس الوطني والجيش والشرطة في تونس على طرد ما لا يقل عن 11,500 من اللاجئين والمهاجرين بشكلٍ جماعي وإجراءاتٍ متعلّقة إلى ليبيا والجزائر، كانت الغالبية العظمى منهم من السود، في ما لا يقل عن 70 حالة منفصلة. وطبقًا لمقابلاتٍ أجريت مع أشخاصٍ تم طردهم ومصادرٍ أخرى مطلعة، تراوحت أحجام مجموعات المطرودين بين ثمانية أشخاص و800 شخص، وفي كل الحالات تقريبًا كانت تضم أطفالًا ونساءً حوامل. وبالرغم من أن الأغلبية الساحقة من عمليات الطرد شملت مواطنين من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، فقد وُثِّقت أيضًا حالات طردٍ لمواطنين يمينيين وسوريين.

وفي مقابلةٍ مع منظمة العفو الدولية، قالت "أداما"، وهي مهاجرة من ساحل العاج، إن الحرس الوطني قبض عليها، مع امرأةٍ أخرى سوداء، في تونس العاصمة، يوم 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2023، دون توضيح السبب في ذلك. وأضافت أداما قائلةً:

**"[كان] لدي تأشيرة دخول صالحة، ولكنهم لم يوضحوا شيئاً ولم يسألوا عن وثائق الهوية... كَبَلُوا أيدينا بحبل أسود، ووضعونا في حافلة نقلتنا إلى الجزائر. اكتفوا بالقول: "لا نريد السود هنا، سوف نعودون إلى بلادكم".**

وقد طردت السلطات التونسية، بإجراءاتٍ متعجّلة، مجموعاتٍ من اللاجئين والمهاجرين إلى مناطق صحراوية نائية أو مناطق حدودية في الأراضي الليبية والجزائرية والتونسية، على نحوٍ يعرّض حياتهم للخطر. ونقّدت السلطات عمليات الطرد هذه بدون الوفاء بالتزامها المُمثّل في إجراء تقييم مستقل للظروف واحتياجات الحماية لكل فرد، أو للمخاطر التي يواجهها هؤلاء المطرودون نتيجة طردهم؛ وبدون إشراف قضائي؛ وبدون إبلاغ الأشخاص المُستهدفين صراحةً بأنه سيتم طردهم؛ وبدون منحهم فرصة الطعن في أوامر الطرد. ويُعتبر هذا انتهاكاً صارخاً لمبدأ عدم الإعادة القسرية.

وكما كان الحال في عمليات الاعتراض في البحر أو الإنزال على الشاطئ، تجاهلت السلطات وثائق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين خلال عمليات الطرد.

وردّاً على استفساراتٍ إعلاميةٍ، نفت السلطات أنها نقّدت عمليات طردٍ جماعي. ولا تنشر السلطات إحصائيات واضحة وشاملة عن هذه العمليات، ولا تنشر بيانات مُصنّفة حسب العرق، حسبما تقتضي المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

وتحدثت منظمة العفو الدولية مع 65 من اللاجئين والمهاجرين الذين طُردوا بشكل جماعي إلى الجزائر أو ليبيا خلال الفترة من 1 جويلية/تموز 2023 إلى 26 ماي/أيار 2025. وكان بينهم 14 من اللاجئين وطالبي اللجوء المُسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، و11 شخصاً لديهم تأشيرات صالحة لدخول تونس.

وكان واحد وثلاثون من مجموع الأشخاص البالغ 65 شخصاً قد تم اعتراضهم في البحر وإنزالهم قبل الطرد، بينما كان 40 قد تعرّضوا للاعتقال على أيدي الحرس الوطني. وقد طُرد ستة منهم أكثر من مرة. وطُرد أربعة رجال على الأقل بشكل جماعي عقب الإفراج عنهم من السجن في صفاقس، بينما طُرد ثلاثة رجال على الأقل من مركز الوردية في تونس العاصمة.

وأضى أولئك الذين طُردوا إلى الجزائر أياماً أو أسابيع للعودة سيراً على الأقدام إلى مناطق مأهولة في تونس، بعدما ألقى بهم على الحدود بدون طعام أو ماء، وبعد قيام السلطات التونسية، كالعادة، بمصادرة هواتفهم ووثائق هوياتهم وأموالهم، مما جعلهم عرضةً للموت، ولعنف المجرمين، وللاعتقال التعسفي والطرد من جديد.

وروت "كارين"، وهي امرأة من الكامبيرون، تفاصيل طردها إلى الحدود الجزائرية على أيدي قوات الحرس الوطني، يوم 26 ماي/أيار 2025، إثر عملية اعتراض في البحر، فقالت:

**"كنت في أربع حافلات، مع رجال ونساء وأطفال. أخذونا إلى منطقة قرب توزر عند [الحدود الغربية]... بعد أن تعرّفنا [على الحدود]، بدأت في السير [عائدةً إلى تونس العاصمة] طوال أسبوعين على الأقل، حسبما أعتقد. لم يكن معي أي شيء... في الليل كنت أمشي على الطريق، وفي النهار كنتُ أمشي متخفيةً وسط الحقول... كنتُ مُتعبة جداً ومُتسخة".**

أما أولئك الذين طُردوا إلى ليبيا، فعادةً ما كانوا يُسلّمون إلى جهاز حرس الحدود الليبي والميليشيات، وذلك على الأرجح استناداً إلى "حل توافقي" أقرّه مسؤولون لبييون وتونسيون، وأعلن عنه في أوت/آب 2023. وكانت قوات جهاز حرس الحدود والميليشيات إما تتركهم عالقين في الصحراء أو تقتادهم إلى مراكز احتجاز في ليبيا. وكان أولئك الذين تُركوا عالقين يسبّرون إلى أقرب مدينة أو بلدة ليبية بحثاً عن مأوى، أو يحاولون العودة سيراً على الأقدام إلى الحدود التونسية، مع ما يمثله ذلك من خطرٍ كبيرٍ على حياتهم. ووُضع الذين اعتُقلوا رهن الاحتجاز إلى أجلٍ غير مُحدّد دون مراعاة الإجراءات القانونية الواجب اتباعها، في ظروف قاسية وغير إنسانية، وطُلب منهم دفع فدية مقابل إطلاق سراحهم.

وقال "عاصم"، وهو لاجئ سوداني، إن قوات خفر السواحل التونسية اعترضت سبيله في البحر، يوم 28 سبتمبر/أيلول 2023، مع ما لا يقل عن 250 مهاجراً، ثم اقتادتهم إلى الحدود الليبية ليلاً، في أربع حافلات، حيث أمضوا الليلة في نقطة عسكرية، وأضاف قائلاً:

**"في اليوم التالي، نقلت سيارات عسكرية [تونسية] كل الناس إلى الصحراء على الحدود الليبية. كانت هناك سيارات ليبية تنتظرنا، ومكتوب عليها 'شرطة'... تركتنا هذه السيارات في الصحراء الليبية".**

ويواجه المطرودون إلى الجزائر خطر الإعادة القسرية المتكررة، وخاصة إلى النيجر المجاورة، استناداً إلى الاستهداف العنصري، وبدون تقييم لمتطلبات الحماية لكل فرد، وبدون اتباع الإجراءات القانونية، بما في

ذلك إجراءات طلب اللجوء. فمنذ عام 2024، وثقت منظمات دولية سلسلةً متعددةً من عمليات الطرد الجماعي من تونس إلى الجزائر ومنها إلى النيجر.

كما تنتهك السلطات التونسية بشكلٍ صارخٍ مبدأ عدم الإعادة القسرية، وذلك بطرد لاجئين ومهاجرين إلى ليبيا. ولطالما وثقت هيئات الأمم المتحدة ومنظمة العفو الدولية كيف يتعرّض اللاجئون والمهاجرون في ليبيا لانتهاكاتٍ وتجاوزاتٍ واسعةٍ ومُمنهجةٍ لحقوق الإنسان مع الإفلات من العقاب، بما في ذلك الاحتجاز التعسفي إلى أجلٍ غير مُحدّد في ظروف قاسية وغير إنسانية، والإخفاء القسري، والقتل غير المشروع، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، والاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، فضلاً عن الابتزاز والعمل القسري. وقد توصل تحقيق، أجرته الأمم المتحدة في عام 2023، إلى توفر أسبابٍ معقولة للاعتقاد بأن السلطات الليبية والمليشيات ارتكبت جرائم ضد الإنسانية بحق لاجئين ومهاجرين احتجزوا في ليبيا.

## التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، بما في ذلك العنف الجنسي

ترتبط عمليات الاعتراض في البحر والطرد الجماعي للاجئين والمهاجرين ارتباطاً وثيقاً بتفشي نمطٍ من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، بما في ذلك الاعتصاب، وعمليات التفتيش الجسدية العنيفة والمهينة، والعنف البدني الشديد، والاحتجاز في ظروف قاسية ولا إنسانية ومُهينة.

فقد قال أربعة عشر من اللاجئين والمهاجرين لمنظمة العفو الدولية إنهن/إنهم تعرّضن/تعرّضوا للاعتصاب، أو شاهدن/شاهدوا حوادث اغتصاب، أو عانين/عانوا من أشكالٍ أخرى من الاعتداءات والتحرّشات الجنسية، على أيدي سلطات الأمن التونسية، في سياق عمليات الاعتراض في البحر، أو الطرد الجماعي، أو تحت التهديد بالطرد. وبالنسبة لستٍ منهن، حدثت وقائع الاعتصاب، أو الاعتداء، أو التحرش أثناء عملية تعسفية للتفتيش الجسدي أو التفتيش مع التجريد من الملابس.

ووصفت "ماليا"، وهي امرأة من غينيا، تعرّضها للتعذيب على أيدي أفراد الحرس الوطني التونسي على الحدود مع الجزائر، خلال عملية طردٍ جماعي أعقبت اعتراضها في البحر، فقالت:

**"كانوا يضربونا بمسدسات الصعق ويرشوننا بالغاز المسيل للدموع إذا حاولنا أن نقاوم... كان الأطفال الرضع يكون، وكنا جميعاً نبيكي وننوسل طالين الرحمة، ولكنهم كانوا في شدة العنف... كنا نسمع النساء اللاتي أخذن إلى الحافلة وهن يصرخن أول الأمر، ثم يتم كتم أصواتهن..."**

**"تتاوب [الأعوان] الثلاثة على اغتصابي، وأحياناً كان اثنان يفعلان ذلك معاً في الوقت نفسه، فكان واحد منهم يُدخل قضيبه في فمي، والآخر بين ساقيّ. وعندما كان أحدهم يتعب، كان الآخر يحلّ محله. استمر هذا لمدة ساعة على الأقل، ربما أقل، ولكنني شعرت أنها ساعة على الأقل. كان الأمر في شدة العنف، ولم أستطع أن أقاوم بأي طريقة، فقد كانوا أقوى بكثير... عندما انتهوا من فعلتهم معي، لم أكن أستطيع حتى الوقوف، لم أكن أستطيع المشي. دفعوني خارج الحافلة لكي يحضروا امرأة أخرى. اعتقدت أننا سنموت هناك".**

وفي مقابلاتٍ مع منظمة العفو الدولية، قالت 10 نساء من هؤلاء إنهن تعرّضن للاعتصاب على أيدي أعوان الحرس الوطني تحت التهديد بطردهن أو خلال عملية الطرد. وروت امرأة كيف اغتصبها الأعوان خلال عملية تفتيش مع التعرية بشكلٍ يتسم بالتعسف والتعدي، أجريت قبيل الطرد إلى الحدود الجزائرية، وذكرت أنها شاهدت الأعوان بعد ذلك وهم يغتصبون تسع نساء أخريات. وروت سبع نساء أخريات، بينهن قاصر، حكاياتٍ مشابهة عن عمليات اغتصاب ارتكبت بالقرب من منطقة توزر الحدودية جنوب غرب البلاد. وقالت امرأة أخرى لمنظمة العفو الدولية إن أعوان الحرس الوطني اغتصبوها خلال عملية تفتيش مع التعرية بشكلٍ يتسم بالتعسف والتعدي، أجريت أثناء الإنزال من البحر في منطقة صفاقس، ثم عاودوا اغتصابها قبيل الطرد الجماعي إلى الحدود الجزائرية بالقرب من مدينة توزر، في ماي/أيار 2025.

ووصف واحد وأربعون شخصاً أشكالاً أخرى من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، بما في ذلك أشكال شديدة من العنف البدني، والاحتجاز في ظروفٍ قاسية ولا إنسانية ومُهينة، وكان ذلك في أغلب الحالات عقب عمليات الاعتراض في البحر وخلال عمليات الطرد. ومن بين هؤلاء، قال 21 إن قوات الحرس الوطني عرّضتهم، بعد اعتراضهم في البحر، لعنفٍ بدني لا مبرر له، وكان في بعض الحالات يرقى على الأرجح إلى درجة التعذيب. وقال سبعة وثلاثون إن قوات الحرس الوطني أو غيرها من أجهزة الأمن قد عرّضتهم لمثل هذا العنف، أو هدّدت بتعريضهم له. خلال عملية طردٍ. ووصف معظم الذين أجريت معهم مقابلات المعاملة التي تعرّضوا لها بأنها تنطوي على التمييز.

ووصف "عبدالله"، وهو مواطن كامبروني، تعرّضه لمعاملةٍ سيئةٍ للغاية، ترقى إلى حد التعذيب، على أيدي أعوان الحرس الوطني، خلال طرده إلى الجزائر للمرة الثالثة، في 15 ديسمبر/كانون الأول 2023، فقال:

"قبل الطرد، توقفنا عند أحد مراكز الجرس الوطني، وهو آخر مركز قبل [ولاية في الجزائر تُسمى] الوادي. إنه مركز تعذيب. أنا متأكد أن هناك أشخاصًا يموتون فيه. عند وصولك، يربطك [الأعوان] في الخارج، خلف أحد الحواجز، ثم يستخدمون كل ما لديهم لضربك: هراوات، سلاسل معدنية، كابلات كهربائية يستخدمونها كالسياط. يضربونك في كل مكان، على الرأس، على الظهر، على كاحل القدمين، ضربة تلو الأخرى، ربما لمدة ساعتين، أثناء الليل... أجبرنا [الأعوان] أن نردد عبارة 'لا تونس بعد اليوم، لن نعود إلى تونس'، مرات ومرات وهم ينهالون علينا ضربًا. والمركز في وسط الصحراء، في مكانٍ منعزل جدًا لدرجة أنك تصرخ ولا أحد يسمعك".

## الإقصاء القائم على التصنيف العنصري

استُخدمت القوانين والسياسات والممارسات التونسية المتعلقة بالهجرة واللجوء، والمدعومة من الاتحاد الأوروبي، كأدوات لتنفيذ الإقصاء القائم على التصنيف العنصري. ويتضح ذلك من خلال شيوع الاستهداف العنصري؛ وإجراء عمليات الاعتراض في البحر والإنزال على الشاطئ التي تُعزِّز مخاطر التمييز العنصري؛ والأثر المنطوي على التمييز العنصري لعمليات الطرد الجماعي والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة التي تُمارس في سياق الكراهية العنصرية والتمييز ضد الأشخاص السود. وتُعد هذه التدابير مُتعمدةً دليلاً على سياسة الإقصاء القائم على التصنيف العنصري، السارية بحكم الواقع الفعلي، والتي تتجلى بأوضح ما يكون في عمليات الطرد الجماعي.

وبالرغم من أن التشريعات التونسية، مثل القانون عدد 7 لسنة 1968 والقانون عدد 6 لسنة 2004، المتعلقة بمعاملة المواطنين الأجانب، تبدو في ظاهرها تشريعاتٍ محايدةً عنصرياً، فقد طبَّقتها السلطات التونسية بأشكالٍ تنطوي على التمييز، لأن عناصر مثل العرق ولون البشرة استُخدمت لوضع افتراضاتٍ عن مسلك الأفراد فيما يتعلق بالهجرة، وهو الأمر الذي أدى بدوره إلى تغذية أنماطٍ من العنف، والقبض التعسفي، والاحتجاز، والاعتراض في البحر، والإنزال على الشاطئ، والطرده الجماعي. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تقاعس الدولة عن جمع البيانات المتعلقة بالعرق والتحيُّز العنصري يفاقم أشكالاً أخرى من الإيذاء، منها على سبيل المثال تقاعس السلطات عن إرساء ضماناتٍ للحماية من التمييز العنصري، مما يُعزِّز بالتالي احتمال أن تكون القوانين والسياسات المتعلقة بالهجرة عنصريةً عند التطبيق.

وفي عام 2018، أصبحت تونس أول بلدٍ في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا يسنُّ قانوناً يجرِّم التمييز العنصري، وذلك من خلال اعتماد القانون الأساسي عدد 50 لسنة 2018. ومع ذلك، فقد تعرَّض تطبيق القانون للتقويض من جراء شيوع سياسات وممارسات الإقصاء القائم على التصنيف العنصري.

وهذه الانتهاكات المترابطة لحقوق الإنسان، بما في ذلك القوانين التي تبدو "محايدة عنصرياً" ولكنها تنطوي على التمييز وتغذي أنماطاً من انتهاكات حقوق الإنسان ضد السود، يجب أن تُفهم في سياق تركة تجارة الرقيق عبر الصحراء الكبرى والاسترقاق في شمال إفريقيا، وكذلك الاستعمار الأوروبي الذي عزَّز التمييز على أساس اللون وانتشار فكرة تفوق العرق الأبيض. وكان من شأن هذه التركيبة أن تغذي تجريد الأشخاص السود من إنسانيتهم في شمال إفريقيا، من ممارسة الرق إلى سياسات الهجرة المتمسمة بالعنف والخطاب العنصري.

## تعاون أوروبي بدون ضمانات حقوق الإنسان

بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، يجب على الدول أن تمتنع عن الاشتراك في أي تعاونٍ يؤدي إلى منع اللاجئين والمهاجرين من مغادرة بلدٍ يفتقرون فيه إلى حماية فعَّالة ويتعرَّضون لانتهاكات حقوق الإنسان، كما هو الحال في تونس. كما يُعد احترام حقوق الإنسان عنصراً جوهرياً في الأساس القانوني الذي تستند إليه السياسة الخارجية للاتحاد الأوروبي وأعماله الخارجية.

ومع ذلك، وقَّع الاتحاد الأوروبي وتونس، في جويلية/تموز 2023، مذكرة التفاهم، التي توقَّعت أن يتم اعتراض عدد كبير من الأشخاص أو إنقاذهم في وسط البحر الأبيض المتوسط ثم إنزالهم في تونس، بدون ضمانات فعَّالة لحقوق الإنسان؛ وذلك في ذروة العنف العنصري، وعندما كانت السلطات التونسية تقمع حقوق الإنسان بشكل واضح. وأدى الاتفاق إلى بقاء عدد أكبر من الأشخاص، وبينهم لاجئون وطالبو لجوء، عالقين أو محاصرين في بلدٍ يتعرَّضون فيه لانتهاكاتٍ وتجاوزاتٍ واسعة النطاق لحقوق الإنسان.

وبالإضافة إلى الاعتماد على إمكانية إنزال الأشخاص، الذين يتم إنقاذهم أو اعتراضهم في البحر، في تونس، فإن التعاون المستمر بين الاتحاد الأوروبي وتونس بشأن السيطرة على الهجرة يشمل تقديم الدعم لسلطات الأمن، التي ترتكب انتهاكاتٍ جسيمة، كما كان الحال في تعاون الاتحاد الأوروبي مع ليبيا.

وبذلك، يسهم الاتحاد الأوروبي في ارتكاب وتطبيع انتهاكات حقوق الإنسان ضد الأشخاص الذين رحلوا عن بلدانهم.

ويُذكر أن منظمة العفو الدولية، منذ نوفمبر/تشرين الثاني 2023، عرضت عدة مراتٍ على ممثلين للاتحاد الأوروبي نتائجها الأولية عن انتهاكات حقوق اللاجئين والمهاجرين في تونس، بما في ذلك خلال عمليات الاعتراض في البحر والإنزال على الشاطئ، وكذلك فيما يتعلق بعدم احترام مبدأ عدم الإعادة القسرية.

ومع ذلك، وفي محاولةٍ أُنانيةٍ للإيقاع باللاجئين والمهاجرين في وضعٍ يُعرّض أرواحهم وحقوقهم للخطر، أعاد الاتحاد الأوروبي التأكيد على التزامه بمحتوى مذكرة التفاهم المتهورة، مقدمًا إياها باعتبارها "نموذجًا" يُحتذى به مع دولٍ أخرى، مع الإشادة بتطبيقها على أساس أنها أسهمت في تحقيق انخفاض كبير في حالات الوصول غير النظامية عبر البحر من تونس. ومن خلال ذلك، أثبت الاتحاد الأوروبي مجددًا أنه لم يتعلم من أخطائه في ليبيا، بينما يدفع اللاجئون والمهاجرون في كلا البلدين، ولاسيما السود، ثمنًا مروّعًا.

## النتيجة: تونس ليست بلدًا آمنًا

تتسم تجارب اللاجئين والمهاجرين في تونس حاليًا باستمرار الانتهاكات، من حملات القبض القائم على الاستهداف العنصري والاحتجاز التعسفي، أو عمليات الاعتراض الخطيرة في البحر والتي تعقبها عمليات إنزال على الشاطئ، وتتفاحس السلطات خلالها عن إجراء تقييمٍ لاحتياجات الحماية، إلى عمليات الطرد الجماعي التي تهديد الأرواح، ويتفشى خلالها التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، بما في ذلك العنف الجنسي.

ومثلت حملة القمع غير المسبوقة ضد المدافعين عن حقوق اللاجئين والمهاجرين ضد المنظمات التي تقدم لهم مساعداتٍ ضرورية، والتي أعقبها بعد وقتٍ قصيرٍ تعليق سبل الوصول إلى إجراءات طلب اللجوء، انتكاسةً أخرى بالغة الضرر وذات عواقبٍ مُدمّرة.

وفي هذا السياق الأوسع لتبني خطاب علني يدعو إلى الكراهية العنصرية والتمييز والإيذاء، أدت هذه السياسات والممارسات، مُجمعةً، إلى التأثير بشكلٍ غير متناسبٍ على المواطنين الأجانب السود. وبالرغم من أن التشريعات والسياسات المتعلقة بالهجرة، والمراسلات الرسمية قد تكون محايدة عنصريًا، فقد طبقتها السلطات التونسية بشكلٍ ينطوي على التمييز. ويتسم نظام الهجرة واللجوء التونسي، المدعوم من الاتحاد الأوروبي، بأنه يتبنى في واقع الأمر سياسة الإقصاء القائم على التصنيف العنصري.

ونتيجةً لذلك، لا يمكن اعتبار تونس مكانًا آمنًا لإنزال اللاجئين والمهاجرين الذين يتم إنقاذهم أو اعتراضهم في البحر، كما لا يمكن اعتبارها "بلدًا ثالثًا آمنًا" - أي البلد الذي يمكن لمواطني بلدٍ ثالث أن يطلبوا فيه الحماية - لنقل طالبي اللجوء، وخاصةً من السود.

وفي سياق سلسلةٍ من التوصيات، تدعو منظمة العفو الدولية السلطات التونسية إلى إنهاء خطابها الداعي إلى العنصرية وكراهية الأجانب، وحماية اللاجئين والمهاجرين من القبض والاحتجاز بصورة تعسفية، ومن الاستهداف العنصري، ومن التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة. كما تدعو المنظمة السلطات إلى الإسراع بوقف عمليات الطرد الجماعي، وحماية حق اللاجئين والمهاجرين في الحياة، واحترام مبدأ عدم الإعادة القسرية في جميع الظروف.

وتدعو منظمة العفو الدولية الاتحاد الأوروبي إلى إعادة النظر على وجه السرعة في مبادئ تعاونها مع تونس في مجال الهجرة، لضمان أن يركّز بشكلٍ ثابتٍ على حماية اللاجئين، وأنه يستند إلى معايير واضحة لحقوق الإنسان، ويمنع الاتحاد الأوروبي من التواطؤ في انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق ترسيخ العنصرية ضد السود.

## 2. المنهجية

يتنصّى هذا التقرير تجارب عدد من اللاجئين والمهاجرين في تونس، وبالأخص في تونس العاصمة وحولها، وفي مدينة صفاقس شرقي البلاد (وتبعد حوالي 270 كيلومترًا من تونس العاصمة)، ومدينة جرجيس جنوبي البلاد (وتبعد حوالي 540 كيلومترًا من تونس العاصمة)، خلال الفترة من فيفري/شباط 2023 إلى جوان/حزيران 2025. وقد أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات مع 120 لاجئًا ومهاجرًا، بينهم 39 من اللاجئين وطالبي اللجوء. وحدّدت المنظمة الأشخاص الذين يتم إجراء المقابلات معهم عن طريق البحث عن أشخاص تم مؤخرًا اعتراضهم في البحر، أو طردهم، أو القبض عليهم، أو أشخاص كانوا يعيشون في تونس خلال العام الماضي على الأقل، ولديهم استعداد لمشاركة تجاربهم. وتعرّفت المنظمة عليهم من خلال بعض الصحفيين والنشطاء ومنظمات المجتمع المدني، أو من خلال اتصالاتٍ على وسائل التواصل الاجتماعي.

ومن بين الأشخاص البالغ عددهم 120، كان هناك 92 رجلًا و28 امرأة. وكان ثمانية منهم أطفالًا تبلغ أعمارهم 16 أو 17 عامًا. وكان الذين أجريت معهم المقابلات من مواطني أفغانستان، وتشاد، والجزائر، وجمهورية إفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان، وساحل العاج، والسنغال، والسودان، وسيراليون، وغامبيا، وغانا، وغينيا، وإكامبيرون، والكونغو، وليبيا، ومالي، ونيجيريا، واليمن. وأشار جميع من أجريت معهم المقابلات تقريبًا إلى أنفسهم باعتبارهم من "السود"، وكثيرًا ما كان ذلك لدى وصفهم لمفهومهم عن التعرّض للتصنيف العنصري. كما اعتبر مواطنو اليمن وأفغانستان أنفسهم عُرضةً لخطر المعاملة التي تنطوي على التصنيف العنصري في تونس. وأجريت المقابلات باللغات الفرنسية، أو الإنجليزية، أو العربية، وهناك مقابلة واحدة اقتضت الاستعانة بمترجم خارجي. وكان معظم الأشخاص يُقيمون في تونس العاصمة وصفاقس وحولهما وقت وقوع الأحداث التي وصفوها؛ وهناك آخرون كانوا يُقيمون غرب البلاد في مدينتي القصرين، والكاف أو حولهما؛ وكذلك في مدن المهديّة والمنستير، وسوسة، وهي مدن ساحلية في شرق تونس؛ وفي مدينة جرجيس، بينما كان آخرون يُقيمون في بلدات بن قردان، ودوز، ونفطة، وسيبيلة، الواقعة في جنوب وغرب البلاد. وأجريت معظم المقابلات عبر مكالمات صوتية من خلال تطبيقات تراسل آمنة.

وأثناء إجراء المقابلات، حرصت منظمة العفو الدولية على أن تتيح للأفراد مجالًا للتحدث على النحو الأكثر راحة لهم، وكذلك على احترام خصوصياتهم ومخاوفهم الأمنية. وأجريت المقابلات مع الأطفال بطريقة تراعي سنّهم ومدى تطور قدرتهم على إعطاء الموافقة. وتكفّلت المنظمة بإتاحة وقتٍ إضافي، وبتكرار الأسئلة إذا دعت الحاجة لذلك، وتعديل صياغة بعض الأسئلة. وأبلغ جميع من أجريت المقابلات معهم بطبيعة البحث الذي تُجرّبه المنظمة والغرض منه، وكذلك بكيفية استخدام وتبادل المعلومات المُقدّمة منهم. وحصلت المنظمة على موافقةٍ مستنيرة من كل من أجريت معهم المقابلات، وذلك قبل بدء المقابلة، مع التأكيد عليها في نهاية المقابلة. ولم يتم تقديم أي حوافز لمن أجريت المقابلات معهم مقابل الإذلاء بأقوالهم.

وقد عرض اثنا عشر شخصًا ممن أُجريت معهم مقابلات صورًا لوثائق الهوية، وإصاباتٍ لحقت بهم، ولمواقع، وكذلك لقطات مصوّرة لاتصالاتٍ هاتفية، بالإضافة إلى مقاطع فيديو التُقطت أثناء الاحتجاز، أو خلال عملية الاعتراض في البحر، أو عملية الطرد، وقد راجعتها منظمة العفو الدولية.

وتحدثت المنظمة مع تسعة من أفراد عائلات الأشخاص وأصدقائهم المقربين الذين تعرّضوا لانتهاكات حقوق الإنسان في تونس العاصمة، وصفاقس، وسوسة (التي تبعد حوالي 150 كيلومترًا جنوب شرق العاصمة تونس)، وجرجيس. وتحدثت المنظمة أيضًا مع 21 من المدافعين عن حقوق الإنسان، وأعضاء المجتمع المدني وأعضاء منظماتٍ دولية، بالإضافة إلى أربعة صحفيين، وجميعهم يعملون ويجرون مقابلاتٍ بصفة منتظمة مع لاجئين ومهاجرين في تونس وليبيا.

وراجعت منظمة العفو الدولية إصدارات هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، مثل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وممثلي الإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة، والمنظمة الدولية للهجرة،

وكذلك المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بالإضافة إلى إصدارات لبعض وسائل الإعلام ومنظمات حقوق الإنسان. كما راجعت منظمة العفو الدولية صفحات كلٍ من الرئاسة التونسية ووزارتي الداخلية والخارجية والحرس الوطني التونسي على فيسبوك.

واستخدمت منظمة العفو الدولية أسماءً مُستعارة بين علامتي تنصيص لجميع الأفراد الذين عُرضت حالاتهم في هذا التقرير، وحذفت التفاصيل الدالة على هوياتهم، عند الحاجة، وذلك حرصًا على سلامتهم.

وتود منظمة العفو الدولية أن تُعرب عن خالص امتنانها للأشخاص الذين وافقوا على مشاركة بشهاداتهم ذات الطابع الشخصي العميق، والمؤلم في معظم الحالات، بالرغم مما تكبده من وقت وجهد. فجميعهم تقريبًا انتموا المنظمة على شهاداتهم رغم أنهم يواجهون أوضاعًا محفوفة بالمخاطر إلى حدٍ بعيدٍ. كما تشكر منظمة العفو الدولية كلَّ من ساعد في إجراء البحوث وإعداد التقرير الحالي، بما في ذلك منظمات ونشطاء المجتمع المدني، الذين يستند هذا التقرير إلى عملهم.

وبعثت منظمة العفو الدولية بالنتائج التي توصلت إليها وبتوصياتها إلى السلطات التونسية، والأوروبية، والليبية، للتعليق عليها. ولم تتلق المنظمة أي رد بحلول نشر هذا التقرير.

# 3. خلفية

## 3.1 مسارات الهجرة دخولًا وخروجًا

يبلغ تعداد سكان تونس حوالي 12 مليون نسمة. وبالرغم من عدم وجود إحصائيات رسمية عن عدد المواطنين الأجانب في البلد، فإن التقديرات على مدار السنوات الخمس الماضية تشير إلى أن عددهم الإجمالي في أي فترة كان يتراوح بين 30 و60 ألفًا. وفي عام 2020-21، أشارت تقديرات المعهد الوطني للإحصاء والمرصد الوطني للهجرة إلى أن هناك حوالي 59,000 أجنبي يعيشون في تونس، وبينهم ما يزيد عن 21,000 من الدول الإفريقية غير المغاربية،<sup>1</sup> وأن معظمهم ينحدرون من جمهورية الكونغو الديمقراطية، وساحل العاج، وغينيا، والكونغو، ومالي. ووفقًا للتقرير، كان 42.2% من المهاجرين المنحدرين من الدول الإفريقية غير المغاربية نشطين اقتصاديًا، بالأساس في قطاع الخدمات، وبالأخص في أعمال النظافة والبناء.<sup>2</sup> وفي العام الجامعي 2023-24، كان قرابة 5,500 مهاجر من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى يدرسون في جامعات تونس، من بين حوالي 9,000 طالب أجنبي، وذلك وفقًا لما ذكرته وزارة التعليم العالي التونسية.<sup>3</sup> وفي 20 ماي/أيار 2024، نقل عضو مجلس نواب الشعب التونسي ياسين مامي، عن وزير الداخلية السابق كمال الفقي، تقديرات تفيد بأن حوالي 32,000 شخصًا من مواطني 27 بلدًا مختلفًا من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى يُقيمون في تونس، وبينهم 23,000 شخص يُقيمون بشكل غير نظامي.<sup>4</sup> وفي جانفي/كانون الثاني 2025، أورد الحرس الوطني إحصائيات صادرة عن المنظمة الدولية للهجرة تفيد بأن أكثر من 20,000 من المهاجرين غير النظاميين يُقيمون في مخيمات عشوائية في مدينة العامرة، شمالي صفاقس، وهي منطقة المغادرة الأساسية لعمليات العبور البحرية غير النظامية إلى إيطاليا.<sup>5</sup>

ونظرًا لموقع تونس الجغرافي في الطرف الشمالي لإفريقيا وبالقرب من الشواطئ الإيطالية، استمرت على مدى سنوات عمليات العبور البحرية غير النظامية نحو إيطاليا، وتزايدت على وجه الخصوص في فترات الاضطرابات السياسية والاجتماعية، مثل العام 2011. وحتى عام 2022، كان معظم الأشخاص الذين يقومون بعمليات العبور هذه من المواطنين التونسيين، بينما كانت معظم عمليات عبور اللاجئين والمهاجرين من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى تبدأ من ليبيا.<sup>6</sup>

واعتبارًا من عام 2017، كثّف الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه من التعاون مع السلطات والميليشيات الليبية للحدّ من حالات المغادرة من ليبيا، وللإيقاع بعشرات الآلاف من الأشخاص في بلدٍ يجد فيه اللاجئون والمهاجرون أنفسهم، على وجه الخصوص، غرضًا لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.<sup>7</sup> ومنذ عام 2019،

<sup>1</sup> المعهد الوطني للإحصاء والمرصد الوطني للهجرة، 7 ديسمبر/كانون الأول 2021، صفحة 59.

<sup>2</sup> INS and ONM, *Report of the National Survey on International Migration Tunisia-HIMS*, [https://www.ins.tn/ar/publication/tqqr-almsh-atwny-llhjt-aldwlyt-tunisia-hims], pp. 65-67.

<sup>3</sup> الجمهورية التونسية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، التعليم العالي والبحث العلمي بالأرقام، [https://www.mes.tn/page.php?code\_menu=13] (تاريخ الاطلاع 18 جوان/حزيران 2025).

<sup>4</sup> Webdo, "Combien de migrants irréguliers y a-t-il en Tunisie?" ["How many irregular migrants are there in Tunisia?"], 21 May 2024, [https://www.webdo.tn/fr/actualite/national/combien-de-migrants-irreguliers-y-a-t-il-en-tunisie/214283] (in French).

<sup>5</sup> La Presse, "Garde nationale: plus de 20 mille migrants irréguliers présents dans la localité d'El Amra à Sfax" ["National Guard: More than 20,000 irregular migrants present in the town of El Amra in Sfax"], 23 January 2025, [https://lapresse.tn/2025/01/23/garde-nationale-plus-de-20-mille-migrants-irreguliers-presentes-dans-la-localite-del-amra-a-sfax/] (in French).

<sup>6</sup> Italian Institute for International Political Studies (ISPI), "Irregular migration from North Africa: Shifting local and regional dynamics", 31 July 2023, [https://www.ispionline.it/en/publication/irregular-migration-from-north-africa-shifting-local-and-regional-dynamics-136302]; Global Initiative Against Transnational Organized Crime (GI-TOC), *Losing Hope: Why Tunisians are Leading the Surge in Irregular Migration to Europe*, January 2022, [https://globalinitiative.net/analysis/tunisia-migration-europe/]

<sup>7</sup> منظمة العفو الدولية، ليبيا: شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا: الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا (رقم الوثيقة: MDE 19/7561/2017)، 11 ديسمبر/كانون الأول 2017، [https://www.amnesty.org/ar/documents/mde19/7561/2017/ar\_2017]

بدأ مواطنون من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى يحاولون الهرب من ليبيا بالعبور إلى تونس، وذلك سيرًا على الأقدام في معظم الأحيان. وبالمثل، اعتبارًا من عام 2020، أخذ عدد متزايد من اللاجئين والمهاجرين من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى يعبرون إلى تونس من الجزائر المجاورة بسبب جائحة كوفيد-19، نظرًا لتدهور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية هناك، فضلًا عن الخوف من الطرد الجماعي.<sup>8</sup>

ويذكر أن القانون التونسي يُجرّم دخول البلد والإقامة فيه والخروج منه بصورة غير نظامية، بدون استثناء للاجئين وطالبي اللجوء.<sup>9</sup> وتنظر السلطات التونسية إلى المهاجرين الذين لا يحملون وثائق قانونية باعتبارهم "مهاجرين غير شرعيين"، وكثيرًا ما تُشير إليهم على هذا النحو. وخلال السنوات الأخيرة، أصبح المسؤولون يشيرون بشكل متزايد للمهاجرين غير النظاميين باعتبارهم "خطرًا على الأمن القومي".<sup>10</sup> وأدى ذلك إلى جعل اللاجئين والمهاجرين أكثر عرضة للهجمات المتسمة بالعنصرية وكرهية الأجانب، وللعنف غير المشروع والاحتجاز التعسفي، كما جعل من الصعب عليهم السعي للانتصاف من أي انتهاك لحقوقهم.

ويُعتبر آلاف المواطنين الأجانب في تونس من طالبي اللجوء أو اللاجئين. وبحلول مارس/آذار 2025، بلغ عدد اللاجئين وطالبي اللجوء المسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تونس 10,683، ومعظمهم من مواطني السودان، والجمهورية العربية السورية، والصومال.<sup>11</sup> وفي عام 2023، سجلت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين زيادةً بمقدار تسعة أضعاف تقريبًا في طلبات اللجوء، مقارنةً بالعدد في عام 2022، وكانت الطلبات مُقدّمة بالأساس من مواطنين سودانيين، وصل معظمهم إلى البلد برًا.<sup>12</sup> وخلال الربع الأول من عام 2024، تزايد هذا العدد بنسبة 600 بالمئة، مقارنةً بالفترة نفسها من عام 2023، وهو الأمر الذي قالت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إنه يرجع إلى "استمرار انعدام الأمن في مناطق أخرى، واستمرار تدفقات التحركات المختلطة بحثًا عن الأمان".<sup>13</sup>

ووفقًا لما ذكرته المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فإن الفجوة ما زالت كبيرة بين عدد اللاجئين المحتاجين إلى إعادة التوطين في تونس وعدد اللاجئين الذين حصلوا على فرص لإعادة التوطين في بلدٍ ثالث،<sup>14</sup> حيث أعيد توطين 20 لاجئًا فقط خارج تونس حتى أبريل/نيسان 2025، بينما أعيد توطين 331 لاجئًا في عام 2024.<sup>15</sup>

وعلى مدار العامين الماضيين، أصبحت تونس بشكل متزايد بلد عبور ووجهة للاجئين والمهاجرين من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، الذين يفرون من ليبيا والجزائر أو يقدون من بلدانهم الأصلية على أمل الوصول إلى الشواطئ الأوروبية، وكثيرًا ما يغادرون من منطقة صفاقس شرقي تونس إلى جزر لامبيدوزا وبانتيليريا وصقلية في إيطاليا.<sup>16</sup> وبحلول أواخر عام 2022، كانت تونس قد تجاوزت ليبيا باعتبارها نقطة المغادرة الأساسية إلى إيطاليا، مما أدى إلى زيادة إجمالية في أعداد الوافدين عبر البحر إلى إيطاليا.<sup>17</sup> ومع ذلك، مع انخفاض عمليات العبور من تونس في نهاية المطاف، أصبحت ليبيا مرة أخرى، اعتبارًا من أكتوبر/تشرين الأول 2023، بلد المغادرة الأساسية.<sup>18</sup> وفي فيفري/شباط 2025، كان 93 بالمئة من الأشخاص الذين وصلوا إلى إيطاليا عبر البحر قد انطلقوا من ليبيا، بينما جاء 3 بالمئة من تونس.<sup>19</sup> وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2023، أشارت المفوضية الأوروبية للشؤون الداخلية إلى أن الانخفاض في حالات المغادرة من تونس يرجع إلى "تعزيز أنشطة خفر السواحل في هذا البلد".<sup>20</sup>

<sup>8</sup> GI-TOC, *Tunisia :Increased Fragility fuels Migration Surge*, July 2023, <https://globalinitiative.net/wp-content/uploads/2024/10/Tunisia-Increased-fragility-fuels-migration-surge-GI-TOC-July-2023-v2.pdf>, p. 15.

<sup>9</sup> تونس، قانون عدد 7 لسنة 1968 في تونس يتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية، 1968؛ تونس، قانون عدد 40 لسنة 1975 في تونس يتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، 1975 (سبتمبر/أيلول بموجب القانون عدد 6 لسنة 2004، المورخ في 3 فيفري/شباط 2004).

<sup>10</sup> GI-TOC, *Tunisia :Increased Fragility fuels Migration Surge* (previously cited), p. 9.

<sup>11</sup> UNHCR, "UNHCR Tunisia monthly operational update (May 2025)", <https://data.unhcr.org/en/documents/details/116934>

<sup>12</sup> Office of the UN High Commissioner for Refugees (UNHCR) in Tunisia, "UNHCR Tunisia Factsheet January 2024", 31 January 2024, <https://data.unhcr.org/en/documents/details/107196>

<sup>13</sup> UNHCR, Tunisia Operational Update - January-March 2024, <https://reliefweb.int/report/tunisia/unhcr-tunisia-operational-update-january-march-2024>

<sup>14</sup> UNHCR, "UNHCR Tunisia operational update (May 2024)", <https://data.unhcr.org/en/documents/details/109712>

<sup>15</sup> UNHCR, "Resettlement Data Finder", <https://www.unhcr.org/refugee-statistics/download> (accessed 17 June 2025.)

<sup>16</sup> ISPI, "Irregular migration from North Africa :Shifting local and regional dynamics" (previously cited); GI-TOC, *Losing Hope :Why Tunisians are Leading the Surge in Irregular Migration to Europe* (previously cited).

<sup>17</sup> UNHCR, "Italy sea arrivals dashboard March 2023", 11 May 2023, <https://data.unhcr.org/en/documents/details/100615>

<sup>18</sup> UNHCR, Operational Data Portal, <https://data2.unhcr.org/en/situations/mediterranean/location/5205> (accessed on 5 February 2024), "Italy Weekly Snapshots"; UNHCR, "Italy Sea Arrivals Dashboard November 2023", 16 January 2024, <https://data.unhcr.org/en/documents/details/106079>; UNHCR, "UNHCR Italy weekly snapshot - 16 June 2025", 16 June 2025, <https://data.unhcr.org/en/documents/details/116940>

<sup>19</sup> UNHCR, "Italy Sea Arrivals Dashboard February 2025", 15 April 2025, <https://data.unhcr.org/en/documents/details/115737>

<sup>20</sup> Africanews, "EU :Drop in migrant departures from Tunisia", 29 November 2023, <https://www.africanews.com/2023/11/29/eu-drop-in-migrant-departures-from-tunisia/>

وفي الوقت نفسه، ظلّت منطقة وسط البحر الأبيض المتوسط أخطر طرق الهجرة على مستوى العالم، حيث تُوفي حوالي 1,800 شخصٍ أو راحوا في عداد المفقودين في عام 2024، وشكّل هذا الرقم انخفاضًا بنسبة نحو 33 بالمئة بالمقارنة مع عام 2023، والذي شهد هو الآخر انخفاضًا مماثلًا في عمليات العبور غير النظامي المُسجّلة.<sup>21</sup>

وتونس ليست طرفًا في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. وتنصّ الاتفاقية على مجموعةٍ شاملةٍ من الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية للمهاجرين وأفراد أسرهم، بغض النظر عن وضعهم، كما تُعزّز حمايتهم من الاستغلال.

## 3.2 التمييز العنصري ضد السود

يُقرُّ القانون الدولي لحقوق الإنسان بأن النظر إلى الأسباب التاريخية للتمييز يُعد أمرًا ضروريًا لتحليل الهياكل والممارسات العنصرية.<sup>22</sup> فإي تحليل يغفل الخلفية التاريخية والعرقية يخفق في التصدي للهياكل القائمة التي تكوّنت انعدام المساواة العرقية على مستوى العالم، وهو ما يتعارض مع مبادئ حقوق الإنسان المتعلقة بالمساواة وعدم التمييز.<sup>23</sup> وقد أقرّ إعلان وبرنامج عمل ديربان بأن ما يتعرّض له المهاجرون من نزعة كراهية الأجنبي والتمييز هو أحد التجليات البارزة للعنصرية والتعصب في العصر الحديث.<sup>24</sup> ومن ثم، يمثّل تاريخ استرقاق السود، والاستعمار الأوروبي، والتمييز العنصري المعاصر خلفيّةً ضرورية لفهم الأبعاد ذات الطابع العنصري لمنظومة الهجرة واللجوء.

ويُعرف نظام حقوق الإنسان الدولي العرق على أنه "بناء اجتماعي يحدّد بالنسبة للكثيرين فرص تمتعهم بحقوق الإنسان الأساسية، وهو ما يمكن أن يكون أحيانًا بمثابة الفرق بين الحياة والموت".<sup>25</sup>

### تركة الاسترقاق والاستعمار

بموجب القانون الدولي، يُعتبر الاسترقاق جريمةً ضد الإنسانية.<sup>26</sup> فقد قام الاسترقاق على تجريد الأفراد من إنسانيتهم وممتلكاتهم استنادًا إلى العرق، وكان تجسيدًا لأقصى أشكال التمييز العنصري.<sup>27</sup> وقد حدّدت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، من خلال إعلان وبرنامج عمل ديربان، أن تاريخ الاسترقاق يمثّل مصدرًا مهمًا للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجنبي وما يتصل بذلك من تعصب، حيث امتد تأثير ذلك ليشمل الأفارقة والمنحدرين من أصل إفريقي، والآسيويين والمنحدرين من أصل آسيوي، والشعوب الأصلية، وأن الاستعمار كان أيضًا أحد الأسباب الجذرية للعنصرية.<sup>28</sup> ورغم إلغاء الاستعمار وتجارة الرقيق رسميًا، فهما ينطويان على تمييز عنصري راسخ وما زال يمثّلان أحد الأسباب الجذرية للمظاهر المعاصرة للعنصرية وانتهاكات حقوق الإنسان القائمة على أساس التمييز العنصري.<sup>29</sup>

وحتى القرن العشرين، كان المواطنون السود من مناطق جنوب الصحراء الكبرى يتعرّضون للأسر والاسترقاق، والاتجار بهم في مختلف أنحاء منطقة الصحراء الكبرى، حيث يُرسلون إلى مناطق تقع شمالي الصحراء وشمالي البحر المتوسط، على أيدي أفراد من شمال إفريقيا من العرب والناطقين بالأمازيغية.<sup>30</sup>

<sup>21</sup> IOM's Global Migration Data Analysis Centre (GMDAC), "Missing migrants recorded in the Central Mediterranean", <https://missingmigrants.iom.int/region/mediterranean> (accessed on 18 June 2025).

<sup>22</sup> الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير: الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجنبي وما يتصل بذلك من تعصب، 22 أكتوبر/تشرين الأول 2021، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/76/434، الفقرة 3. الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجنبي وما يتصل بذلك من تعصب، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

<sup>23</sup> الأمم المتحدة مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجنبي وما يتصل بذلك من تعصب، الأنشطة الاستخراجية على الصعيد العالمي والمساواة العرقية، 14 ماي/أيار 2019، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/41/54، الفقرة 14.

<sup>24</sup> الجمعية العامة للأمم المتحدة، الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجنبي وما يتصل بذلك من تعصب (سبق ذكره)، الفقرة 32.

<sup>25</sup> الأمم المتحدة مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجنبي وما يتصل بذلك من تعصب، الأنشطة الاستخراجية على الصعيد العالمي والمساواة العرقية (سبق ذكره)، الفقرة 12.

<sup>26</sup> نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة (7 ج).

<sup>27</sup> الأمم المتحدة مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجنبي وما يتصل بذلك من تعصب، الأنشطة الاستخراجية على الصعيد العالمي والمساواة العرقية (سبق ذكره)، الفقرة 12.

<sup>28</sup> إعلان وبرنامج عمل ديربان، الفقرات 13-16 و18.

<sup>29</sup> مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجنبي وما يتصل بذلك من تعصب، جبر الضرر والعدالة العرقية والمساواة العرقية، 21 أوت/أب 2019، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/74/321، الفقرتان 20-21؛ الأمين العام للأمم المتحدة، تقرير المؤتمر الإقليمي للأمريكتين، سنتياغو، شيلي، 5-7 ديسمبر/كانون الأول 2000 - مذكرة من الأمين العام، 24 أبريل/نيسان 2001، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/CONF.189/PC.2/7، الفقرة 3.

<sup>30</sup> Kehinde Andrews, *Resisting Racism: Race, Inequality and the Black Supplementary School Movement*, 2013; Ralph A. Austen, "The trans-Saharan slave trade: a tentative census", in Jan Hogendorn and Henry Gemery (editors), *The Uncommon Market: Essays in the Economic History of the Atlantic Slave Trade*, 1979, pp. 23-76; Eric Hanonou, "Blackness, slavery and anti-racism activism in contemporary North Africa", in Project on Middle East Political Science (POMEPS), *Racial Formations in Africa and the Middle East: A Transregional Approach*, September 2021, POMEPS Studies 44, pp. 41-48; Bruce Hall, "The question of race in the pre-colonial southern Sahara", September-December 2005, *The Journal of North African Studies*, Volume 10, Issue 3-4; Stephen J. King, "Black Arabs and African migrants: between slavery and racism in North Africa", 4 October 2019, *The Journal of North African Studies*, Volume 26, Issue 1, DOI ;13629387.2019.1670645/10.1080: Mariella Villasante-de Beauvais, "Webb, James L. A. - Desert frontier. Ecological and economic

وفي مناطق الصحراء الواقعة في شمال إفريقيا، مثل شكل من الاسترقاق، يُعرف باسم العبودية (باعتبار الإنسان ملكاً يُباع ويُشترى)، أساس نظام الإنتاج الاقتصادي، أما في المناطق الأقرب إلى البحر المتوسط، فقد كان الأرقاء السود يُستغلون أساساً كخدمٍ وجواري يعيشون في منزل مالك العبيد، وكذلك كجنود.<sup>31</sup> وخلال الفترة ما بين القرنين السادس عشر والثامن عشر، كان تجار الرقيق من بعض ولايات الدولة العثمانية يأسرون أيضاً أشخاصاً من البيض، وكان يتم بيعهم في عديدٍ من أسواق الرقيق في شمال إفريقيا.<sup>32</sup> وبالرغم من وجود كل من الأرقاء السود والأرقاء البيض بشكلٍ متزامن في شمال إفريقيا، فقد اعتُبر الأرقاء السود هم الأقل قيمةً ومكانةً.<sup>33</sup> أضفى الطابع العرقي على الرق تدريجياً، بشكلٍ أدى إلى الخلط بين الاسترقاق وسواد البشرة،<sup>34</sup> وأصبح يُنظر إلى الأشخاص السود باعتبارهم جنساً وضيعاً من الرقيق استناداً إلى دلالات ضمنية سلبية تنطوي على الخنوع.<sup>35</sup> وأصبح مفهوم سواد البشرة يُفهم، صراحةً أو ضمناً، كنعيق لمفهوم معياري للعروبة ينطوي على تفوق ذوي البشرة البيضاء، واستُخدم في تحديد حقوق المواطنة، ومن ثم أضفى الشرعية على مجموعة من الانتهاكات.<sup>36</sup> ومن ثم، استُخدم مفهوم العرق، في الفترة السابقة للاستعمار الأوروبي، لإضفاء الشرعية على استرقاق السود.<sup>37</sup>

واستناداً إلى تاريخ الاسترقاق ذي الطابع العنصري، عزز الاستعمار المفهوم القائل بأن سواد البشرة غير أصيل في شمال إفريقيا وأضفى طابعاً عنصرياً على انقسامٍ ترتبي بين شمال إفريقيا وبين الصحراء الإفريقية أو إفريقيا جنوب الصحراء.<sup>38</sup> وقد تم تصوير ذوي البشرة البيضاء أو الفاتحة في منطقة جنوب البحر المتوسط على أنهم "أقرب" إلى أوروبا من زاوية الحضارة،<sup>39</sup> بينما رُسيخ بياض البشرة على أنه المعيار والمرجع.<sup>40</sup> كما عزز الاستعمار الهويات العنصرية كأدواتٍ للتصنيف السياسي والاجتماعي ولتوزيع الحقوق والموارد.<sup>41</sup>

ثم سعت السلطات التونسية المتعاقبة في فترة ما بعد الاستعمار سعياً نشيطاً لتحقيق مشروعٍ للتجانس السكاني، مما زاد من إبراز تصوّر التونسيين السود كعناصرٍ غريب، من خلال فشلها في الاعتراف أن تصوّراتها متأثرة بتاريخ الاسترقاق والاستعمار.<sup>42</sup> وبينما أدمج أحفاد الأرقاء البيض في ثقافة تقدر لون بشرتهم الأبيض، ظلّ التونسيون السود مُصنّفين عرقياً باعتبارهم أحفاد الرقيق.<sup>43</sup>

change along the western Sahel, 1600-1850. Madison, The University of Wisconsin Press, 1995, XXVI-227", 2000, Cahiers d'études africaines, Volume 158, <https://doi.org/10.4000/etudesafriaines.186>

<sup>31</sup> Samia Ben Amor, "Les noirs dans les dialectes tunisiens: la terminologie de la discrimination de couleur" ["Black people in Tunisian dialects: The terminology of colour-based discrimination"], 2021, Kervan – International Journal of Afro-Asiatic Studies, Volume 25, Issue 1, <https://ojs.unito.it/index.php/kervan/article/view/5890/5221>; Murray Gordon, *Slavery in the Arab World*, 1998; Stephen J. King, "Anti-Black racism and slavery in desert and non-desert zones of north Africa", in POMEPS, *Racial Formations in Africa and the Middle East: A Transregional Approach*, September 2021, POMEPS Studies 44, pp. 35-40.

<sup>32</sup> Samia Ben Amor, "Les noirs dans les dialectes tunisiens: la terminologie de la discrimination de couleur" (previously cited); Stephen J. King, "Black Arabs and African migrants: between slavery and racism in North Africa" (previously cited).

<sup>33</sup> Samia Ben Amor, "Les noirs dans les dialectes tunisiens: la terminologie de la discrimination de couleur" (previously cited).

<sup>34</sup> Habeeb Akande, *Illuminating the Darkness: Blacks and North Africans in Islam*, 2012; Leslie Gross-Wyrtzen, "There is no race here': on blackness, slavery, and disavowal in North Africa and North African studies", 13 June 2022, The Journal of North African Studies, Volume 28, Issue 3, <https://doi.org/10.1080/13629387.2022.2089124>; Stephen J. King, "Black Arabs and African migrants: between slavery and racism in North Africa" (previously cited); Shaun Elizabeth Marmon, "Slavery in the Islamic Middle East", in Cambridge University Press, *The Cambridge World History of Slavery*, September 2021, Chapter 14, <https://doi.org/10.1017/9781139024723>.

<sup>35</sup> Bruce S. Hall, "The question of 'race' in the pre-colonial southern Sahara", 2005, The Journal of North African Studies, Volume 10, Issue 3-4, <https://doi.org/10.1080/13629380500336714>, pp. 339-367; John O. Hunwick, *West Africa, Islam, and the Arab World: Studies in Honor of Basil Davidson*, 2006; Tidiane N'Diaye, *Le Genocide Voilé: Enquête Historique [The Veiled Genocide: Historical Investigation]*, 2008.

<sup>36</sup> Chouki El Hamel, *Black Morocco: A History of Slavery, Race, and Islam*, 2013, p. 264; John O. Hunwick, "Islamic law and polemics over slavery in north and west Africa, 16th-19th century", in Shaun Marmon, *Slavery in the Islamic Middle East*, 1999, pp. 43-68; Nader Kadhim, *Africanism: Blacks in the Medieval Arab History*, 2023.

<sup>37</sup> Bruce S. Hall, "The question of 'race' in the pre-colonial southern Sahara" (previously cited), p. 344.

<sup>38</sup> Leila Tayeb, "What is whiteness in North Africa?", 2021, Lateral, Volume 10, Issue 1, <https://doi.org/10.25158/L10.1.20>

<sup>39</sup> Leila Tayeb, "What is whiteness in North Africa?" (previously cited).

<sup>40</sup> Yasmine Akrimi, "Slavery and colonialism: A legacy of racialization in the Maghreb", April 2021, <https://www.bic-rhr.com/research/slavery-and-colonialism-legacy-racialization-maghreb>

<sup>41</sup> Muriam Haleh Davis, "Race and decolonization in North Africa", 22 February 2023, <https://doi.org/10.1093/acrefore/9780190277734.013.1054>

<sup>42</sup> Afifa Ltifi, "Black Tunisians and the Pitfalls of Bourguiba's Homogenization", June 2020, in POMEPS, *Africa and the Middle East: Beyond the Divides*, POMEPS Studies 40, <https://pomeps.org/pomeps-studies-40-africa-and-the-middle-east-beyond-the-divides>, pp. 69-72; Huda Mzioudet, "Black Racial Politics and the Racialist Populist Backlash during Tunisia's Democratic Transition", May 2024, <https://pomeps.org/black-racial-politics-and-the-racialist-populist-backlash-during-tunisia-democratic-transition>

<sup>43</sup> Afifa Ltifi, "Black Tunisians and the Pitfalls of Bourguiba's Homogenization" (previously cited); Marta Scaglioni, *Becoming the Abid: Lives and Social Origins in Southern Tunisia*, 2020, pp. 193-198.

## العنصرية ضد السود في تونس

تبتدئ التمييز العنصري في تونس على المستوى الهيكلي وفي المعاملات بين الأفراد،<sup>44</sup> مما يؤدي إلى مجموعة من انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان ضد السود وذوي البشرة الداكنة من التونسيين والأجانب. وقد وصفت عدة دراسات هذا الوضع بأنه عنصرية مُمنهجة.<sup>45</sup>

وأدى انتشار وصمة العار المرتبطة بسواد البشرة في شمال إفريقيا إلى إعاقة سُبل الحراك الاجتماعي، والتملك، والتمثيل السياسي والديني أمام التونسيين السود.<sup>46</sup> ويتعرض التونسيون السود أيضاً للتمييز في المجال العام. وبرغم عدم وجود إحصاءات رسمية بشأن الأصول العرقية والإثنية، فقد توصل مسح يُمثل المستوى الوطني، أُجري في عام 2018، إلى أن التونسيين السود يعانون من الحرمان الاجتماعي-الاقتصادي، ويُحتمل أن تكون معدلات البطالة في صفوفهم ضعف مثيلاتها لدى باقي التونسيين، كما أنهم أكثر عرضةً للمعاملة المختلفة من قبل السلطات العامة.<sup>47</sup> وقد أدلى عدد من التونسيين السود وكذلك من المواطنين الأجانب السود بشهاداتٍ عديدة عن تعرّضهم المتكرر لإساءاتٍ لفظية ولخطابٍ عنصري استناداً إلى صورٍ نمطيةٍ مُهينة وغير إنسانية، وهو الأمر الذي قد يؤدي إلى إيذاءٍ بدني.<sup>48</sup> وتضيف هوية النوع الاجتماعي، والجنسية، والوضع القانوني المتعلق بالهجرة طبقاتٍ متداخلةً من التمييز، مما يزيد من خطر الإفلات من العقاب.<sup>49</sup>

ويرتبط التمييز العنصري ارتباطاً وثيقاً بتاريخ الاسترقاق في تونس وشمال إفريقيا.<sup>50</sup> لا تزال بطاقات الهوية الخاصة ببعض التونسيين السود تحمل اسم عائلة من أعتقوا أسلافهم، فيما يشير إلى التأثير الباقي للرق.<sup>51</sup> كما يظهر ذلك التأثير من خلال مجموعة من التعبيرات والإهانات العنصرية التي يشيع استخدامها

<sup>44</sup> المجموعة الدولية لحقوق الأقليات، الهوية والمواطنة في تونس: وضع الأقليات بعد ثورة 2011، نوفمبر/تشرين الثاني 2018  
<https://minorityrights.org/ar/resources/%d8%a7%d9%84%d9%87%d9%88%d9%8a%d8%a9-%d9%88%d8%a7%d9%84%d9%85%d9%88%d8%a7%d8%b7%d9%86%d8%a9-%d9%81%d9%8a-%d8%aa%d9%88%d9%86%d8%b3-%d9%88%d8%b6%d8%b9-%d8%a7%d9%84%d8%a3%d9%82%d9%84%d9%8a%d8%a7%d8%aa/>;

Shreya Parikh, "The limits of confronting racial discrimination in Tunisia with Law 50", 2021, Middle East Report, Issue 299, <https://merip.org/2021/08/the-limits-of-confronting-racial-discrimination-in-tunisia-with-law-50/>;

ياسمين العكري، بين المقاربة الأمنية والعنصرية: تجربة إفريقيا جنوب الصحراء في تونس، 18 ديسمبر/كانون الأول 2020 <https://ftdes.net/ar/entre-securisation-et-2020> +racialisation-lexperience-subsaharienne-en-tunisie/

Vincent Geisser, "Tunisie, 'la chasse aux migrants subsahariens est ouverte'" ["Tunisia, 'the hunt for sub-Saharan migrants is open'"], 2023, Migrations Société, Volume 191, Issue 1, <https://doi.org/10.3917/migra.191.0007>, pp. 7-20 (in French); La Presse, "Plus de 50 % des migrants subsahariens ont été exposés à des actes de racisme de la part de Tunisiens" ["More than 50% of sub-Saharan migrants have been exposed to acts of racism from Tunisiens"], 16 December 2019, <https://lapresse.tn/2019/12/16/plus-de-50-des-migrants-subsahariens-ont-ete-exposes-a-des-actes-de-racisme-de-la-part-de-tunisiens/>

<sup>45</sup> Célia Sadai, "Racisme anti-noirs au Maghreb : Dévoilement(s) d'un tabou" ["Anti-Black racism : Unveiling a taboo"], 2021, Hérodote, Volume 1, Issue 180, <https://doi.org/10.3917/her.180.0131> (in French);

ياسمين العكري، لاجئون في مازق تونس: تعطيل تنقل المهاجرين الأفارقة في تونس، يونيو/حزيران 2022، <https://ftdes.net/en/waiting-in-the-middle-ground-2022> +blocking-the-movement-of-illegalized-people-on-the-move-in-tunisia-an-unsafe-country/

Primož Krašovec and Anja Zalta, "Black (and) Christian ?New systemic racism and the 'refugee' as a depersonalized category of surplus: a case study of Tunisian attitudes towards sub-Saharan Africans", 17 July 2024, Religions, Volume 15, Issue 7, <https://doi.org/10.3390/rel15070863>

<sup>46</sup> Eric Hanonou, "Blackness, slavery and anti-racism activism in contemporary North Africa" (previously cited) ;

المجموعة الدولية لحقوق الأقليات، الهوية والمواطنة في تونس: وضع الأقليات بعد ثورة 2011 (سبق ذكره)؛

<sup>47</sup> Sharan Grewal, "In another first, Tunisia criminalizes racism", 15 October 2018, <https://www.brookings.edu/articles/in-another-first-tunisia-criminalizes-racism/>

<sup>48</sup> Jeune Afrique, "Le Racisme Au Maghreb", 23 August 2004, <http://www.jeuneafrique.com/99821/archives-thematique/le-racisme-au-maghreb/>; Fatima-Ezzahra Bendami, "Black Tunisians breaking taboos", 24 March 2021, <https://africasacountry.com/2021/03/black-tunisians-breaking-taboos>

<sup>49</sup> الشبكة المتوسطية للإعلام النسوي، "تونس: عاملات التنظيف من ساحل العاج: أسيرات العبودية الحديثة"، 6 يوليو/تموز 2023، [https://medfeminiswiya.net/2023/07/06/%d8%aa%d9%88%d9%86%d8%b3-%d8%b9%d8%a7%d9%85%d9%84%d8%a7%d8%ad%d9%84-%d8%a7%d9%84%d8%aa%d9%86%d8%b8%d9%8a%d9%81-%d9%85%d9%86-%d8%b3%d8%a7%d8%ad%d9%84-%d8%a7%d9%84%d8%b9%d8%a7%d8%ac-%d8%a3%d8%b3%d9%8a/?lang=ar](https://medfeminiswiya.net/2023/07/06/%d8%aa%d9%88%d9%86%d8%b3-%d8%b9%d8%a7%d9%85%d9%84%d8%a7%d8%ad%d9%84-%d8%a7%d9%84%d8%aa%d9%86%d8%b8%d9%8a%d9%81-%d9%85%d9%86-%d8%b3%d8%a7%d8%ad%d9%84-%d8%a7%d9%84%d8%b9%d8%a7%d8%ac-%d8%a3%d8%b3%d9%8a/?lang=ar;);

Vincent Geisser, "Tunisie, des migrants subsahariens toujours exclus du rêve démocratique" ["Tunisia, sub-Saharan migrants still excluded from the democratic dream"], 2019, Migrations Société, Volume 3, Issue 177, <https://doi.org/10.3917/migra.177.0003>, p. 3-18; Hassen Boubakri and Sylvie Mazzella, "La Tunisie entre transit et immigration : politiques migratoires et conditions d'accueil des migrants africains à Tunis" ["Tunisia between transit and immigration: migration policies and conditions of reception of African migrants in Tunis"], 2005, Autrepart, Volume 36, Issue 4, <https://doi.org/10.3917/autr.036.0149>, pp. 149-165; Cassarini, Camille, "L'immigration subsaharienne en Tunisie: de la reconnaissance d'un fait social à la création d'un enjeu gestionnaire", Migrations société, vol. 32, No. 179, January to March 2020, pp. 43-57.

<sup>50</sup> Stephen J. King, "Black Arabs and African migrants: between slavery and racism in North Africa" (previously cited); Rafik Chekkat, "Black lives scorned :The wretched of the Maghreb", 11 August 2020, [https://orientxxi.info/magazine/black-lives-scorned-the-wretched-of-the-maghreb\\_4066](https://orientxxi.info/magazine/black-lives-scorned-the-wretched-of-the-maghreb_4066)

<sup>51</sup> Afifa Ltfi, "Black Tunisians and the Pitfalls of Bourguiba's Homogenization" (previously cited); Huffington Post, "Meet Saadia Mosbah, a woman whose courageous fight against racism transcends borders", 13 March 2015, [https://www.huffpost.com/entry/tunisia-racism-fight\\_n\\_6856554](https://www.huffpost.com/entry/tunisia-racism-fight_n_6856554)

في الإشارة إلى السود، وتنطوي على معاني الخضوع والعبودية والتجريد من الإنسانية،<sup>52</sup> ويظهر كذلك من خلال ترسيخ بعض ممارسات الفصل، مثل دفن التونسيين السود في مداخل منفصلة يشير إليها السكان المحليون باسم "مقابر العبيد" في بعض المدن.<sup>53</sup> وفي بعض المناطق في جنوب تونس، يحتفظ بعض أحفاد مالكي الرقيق بعلاقاتٍ مع أحفاد أرقائهم السابقين، حيث يتوقعون أنهم سوف يعملون لديهم.<sup>54</sup>

وقد أحاطت "ثقافة الصمت"، على وجه العموم، بالنقاش العام بشأن العنصرية، وساهمت، بالتضار مع تقاعس السلطات التونسية عن التصدي للمشكلة، في استمرار العنصرية وإعادة إنتاجها.<sup>55</sup> وكان من شأن انفتاح المناخ المدني والسياسي في أعقاب ثورة عام 2011 أن يتيح مجالاً أوسع لمناقشة مسألة العنصرية بشكل علني.<sup>56</sup> وساهم النشاط السود ونشطاء مناهضة العنصرية في صياغة القوانين والسياسات العامة في تونس في هذا الصدد،<sup>57</sup> بما في ذلك من خلال اعتماد القانون عدد 50 لسنة 2018، الذي جعل تونس أول بلد في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا يسنُّ قانوناً يُعاقب على التمييز العنصري.<sup>58</sup>

ويُعتبر حظر التمييز العنصري، وهو أحد المبادئ الأساسية للقانون الدولي، حظراً مطلقاً.<sup>59</sup> وقد صادقت تونس على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وهي إحدى المعاهدات الأساسية في هذا الصدد.

ويقتضي القانون الدولي لحقوق الإنسان من الدول القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، بما في ذلك التمييز في إدارة شؤون الهجرة، وهو ما يتطلب "إصلاح المؤسسات والتشريعات والسياسات والممارسات التي قد لا تكون تمييزية في الغرض، ولكنها تمييزية من حيث النتائج والأثر".<sup>60</sup> وهناك إدراك متزايد في القانون الدولي لحقوق الإنسان والدراسات المتصلة به بأن القوانين والسياسات والممارسات المتعلقة بالهجرة ما زالت بعيدة عن الحياد العنصري، حتى لو بدا أنها محايدة. ففي الممارسة الفعلية، يكون المهاجرون غير البيض، في كثيرٍ من أنحاء العالم، أكثر عرضةً للتمييز من المهاجرين البيض، بغض النظر عن الجنسية.<sup>61</sup>

وينبغي فهم نزعة كراهية الأجانب على أنها شكل متشابه مع غيره من أشكال التمييز.<sup>62</sup> ورغم أن هذه النزعة كثيراً ما كانت تُعرَّف بأنها تمييز قائم على مفهوم أن الشخص أجنبي وغير مواطن، فهي تنطوي

<sup>52</sup> Samia Ben Amor, "Les noirs dans les dialectes tunisiens: la terminologie de la discrimination de couleur" ["Blacks in Tunisian dialects : The terminology of colour-based discrimination"] (previously cited); Atifa Ltifi, "Desarticulating blackness or the semantics of (anti)blackness in Tunisia", in POMEPS, *Racial Formations in Africa and the Middle East : A Transregional Approach*, September 2021, POMEPS Studies 44, pp. 55-60; Stephen J. King, "Anti-Black racism and slavery in desert and non-desert zones of North Africa" (previously cited).

<sup>53</sup> Africanews, "Tunisie :Plus d'égalité pour les minorités noires" ["More equality for Black minorities"], 9 December 2019, <https://fr.africanews.com/2018/11/14/tunisie-plus-d-egalite-pour-les-minorites-noires/>; Jeune Afrique, "Racisme en Tunisie :Saadia Mosbah, l'indignée", 9 April 2015, <https://www.jeuneafrique.com/228741/societe/racisme-en-tunisie-saadia-mosbah-l-indigne-e/>

<sup>54</sup> Inès Mrad Dali, "De l'esclavage à la servitude :Le cas des noirs en Tunisie" ["From slavery to servitude :The case of Black people in Tunisia"], 2005, Cahiers D'études Africaines, Volume 45, Issue 179-180, <https://doi.org/10.4000/etudesafriaines.15058>, pp. 935-956.

<sup>55</sup> Eric Hanonou, "Blackness, slavery and anti-racism activism in contemporary North Africa" (previously cited); Stéphanie Pouessel, "Les Tunisiens noirs entre stéréotype, racisme et histoire: regard sur l'actualisation d'une identité 'marginale intégrée'" ["Black Tunisians between stereotype, racism and history :A look at the renewal of a 'marginally integrated' identity"], in Stéphanie Pouessel (editor), *Noirs au Maghreb :Enjeux Identitaires (Black people in the Maghreb :Identity Issues)*, 2012, pp. 75-98; Stéphanie Pouessel, "Les marges renaissantes :Amazigh, Juif, Noir .Ce que la révolution a changé dans ce 'petit pays homogène par excellence' qu'est la Tunisie" ["The resurgent margins :Amazigh, Jewish, Black - What the revolution has changed in this prime example of a 'small homogeneous country' that is Tunisia"], 2012, L'Année du Maghreb, Volume VIII, <https://doi.org/10.4000/anneemaghreb.1432>, pp. 143-160; Stephen J. King, "Black Arabs and African migrants: between slavery and racism in North Africa" (previously cited); Shaun Elizabeth Marmon, "Slavery in the Islamic Middle East", in Cambridge University Press, *The Cambridge World History of Slavery*, September 2021, Chapter 14, <https://doi.org/10.1017/9781139024723>;

<sup>56</sup> Eric Hanonou, "Blackness, slavery and anti-racism activism in contemporary North Africa" (previously cited); Stephen J. King, "Black Arabs and African migrants :Between slavery and racism in North Africa" (previously cited); Stéphanie Pouessel, "Les marges renaissantes : Amazigh, Juif, Noir .Ce que la révolution a changé dans ce 'petit pays homogène par excellence' qu'est la Tunisie" ["The resurgent margins :Amazigh, Jewish, Black - What the revolution has changed in this prime example of a 'small homogeneous country' that is Tunisia"], 2012, L'Année du Maghreb, Volume VIII, <https://doi.org/10.4000/anneemaghreb.1432>, pp. 143-160.

<sup>57</sup> Maha Abdelhamid, "Les noirs Tunisiens après la Révolution de 2011 :Retour sur les prémices d'un mouvement contre le racisme" ["Black Tunisians after the 2011 Revolution :A look back at the beginnings of a movement against racism"], in EuroMeSCO, *Les Minorités dans la région MENA (Minorities in the MENA Region)*, 27 August 2018, <https://www.euromesco.net/publication/les-noirs-tunisiens-apres-la-revolution-de-2011-retour-sur-les-premices-dun-mouvement-contre-le-racisme/>

<sup>58</sup> تونس، القانون الأساسي عدد 50 لسنة 2018 يتعلق بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، موزخ في 23 أكتوبر/تشرين الأول 2018.  
<sup>59</sup> الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المواد 1، 2، و7؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المواد (1)2، و(1)4، و26؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة (2)2؛ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، المادتان 2، و3.

<sup>60</sup> مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للإفريقيين والمغربيين من أصل إفريقي من الاستخدام المفرط للقوة وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان على يد الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/47/53، 1 يونيو/حزيران 2021، الفقرة 17؛ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 20، 2 جويلية/تموز 2009، وثيقة الأمم المتحدة رقم: E/C.12/GC/20، الفقرة 30.

<sup>61</sup> مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، تقرير، 25 أبريل/نيسان 2018، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/38/52، الفقرة 30.

<sup>62</sup> Amnesty International, "Submission to the UN Committee on the Elimination of Racial Discrimination (CERD)-Committee for the Protection of the Rights of Migrants Workers (CMW) joint general comment/recommendation :Obligations of State Parties on Addressing and Eradicating Xenophobia and its Impact on the Rights of Migrants, their Families, and Other Non-Citizens Affected by Racial Discrimination" (Index :IOR 40/7898/2024), 4 April 2024, <https://www.amnesty.org/en/documents/ior40/7898/2024/en/>

أيضاً على تداخل بين الأسباب العنصرية وغيرها من الأسباب. ويُتيح إدراك الصلة التي لا انفصام فيها بين كراهية الأجانب والعنصرية فهماً أوضح لجذورهما وتجلياتهما. ويواجه الأشخاص الذين رحلوا عن بلدانهم سياقاتٍ مُكثِّفة من التصنيف على أساس العرق، التي تزيح أشكال التحيز والأحكام المُسبقة، وهي أشكال تحيّد الإقصاء العنصري والتمييز. وتُستخدم الخصائص العرقية والإثنية والدينية واللغوية وغيرها من الخصائص لتحديد وضع الشخص المتعلق بالهجرة والجنسية.

ووفقاً لما ذكرته مقررّة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، فإن الدول، من خلال إدارة شؤون الهجرة، تحيّد الشروط المُسبقة للتمتع الكامل بحقوق الإنسان.<sup>63</sup> ورغم أن السياسات والقوانين التي تتيح الحصول على المواطنة والجنسية والوضع القانوني المتعلق بالهجرة كثيراً ما تكون في ظاهرها محايدةً عنصرياً، فإنها تُسفر في الممارسة العملية عن الإقصاء القائم على التصنيف العنصري. ولذلك، فمن الضروري وضع المعاملة التي يلاقها اللاجئون والمهاجرون في سياقها باعتبارها نتيجةً للسياسات التونسية والأوروبية بشأن الهجرة في إطار تركة الاسترقاق والاستعمار، وفي إطار العنصرية الأوسع ضد السود.<sup>64</sup>

### 3.3 القمع الأوسع لحقوق الإنسان

بعد مرور أكثر من ثلاث سنوات على 25 جويلية/تموز 2021، اليوم الذي أقال فيه الرئيس قيس سعيد الحكومة، وحل مجلس نواب الشعب (البرلمان)، وأوقف العمل بفصول من الدستور، ومنح نفسه الحق في الانفراد بالسلطتين التنفيذية والتشريعية، تشهد تونس تراجعاً كبيراً في مجال حقوق الإنسان.<sup>65</sup>

ففي جوان/حزيران 2022، منح الرئيس نفسه سلطة عزل القضاة بإجراءاتٍ موجزة من خلال المرسوم عدد 35 لسنة 2022، واستخدم هذه السلطة الجديدة لعزل 57 قاضياً من خلال المرسوم عدد 516 لسنة 2022.<sup>66</sup> وعلى مدى العامين التاليين، أدت المضايقات ضد القضاة والمحامين<sup>67</sup> والأعمال الانتقامية ضد من يحتجون على هذه الإجراءات، إلى تآكل استقلال القضاء.<sup>68</sup>

ومنذ أواخر عام 2022، كثفت السلطات التونسية استهدافها لأفرادٍ يمارسون حقهم في حرية التعبير، وحرية تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها، وحرية التجمع السلمي، بالإضافة إلى استهداف شخصيات معارضةٍ وغيرهم ممن يُعتبرون منتقدين للرئيس قيس سعيد، وذلك باستخدام جرائم متعلقة بالتعبير فضلاً عن تهم التآمر.<sup>69</sup> فقد تعرّض أكثر من 70 شخصاً، من بينهم معارضون سياسيون ومحامون وصحفيون وناشطون ومدافعون عن حقوق الإنسان، للملاحقات القضائية الجائرة وأو الاحتجاز التعسفي.<sup>70</sup> وفي أبريل/نيسان 2025، قضت محكمة جنائية بسجن 37 شخصاً لمددٍ تتراوح بين 4 سنوات و74 سنة بتهم لا

<sup>63</sup> مقررّة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، تقرير، 25 أبريل/نيسان 2018، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/38/52، الفقرتان 7، 14.

<sup>64</sup> Mustapha El Miri, "Devenir 'noir' sur les routes migratoires :Racialisation des migrants subsahariens et racisme global" ["Becoming 'black' on migration routes :Racialisation of migrants"]; 2018, Sociologie et Sociétés, Volume 50, Issue 2, pp.101-124, <https://doi.org/10.7202/1066815ar>

<sup>65</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: يجب احترام حقوق الإنسان بعد تجميد عمل البرلمان"، 26 جويلية/تموز 2021، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2021/07/tunisia-human-rights-must-be-upheld-following-suspension-of-parliament-2>؛ منظمة العفو

الدولية، تونس: اعتماد دستور جديد لا ينبغي أن يُستخفق تفويض حقوق الإنسان (رقم الوثيقة: MDE 30/5925/2022)، 19 أوت/آب 2022، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/5925/2022/ar>؛ منظمة العفو الدولية، تونس: تدهور حقوق الإنسان على مدى عام منذ هزيمة الرئيس على السلطة (رقم الوثيقة: MDE 30/5876/2022)، 21 جويلية/تموز 2022، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/5876/2022/ar>؛ منظمة العفو الدولية، "تونس: يتعين

على مجلس حقوق الإنسان معالجة أزمة حقوق الإنسان المتفاقمة بسرعة"، 27 جوان/حزيران 2023، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2023/06/tunisia-human-rights-council-should-address-rapidly-growing-rights-crisis>

<sup>66</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: الإعفاءات التعسفية ضرورية موجعة لاستقلالية القضاء"، 10 جوان/حزيران 2022، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2022/06/tunisia-arbitrary-dismissals-a-blow-to-judicial-independence>

<sup>67</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: محامون يُستهدفون بالمضايقة القضائية والأعمال الانتقامية" (رقم الوثيقة: MDE 30/7894/2024)، 28 مارس/آذار 2024، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/7894/2024/ar>

<sup>68</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: يجب على السلطات وضع حد لتآكل استقلال القضاء"، 31 ماي/أيار 2024، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2024/05/tunisia-authorities-must-end-erosion-of-judicial-independence>

<sup>69</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: على السلطات الإفراج عن الأمين العام لحزب النهضة وإنهاء حملة القمع ضد المعارضة السياسية"، 16 جويلية/تموز 2024، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2024/07/tunisia-authorities-must-release-ennahda-party-leader-and-end-crackdown-on-political-opposition>

<sup>70</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: السلطات تصيد قمع الإعلام وحرية التعبير"، 30 ماي/أيار 2024، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2024/05/tunisia-authorities-escalate-clampdown-on-media-freedom-of-expression>

منظمة العفو الدولية، "تونس: يجب على السلطات الإفراج عن نشطاء المعارضة المحتجزين تعسفاً منذ عام وإسقاط التهم المؤجّهة إليهم"، 23 فيفري/شباط 2024، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2024/02/tunisia-release-and-drop-charges-against-opposition-activists-arbitrarily-detained-for-a-year>

منظمة العفو الدولية، "تونس: أفرجوا فوراً عن صحفي يواجه السجن لمدة عامين بتهمة "الإساءة" لوزيرة في الحكومة"، 9 جانفي/كانون الثاني 2024، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2024/01/tunisia-immediately-release-journalist-facing-two-years-in-prison-for-insulting-government-minister>

منظمة العفو الدولية، "تونس: إساءة استخدام الإيقاف التحفظي لإسكات أصوات المعارضين السياسيين، السلطات التونسية تستهدف المعارضة السياسية بقوانين الإيقاف التحفظي التمييزية"، 22 سبتمبر/أيلول 2023، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/7207/2023/ar>؛ منظمة العفو الدولية، "تونس: السلطات تضيق محامين حقوقيين إلى قضية التآمر "الملكفة"، 9 ماي/أيار 2023، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2023/05/tunisia-authorities-add-human-rights-lawyers-to-trumped-up-conspiracy-case>

أساس لها تتعلق بالإرهاب والتآمر، وذلك في محاكمة صورية شابتها انتهاكات سافرة لمعايير المحاكمة العادلة.<sup>71</sup>

كما قمعت السلطات حرية التعبير والصحافة من خلال استخدام المرسوم القمعي، المرسوم عدد 54 لسنة 2022،<sup>72</sup> ضد الصحفيين والناشطين والفنانين،<sup>73</sup> وبالأخص عشية الانتخابات الرئاسية التي جرت في أكتوبر/تشرين الأول 2024.<sup>74</sup> وفي جويلية/تموز 2024، حكمت محكمة في تونس العاصمة على الإعلامية والمحامية سنية الدهماني بالسجن لمدة سنة، حُفِّضَ لاحقًا إلى ثمانية أشهر، بسبب تعليقاتٍ ساخرة أدلت بها في برنامج تليفزيوني، تضمنت تشكيكًا في الزعم بأن المهاجرين الأفارقة السود يسعون إلى الاستيطان في تونس.<sup>75</sup> وفي أكتوبر/تشرين الأول 2024، حكمت عليها المحكمة نفسها بالسجن لمدة سنتين إضافيتين في قضية منفصلة، بسبب تسليطها الضوء على الممارسات العنصرية في تونس، ثم حُفِّضَ العقوبة لاحقًا إلى ثمانية عشر شهرًا.

وفي ماي/أيار 2024، شنت السلطات حملة قمع غير مسبوقة على منظمات المجتمع المدني التي تدعم اللاجئين والمهاجرين، وذلك في سياق هجمةٍ أوسع على المجتمع المدني، اتسعت لاحقًا لتستهدف منظماتٍ أخرى.<sup>76</sup>

ورفضت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات طلبين من منظمتي "أنا يقظ" و"مراقبون" من أجل اعتمادهما لمراقبة الانتخابات الرئاسية، وإدعت تلقي المنظمتين "تمويلات أجنبية مشبوهة". وبعد ذلك بوقتٍ قصير، فتحت السلطات تحقيقًا مع المنظمتين بتهمة ارتكاب جرائم مالية، وأمرت بتجميد حساباتهما المصرفية.

واعتبارًا من أكتوبر/تشرين الأول 2024، فتحت السلطات المالية تحقيقاتٍ مع 12 منظمة على الأقل، واستدعت واستجوبت عددًا من العاملين فيها بشأن تمويل المنظمات وأنشطتها، والتي تحظى بالحماية بموجب الحق في حرية تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها، متجاوزةً بذلك حدود مراجعة مدى الالتزام الضريبي. وبالتوازي مع ذلك، عطلت المصارف بشكل متزايد تحويلاتٍ مالية قادمة من الخارج لهذه المنظمات وعرقلتها، مطالبةً بتوثيقٍ مُبالغ فيه، معوّقةً بذلك أنشطة المنظمات غير الحكومية، مما أدى إلى إغلاق منظمة واحدة على الأقل في جوان/حزيران 2025.

وقبل هذا التصعيد، تقدم عدد من نواب البرلمان، في أكتوبر/تشرين الأول 2023، بمقترح لمشروع قانونٍ بخصوص الجمعيات من شأنه فرض قيودٍ شديدة على عملها.<sup>77</sup> وفي ماي/أيار 2024، أعلنت الحكومة أنه يجري العمل للانهاء من إعداد مشروع قانونٍ أساسي يتعلق بتنظيم الجمعيات.<sup>78</sup>

<sup>71</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: معلومات إضافية: إصدار أحكام إدانة جماعية ضد نشطاء معارضين" (رقم الوثيقة: MDE 30/9437/2025) <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/9437/2025/ar>

<sup>72</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: يجب إلغاء المرسوم شديد القسوة لمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال" (رقم الوثيقة: MDE 30/6290/2022)، 12 ديسمبر/كانون الأول 2022، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/6290/2022/ar>

<sup>73</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: السلطات تصعد قمع الإعلام وحرية التعبير"، 30 ماي/أيار 2024، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2024/05/tunisia-authorities-escalate-clampdown-on-media-freedom-of-expression>

<sup>74</sup> منظمة العفو الدولية، "حالة حقوق الإنسان في العالم: أبريل/نيسان 2025 (رقم الوثيقة: POL 10/8515/2025)"، 28 أبريل/نيسان 2025، <https://www.amnesty.org/ar/documents/pol10/8515/2025/ar>، ص. 139.

<sup>75</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: معلومات إضافية: تعرض محامية مسجونة ظلماً لمعاملة لاإنسانية: سنية الدهماني (رقم الوثيقة: MDE 30/8851/2024)"، 16 ديسمبر/كانون الأول 2024، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/8851/2024/ar>

<sup>76</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: تونس: ضعا حذًا للاحتجاز التعسفي منذ عام للمدافعين الحقوقيين العاملين مع اللاجئين والمهاجرين"، 7 ماي/أيار 2025، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2025/05/draft-tunisia-year-long-arbitrary-detention-of-human-rights-defenders-working-with-refugees-and-migrants>

<sup>77</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: مشروع قانون الجمعيات قمعي ويهدد استقلالية المجتمع المدني"، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2023، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2023/10/tunisia-repressive-ngo-draft-law-threatens-independent-civil-society>

<sup>78</sup> رئاسة الحكومة التونسية، منشور على فيسبوك: "رئيس الحكومة يُشرف على مجلس وزاري مضيق حول مشروع قانون أساسي يتعلق بتنظيم الجمعيات"، 13 ماي/أيار 2024، <https://www.facebook.com/Presidencedugouvernementunisien/posts/pfbid02Qw8e5bUPeTY8VNKeLQ5JJFy6JGkZsy5dZ9PmRnCjJ5Ew6M.DjsBSA6SQwmsHcD6EMI>

# 4. تحوُّل في سياسة تونس بشأن الهجرة

منذ عام 2023، شهدت السياسات والممارسات المتعلقة بالهجرة في تونس تحوُّلاً جذرياً اتسم بتصاعد الخطاب المناهض للمهاجرين، والذي شابهت العنصرية في كثير من الأحيان، بما في ذلك تصريحات لمسؤولين عموميين، بالإضافة إلى تفشي انتهاكات لحقوق الإنسان بشكل متزايد خلال تنفيذ الأعمال الشَّرطية المتصلة بالهجرة.

## 4.1 خطاب رسمي يتسم بالعنصرية وكراهية الأجانب

منذ أوائل عام 2023، ظلَّ الخطاب العنصري المتسم بكراهية الأجانب يتكرَّر علنًا على ألسنة الرئيس التونسي، وأعضاء آخرين من مجلس الوزراء، بالإضافة إلى أعضاء في مجلس نواب الشعب يحظون بمتابعات كبيرة على وسائل التواصل الاجتماعي، بدون أن تتخذ السلطات أي إجراء للتصدي للخطاب العنصري أو خطاب الكراهية.

ولم تكن الهجرة غير النظامية تبدو، أول الأمر، ذات أولوية بالنسبة للرئيس قيس سعيد بعد انتخابه في عام 2019، رغم تكرار مناداته بأراءٍ شعبية.<sup>79</sup> ففي عدة تصريحاتٍ علنية ومقابلاتٍ إعلامية، بين عامي 2020 و2022، سلَّط الرئيس الضوء على ضرورة تجاوز النهج الذي يتناول سياسة الهجرة من زاوية الأمن، كما حملَّ شبكات إجرامية المسؤولية عن حالات وفاة واختفاء في أوساط المهاجرين.<sup>80</sup>

وفي عام 2023، أصبحت الهجرة غير النظامية، التي كثيرًا ما تُربط علنًا بالمهاجرين الأفارقة السود، قضيةً سياسيةً أكثر إثارة للجدل. واعتبارًا من أواخر عام 2022، تزايدت دعوة الحزب القومي التونسي للظهور بصفةٍ منتظمةٍ في وسائل الإعلام. ويتبنى الحزب فكرة "الاستبدال العظيم"، ويرى أن وجود المواطنين

<sup>79</sup> مبادرة الإصلاح العربي، "شعبٌ شج وشغوية من القمة: حالة قيس سعيد"، 23 مارس/أذار 2022، <https://www.arab-reform.net/ar/publication/%d8%b4%d8%b9%d8%a8%d9%8c-%d8%b4%d8%a8%d8%ad-%d9%88%d8%b4%d8%b9%d9%92%d8%a8%d9%88%d9%8a%d8%a9-%d9%85%d9%86-%d8%a7%d9%84%d9%82%d9%85%d8%a9-%d8%ad%d8%a7%d9%84%d8%a9-%d9%82%d9%8a%d8%b3-%d8%b3%d8%b9%d9%8a/>

Eric Gobe, "Kais Saïed's populism as the crystallization of the crisis of the Tunisian parliamentary regime" ["Le populisme de Kais Saïed comme cristallisation de la crise du régime parlementaire tunisien"], March 2022, <https://shs.hal.science/halshs-03613984/document> (in An An authoritarian populist project carried out with the help of the elites", ["Le système de Kaïs :French); Hatem Nafti, "The Kais Saïed system Un projet populiste autoritaire porté avec le concours des élites"], Confluences Méditerranée, volume 125, number 2, August 2023, :Saïed <https://doi.org/10.3917/come.125.0029> (in French), pp. 27-40

<sup>80</sup> GI-TOC, Tunisia :Increased fragility fuels migration surge", July 2023, <https://globalinitiative.net/wp-content/uploads/2024/10/Tunisia-Increased-fragility-fuels-migration-surge-GI-TOC-July-2023-v2.pdf>, pp. 10-11; Business News, "Kais Saïed: le Pôle judiciaire économique et financier a été créé pour dissimuler des crimes" ["Kais Saïed: the economic and financial judicial centre was created to conceal crimes"], 6 December 2022, "https://tinyurl.com/yc29mr64 (in French);

رئاسة الجمهورية التونسية، منشور على فيسبوك، "استقبل رئيس الجمهورية قيس سعيد، اليوم الاثنين 17 أكتوبر [تشرين الأول] 2022، بقصر قرطاج، السيد توفيق شرف الدين، وزير الداخلية، والسيد مراد سعيدان، المدير العام للأمن الوطني"، 17 أكتوبر/تشرين الأول 2022، <https://www.facebook.com/Presidence.tn/posts/pfbidQ2VUAFn8iUPZYf1ufyS5dYXFymrtxtMfgwnDHL8jbDreKZU5LA8wLVBRVtNyVdHWel>  
The Legal Agenda, "Irregular migration in Kais Saïed's discourse", 18 July 2022, <https://english.legal-agenda.com/irregular-migration-in-kais-saïeds-discourse/>; AP News, "Tunisian leader :Young are paid to migrate, harm Europe ties", 1 August 2021, <https://tinyurl.com/ymf5v5be>

الأفارقة من بلدان جنوب الصحراء في تونس هو جزء من "مشروع توطين" تدعمه أوروبا، شبيه بالاستعمار الجديد، وهو ما يُشكّل، في نظرهم، تهديدًا وجوديًا لتونس.<sup>81</sup> وقدم الحزب رواياتٍ تنطوي على مراجعة لتاريخ تونس، وترتبط بين المهاجرين الأفارقة السود والأرقاء السود في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر.<sup>82</sup> وفي ديسمبر/كانون الأول 2022، قدّم الحزب عريضة<sup>83</sup> تدعو إلى ترحيل الأفارقة من بلدان جنوب الصحراء "المهاجرين في وضعية غير قانونية"، وإلغاء القانون التونسي عدد 50 لسنة 2018، الذي يعاقب على التمييز العنصري.<sup>84</sup> وقال الحزب إنه سَلّم وثائقٍ إلى مسؤولين على المستويين الوطني والمحلي، كما التقى مع والي ولاية أريانة، الواقعة على مشارف تونس العاصمة، في ديسمبر/كانون الأول 2022.<sup>85</sup>

وفي هذا السياق، أدلى الرئيس قيس سعيّد بتصريحاتٍ في كلمته خلال اجتماع مجلس الأمن القومي، في 21 فيفري/شباط 2023، قال فيها:

**"تدق جحافل المهاجرين غير النظاميين من دول إفريقيا جنوب الصحراء إلى تونس... أمر غير طبيعي... هناك مُحطّط إجرامي تم إعداده منذ مطلع هذا القرن لتغيير التركيبة الديموغرافية لتونس... هذه الموجات المتتالية من الهجرة غير النظامية لها هدف غير معلن، وهو تحويل تونس إلى دولة إفريقية فحسب، لا تنتمي إلى الدول العربية أو الإسلامية... تعيش جحافل المهاجرين غير النظاميين من دول إفريقيا جنوب الصحراء بالعنف، والجريمة، والممارسات غير المقبولة [التي تؤدي إليها]. من يقف وراء هذه الظاهرة هو مُتاجر بالبشر، وفي الوقت نفسه يدّعي الدفاع عن حقوق الإنسان".<sup>86</sup>**

وأدت تصريحات الرئيس، التي تتسم بالتمييز والكرهية، إلى تصاعد العنف العنصري ضد السود على مدى الأسابيع التالية. فقد انطلقت حشود من الناس في الشوارع في شتى أنحاء تونس، ولاسيما في العاصمة تونس ومدينة صفاقس (التي تبعد حوالي 270 كيلومترًا جنوب شرقي العاصمة)، وهاجمت عددًا من اللاجئين والمهاجرين السود، بما في ذلك الطلاب، بينما اعتقلت الشرطة وطردت عشرات ممن تعرّضوا لمثل هذا العنف.<sup>87</sup>

وشهد الربع الأول من عام 2023 زيادةً أيضًا بمقدار أكثر من عشرة أضعاف في عدد اللاجئين والمهاجرين الذين يصلون بحرًا إلى إيطاليا قادمين من تونس، بالمقارنة بالفترة نفسها من عام 2022،<sup>88</sup> وكذلك زيادةً بأكثر من أربعة أضعاف في عدد حالات الاعتراض في البحر، في مارس/أذار 2023، بالمقارنة بالعدد في مارس/أذار 2022، وذلك وفقًا لبياناتٍ رسمية رصدتها المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وهو منظمة معنية بحقوق الإنسان.<sup>89</sup> وكانت الزيادة الكبيرة في الأعداد ظاهرةً، على وجه الخصوص، بعد خطاب الرئيس التونسي.

وفي 23 فيفري/شباط 2023، قال الرئيس قيس سعيّد، ردًا على الاستنكار الدولي لتصريحاته:

**"طالبنا فقط بتطبيق القانون... هناك خطة لإعادة توطين [المهاجرين من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء في تونس] وذكرنا هذا... من يكذب بالحديث عن التمييز العنصري يسعى لزرع الفتنة والانقسام والأذى... باستثناء صحيفة واحدة اليوم تحدثت عن المبالغ الطائلة التي تم تلقيها لإعادة توطين عدد من الأفارقة في تونس... تم إنشاء محاكم من قبل مواطني [بلدان إفريقيا] جنوب الصحراء الذين دخلوا البلاد بطريقة غير شرعية... لن نسمح بتغيير التركيبة الديموغرافية التونسية... إلى جميع المسؤولين على جميع المستويات، اعتنوا ياخواننا من**

<sup>81</sup> الحزب القومي التونسي، تقرير مشروع الاستيطان الأجنبي وإزالة تونس من الوجود، 3 فيفري/شباط 2023، <https://www.tnp.tn>، تقرير مشروع الاستيطان الأجنبي وإزالة تونس من الوجود.

<sup>82</sup> Huda Mzioudet, "Black Racial Politics and the Racist Populist Backlash during Tunisia's Democratic Transition", May 2024, <https://pomeps.org/black-racial-politics-and-the-racist-populist-backlash-during-tunisia-democratic-transition>

<sup>83</sup> الحزب القومي التونسي، "عريضة التخلص من الاستيطان الأجنبي في تونس"، 28 ديسمبر/كانون الأول 2022، <https://www.tnp.tn/%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D8%B6%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AE%D9%84%D8%B5-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%B7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AC%D8%B5%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3>.

<sup>84</sup> تونس، القانون الأساسي عدد 50 لسنة 2018 المتعلق بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، موزع في 23 أكتوبر/تشرين الأول 2018.

<sup>85</sup> Nawaat, "Parti nationaliste tunisien: Racisme autorisé par l'Etat" [Tunisian Nationalist Party: State-Authorized Racism], 14 February 2023, <https://nawaat.org/2023/02/14/parti-nationaliste-tunisien-racisme-autorise-par-letat/> (in French).

<sup>86</sup> رئاسة الجمهورية التونسية، منشور على فيسبوك: "ترأس رئيس الجمهورية قيس سعيّد، عصر اليوم الثلاثاء 21 فيفري [شباط] 2023 بقصر قرطاج، اجتماعا لمجلس الأمن القومي خصص لإجراءات العاجلة التي يجب اتخاذها لمعالجة ظاهرة توافد أعداد كبيرة من المهاجرين غير النظاميين من إفريقيا جنوب الصحراء إلى تونس"، 21 فيفري/شباط 2023، <https://t.ly/6aBK3>

<sup>87</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: الخطاب العنصري للرئيس يُحرّض على موجة عنف ضد الأفارقة السود"، 10 مارس/أذار 2023، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2023/03/tunisia-presidents-racist-speech-incites-a-wave-of-violence-against-black-africans>

<sup>88</sup> Agenzia Nova, "Migrants: Landings boom from Tunisia, new arrivals from Libya increased by 152 percent", 29 March 2023, <https://www.agenzianova.com/en/news/migrants-disembarkation-boom-from-tunisia-new-arrivals-from-libya-increased-by-152-percent/>

<sup>89</sup> المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، التقرير السنوي للمرصد الاجتماعي التونسي 2023، 13 فيفري/شباط 2024، <https://fdes.net/ar/le-rapport-annuel-de-> 2023، ص. 8.



وفي 5 ماي/أيار 2025، تحدّث الرئيس التونسي من جديد، خلال اجتماع مع المديرية العامة للمنظمة الدولية للهجرة أمي بوب، عن "ترتيب إجرامي مُسبق" وراء وجود المهاجرين غير النظاميين في منطقة صفاقس.<sup>97</sup>

وخلال جلسة برلمانية، في 22 أبريل/نيسان 2025، رفض وزير الداخلية، خالد النوري، بشكلٍ خاصٍ وجود المهاجرين غير النظاميين من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء، حيث قال:

**"تونس لن تكون أبدًا أرضًا لاستقرار المهاجرين غير النظاميين من إفريقيا جنوب الصحراء الساعين للوصول إلى أوروبا. السلطات مستعدة لمواجهة كل الخطط الرامية إلى تغيير التركيبة الديموغرافية للسكان التونسيين."**<sup>98</sup>

وكتيّرًا ما ترددت هذه الآراء من جانب نواب مؤثّرين لديهم أعداد كبيرة من المتابعين على وسائل التواصل الاجتماعي.<sup>99</sup>

وفي 26 جويلية/تموز 2023، أعلنت النائب منال بديدة، خلال جلسة في البرلمان، أن: "الأفارقة خطة لتدمير الدولة عبر صفاقس".<sup>100</sup> وفي مقابلةٍ إذاعية، في 18 سبتمبر/أيلول 2023، ادعت النائب فاطمة المسدي، في معرض الإشارة إلى وجود المهاجرين من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء، أنه:

**"لا أحد يشعر بالخطر الذي نواجهه... خاصة وأن هؤلاء الأفارقة يحملون أسلحة بيضاء... هذا خطر كبير على أمن أطفالنا... المشكلة الحقيقية هي أنه يجب ألا يتواجد [المهاجرون من جنوب الصحراء] في تونس... يجب طردهم. مكانهم الوحيد هو بلدانهم."**<sup>101</sup>

وفي 7 فيفري/شباط 2025، قالت النائب فاطمة المسدي في مقابلة، مُستخدمةً لغةً تجرّد المهاجرين غير النظاميين من إنسانيتهم، إنه يجب "على السلطات إيجاد حلٍ جذري لإيقاف نزف الولادات في صفوف الأمهات المهاجرات غير النظاميات"، واصفةً ذلك بأنه مُخطط يُهدد المجتمع التونسي،<sup>102</sup> وهو رأي ردّده النائب طارق مهدي.<sup>103</sup>

وخلال الأسابيع التالية لهذه التصريحات بدأ بعض التونسيين من مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي ينشرون مقاطع فيديو لأنفسهم وهم يتعبّون مواطنين أجانب من السود في مناطق مختلفة، وبهذّونهم بالعنف وغير ذلك من الإساءات.<sup>104</sup> ولم تتخذ السلطات أي إجراء لوقف أو ردع مثل هذا الخطاب المتسم بالكرهية العنصرية.

وفي مارس/آذار 2023، أعرب عدد من خبراء الأمم المتحدة<sup>105</sup> عن القلق الشديد بشأن الأنباء عن تفشي أعمال العنف العنصري والتمييز العنصري والقائم على كراهية الأجانب ضد المهاجرين من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء.<sup>106</sup> وفي بيانٍ صدر يوم 4 أبريل/نيسان 2023، خلصت لجنة الأمم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري إلى أن خطاب الرئيس قيس سعيّد في 21 فيفري/شباط يتناقض مع الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وحثت السلطات التونسية على "إدانة خطاب الكراهية العنصري... والنأي بنفسها عن هذا الخطاب".<sup>107</sup>

<sup>97</sup> رئاسة الجمهورية التونسية، منشور على فيسبوك، "استقبل رئيس الجمهورية قيس سعيّد بعد ظهر يوم أمس، الخامس من شهر ماي [أيار] الجاري بقصر قرطاج، السيدة أمي بوب " Amy Pope" المديرية العامة للمنظمة الدولية للهجرة، 6 ماي/أيار 2025،

<https://www.facebook.com/Presidence.tn/posts/pfbid02XwaL37fKQHgsyFferYzGzklQ4ZMndZRRuDJvJKz9xZnrQD95Rqnnf7daMTqcFRMhI>

<sup>98</sup> آر تي العربية، "وزير الداخلية التونسي: بلادنا ليست أرض توطئن ولا حارسًا للقضاء الأوروبي"، 22 أبريل/نيسان 2025، <https://sa24.co/show771370227.html>

<sup>99</sup> Business News، "A parliamentary assures that members of Boko Haram are infiltrated among the migrants in Sfax" ["Un député assure que des membres de Boko Haram sont infiltrés parmi les migrants à Sfax!"]، 4 July 2023، <https://businessnews.com.tn/2023/07/04/article-1198858/1198858/> (in French).

<sup>100</sup> النائب في مجلس نواب الشعب، منال بديدة، مداخلة شفوية خلال حوار مع وزير الداخلية في مجلس نواب الشعب، 26 جويلية/تموز 2023، [https://arp.tn/en\\_US/deputy/details/852](https://arp.tn/en_US/deputy/details/852)

<sup>101</sup> Business News، "Fatma Mseddi: les migrants subsahariens doivent être déportés" ["Fatma Mseddi: sub-Saharan migrants must be expelled"]، 18 September 2023، <https://www.businessnews.com.tn/fatma-mseddi--les-migrants-subsahariens-doivent-etre-deportes,520,132051,3> (in French).

<sup>102</sup> إنديبننت عربية، "أطفال المهاجرين في تونس ضحايا الحروب والفقر"، 7 فيفري/شباط 2025، <https://shorturl.at/ZzZKV>

<sup>103</sup> Business News، "Tarak Mahdi: les migrants se propagent comme un cancer en métastase!" ["Tarak Mahdi: Migrants are spreading like a metastasizing cancer!"]، 3 June 2025، <https://www.businessnews.com.tn/Tarak-Mahdi--les-migrants-se-propagent-comme-un-cancer-en-m%C3%A9tastase-,520,148594,3> (in French).

<sup>104</sup> وسيم وسيم، منشور على فيسبوك: "سليانة منذ قليل"، 28 أبريل/نيسان 2025، <https://www.facebook.com/watch/?v=1918743685565993>

<sup>105</sup> ولايات مقرر الأمم المتحدة الخاص المعنى بالمشاكل المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب؛ فريق الخبراء العامل المعنى بالمجنّدين من أصل إفريقي؛ الفريق العامل المعنى بالاحتجاز التعسفي؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعنى بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير؛ الفريق العامل المعنى بحقوق الإنسان للمهاجرين.

<sup>106</sup> UN Special Procedures, Communication, 28 March 2023, Réf.: AL TUN 3/2023, p.5 (in French).

<sup>107</sup> Committee on the Elimination of Racial Discrimination (CERD), "Tunisia must immediately stop hate speech and violence against migrants from south of Sahara, UN Committee issues early warning", 4 April 2023, <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/04/tunisia-must-immediately-stop-hate-speech-and-violence-against-migrants>

تونس: تصرخ ولا أحد يسمعه  
سياسة الهجرة في تونس تتخذ منعطفًا خطيرًا

وفي 17 ماي/أيار 2024، أعربت المتحدثة باسم مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، رافينا شامدساني، عن القلق من تصاعد "استخدام الخطاب العنصري الذي يُجرِّد المهاجرين السود والتونسيين السود من إنسانيتهم"<sup>108</sup>.

---

<sup>108</sup> مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، "تونس: قلق من الاستهداف المتزايد للمهاجرين"، 17 ماي/أيار 2024، <https://www.ohchr.org/ar/press-briefing-notes/2024/05/tunisia-concern-increased-targeting-migrants>

# 5. اعتداءات على اللاجئين والمهاجرين السود

"اكتفوا بالقول: 'لا نريد السود هنا. سوف تعودون إلى بلادكم'."

"أداما"، مهاجرة من ساحل العاج، متحدثاً إلى منظمة العفو الدولية

اعتباراً من فيفري/شباط 2023، أدلى مسؤولون تونسيون كبار بتعليقات عنصرية متكررة ضد اللاجئين والمهاجرين، وأغلبهم من السود من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء، تربط وجودهم بتهديدٍ أمني، أو بالجريمة والأنشطة غير القانونية، أو بغزو، أو بمؤامرة. ورغم أن هذا الخطاب كثيراً ما يبدو محايداً عنصرياً، فهو يربط ضمناً بين الجنسية والعرق، وهو ما يتبدى في صورٍ نمطية، وافتراساتٍ، وتحيزاتٍ بشأن سلوكيات المهاجرين تستند إلى العرق والأصل القومي. وكان لهذه الارتباطات، وهي من مخلفات التراتبية الاستعمارية ذات الطابع العنصري،<sup>109</sup> عواقب مروّعة وتمييزية بحق اللاجئين والمهاجرين السود في البلاد، من بينها التمييز، وجرائم الكراهية، والاستهداف العنصري، والاحتجاز التعسفي. وبينما كانت ذروة انتشار العنف العنصري في الفترة التي أعقبت خطاب الرئيس قيس سعيد، في فيفري/شباط 2023، فقد استمرت أنماط الاستهداف العنصري والقبض والاحتجاز التعسفيين حتى الآن.

وقد أجرت منظمة العفو الدولية مقابلاتٍ مع 120 لاجئاً ومهاجرًا، كانوا جميعاً باستثناء سبعة من السود من مواطني تشاد، جمهورية إفريقيا الوسطى، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب السودان، ساحل العاج، السنغال، السودان، سيراليون، غامبيا، غانا، غينيا، الكامرون، الكونغو، مالي، ونيجيريا. وفي الحالات التي انطوت على عمليات اعتراضٍ في البحر وطرِدٍ جماعي، كان السود يمثلون الأغلبية الساحقة من المتضررين. وكانت حالات الاعتداء، والقبض والاحتجاز بشكلٍ تعسفي، وسوء المعاملة تتعلق جميعها، تقريباً، بأفرادٍ سود.

## 5.1 الاعتداءات وعمليات القبض والإعادة القسرية البنّاءة في أعقاب فيفري/شباط 2023

قالت "مانويلا"، وهي طالبة لجوء من الكامرون، إن ستة رجال اعتدوا عليها يوم 24 فيفري/شباط 2023، بعد ثلاثة أيام من التعليقات العنصرية التي أدلى بها الرئيس قيس سعيد، فيما يُشكّل جريمة كراهية. فقد أخذ الرجال يصيحون في وجهها بشتائم عنصرية، وطعنوها في صدرها، مما ألحق بها إصاباتٍ مروّعة.<sup>110</sup> وقالت "مانويلا" لمنظمة العفو الدولية إنها كانت تقف خارج مقهى في ضاحية أريانة بمدينة تونس، عندما شعرت بضربة عنيفة على عنقها، فسقطت أرضاً، وسمعت أصواتاً تصيح بالفرنسية "عودوا إلى بلادكم يا عصابة السود، نحن لا نريدكم هنا". وعندما استعادت وعيها، وجدت نفسها في المستشفى مغطاة بالدماء

<sup>109</sup> Leila Tayeb, "What is whiteness in North Africa?", 2021, Lateral, Volume 10, Issue 1, <https://doi.org/10.25158/L10.1.20>

<sup>110</sup> مقابلة وجهاً لوجه مع "مانويلا"، وهي طالبة لجوء من الكامرون (تم تغيير الاسم لأسباب أمنية)، تونس العاصمة، 4 مارس/آذار 2023.

وممزرقة الثياب. وقد أصيبت بجرح مفتوح وكبير في ثديها الأيمن، وجروح أخرى في بطنها وشفتيها. وقد أطلعت منظمة العفو الدولية على صورة التُقطت تلك الليلة، ويظهر فيها الجرح في ثديها.

وكانت "مانويلا" من بين 20 من المهاجرين السود، وبينهم خمسة من طالبي اللجوء، الذين أجزت منظمة العفو الدولية مقابلاتٍ معهم في تونس العاصمة، في مارس/آذار 2023، وهم ممن تعرّضوا لاعتداءاتٍ على أيدي جنودٍ من الناس.<sup>111</sup> وفي ثلاث حالات، على الأقل، كانت الشرطة حاضرة، لكنها لم تتدخل. وذكر الذين أجزت معهم مقابلات أنه في أعقاب خطاب الرئيس المؤيّد للكرهية، نزلت مجموعات من الرجال التونسيين إلى شوارع العاصمة، وكانوا مُسلّحين بالهراوات والسكاكين في بعض الأحيان، وهاجموا أولئك المهاجرين أو داهموا منازلهم. وكان الدافع المتسم بالتمييز، على ما يبدو في هذه الحالات، يشير إلى أنها تمثّل جرائم كراهية عنصرية.

وفي ثماني حالات، قامت تلك الحشود بإخراج المهاجرين وطالبي اللجوء السود عنوةً من منازلهم، وسرقت متعلقاتهم أو أتلفتها. وذكر<sup>112</sup> عشرة في مقابلاتٍ مع منظمة العفو الدولية<sup>113</sup> أن أصحاب المنازل التي يسكنونها طردوهم منها في غضون أسبوعٍ من إعلانٍ عامٍ أصدره الحرس الوطني، في 23 فيفري/شباط 2023، وتوّعد فيه بمعاينة كل من يؤوي أو يُشغّل مهاجرين غير نظاميين.<sup>114</sup> ورغم أن خطاب المسؤولين العموميين بدا في ظاهره محايدًا عنصريًا، فإن هذه الممارسات لم تطل إلا المواطنين الأجانب السود، بما يشمل طالبي اللجوء والطلاب الذين ينتظرون تجديد تصاريح إقامتهم، وهو ما يُبين أنها تنطوي على تمييز عنصري.

وفي حالاتٍ أخرى موثّقة، اعتدت الشرطة على مهاجرين سود و/أو قبضت عليهم تعسفياً بناءً على استهدافٍ عنصري.

وأكدت منظمة محامون بلا حدود، وهي منظمة معنية بحقوق الإنسان تقدم مساعدة قانونية، بأن ما لا يقل عن 840 من الأفارقة السود، المهاجرين والطلاب الأجانب وطالبي اللجوء، اعتُقلوا في عدة مدن في تونس في فيفري/شباط 2023.<sup>115</sup> وقد اقتيدوا إلى مراكز الشرطة أو الحرس الوطني، وخضعوا للتحقيق، ثم أفرج عنهم بعد قضاء فترةٍ من الإيقاف التحفظي. وأحيل آخرون للمحاكمة، وحُكم عليهم بالسجن بتهمة دخول البلاد أو الإقامة فيها بصورةٍ غير نظامية. واحتُجز بعضهم في نهاية المطاف رهن نوعٍ من الاحتجاز الإداري.

ففي أواخر فيفري/شباط 2023، أوقف "عثمان"، وهو طالب من جمهورية الكونغو الديمقراطية، وكان بصدّد تجديد بطاقة إقامته، أثناء سيره في الشارع، على أيدي اثنين من أعوان الشرطة في ملابس مدنية. وكان هو الشخص الأسود الوحيد في الشارع والوحيد الذي تم توقيفه. واحتجزته الشرطة ثماني ليالٍ في أحد سجون تونس العاصمة، ثم أمر أحد القضاة بالإفراج عنه.<sup>116</sup> وبعد ذلك، اقتيد إلى مركز الوردية للإيواء والتوجيه (مركز الوردية)، الذي تديره وزارة الداخلية، في ضواحي تونس العاصمة، حيث ظلّ محتجزاً لعدة أسابيع.

وقالت "ميلينا"، وهي طالبة من بوركينا فاسو، إن الشرطة اعتدت عليها بدنيًا ولفظيًا في صباح يوم 3 مارس/آذار 2023.<sup>117</sup> وذكرت "ميلينا"، في مقابلةٍ مع منظمة العفو الدولية، أنها كانت خارجة من متجر بقالة، عندما بادرها ثلاثة رجال تونسيين، كانوا يقفون على مقربةٍ منها، بتوجيه الشتائم إليها طالبين منها أن تغادر البلاد. ثم توقفت سيارة شرطة كانت مارة، لكن بدلًا من أن تخاطب الرجال، طلبت من "ميلينا" إبراز تصريح إقامتها. فأجابت بأنها طالبة وأبرزت وثائق المدرسة، إلا إن الشرطة كَبّلت يديها بالأصفاة على الفور، واقتادتها إلى مركز شرطة أريانة. وقد أفرج عنها عقب قضاء أربع ساعات رهن الاحتجاز، وذلك بعد أن كفلتها سيدة تونسية تعرفها.

## "عندما وصلتُ إلى مركز الشرطة، صاح بي شرطي قائلاً 'أنتم السود تفتعلون المشاكل'، وضربني آخر بركبته في بطني".

<sup>111</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل وجهاً لوجه مع 20 من المهاجرين وطالبي اللجوء السود، تونس العاصمة، 2-4 مارس/آذار 2023.  
<sup>112</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل وجهاً لوجه مع ثمانية من المهاجرين وطالبي اللجوء السود، تونس العاصمة، 2-4 مارس/آذار 2023.  
<sup>113</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل وجهاً لوجه مع 10 من المهاجرين وطالبي اللجوء السود، تونس العاصمة، 2-4 مارس/آذار 2023.  
<sup>114</sup> قاعة التاسعة، منشور على فيسبوك، الجبالي: سيتم إيقاف الأشخاص وجميع الأطراف التي تقوم بإيواء أو تشغيل المهاجرين غير النظاميين (مقطع فيديو)، 23 فيفري/شباط 2023، <https://www.facebook.com/watch/?v=1421110925361543>.  
<sup>115</sup> مقابلة عبر مكالمة بالفيديو مع أحد أعضاء منظمة محامون بلا حدود (حُجب الاسم لأسباب أمنية)، 2 مارس/آذار 2023.  
<sup>116</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "عثمان"، وهو طالب من جمهورية الكونغو الديمقراطية، احتُجز في مركز الوردية للإيواء والتوجيه، 15 مارس/آذار 2023.  
<sup>117</sup> مقابلة أجريت وجهاً لوجه مع "ميلينا"، وهي مواطنة من بوركينا فاسو، تونس العاصمة، 4 مارس/آذار 2023.

"مليونا"، طالبة من بوركينافاسو، متحدثة عن اعتداء الشرطة عليها، في مارس/آذار 2023

وبحلول أواسط مارس/آذار 2023، كان ما لا يقل عن 50 مهاجرًا، ومعظمهم من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء، محتجزين تعسفيًا وإلى أجل غير مُحدّد في مركز الوردية.<sup>118</sup>

وفي الوقت نفسه، عاد مئات من الأفارقة السود، من بينهم مهاجرون نظاميون وغير نظاميين، إلى بلدانهم بسبب تعرضهم للترهيب في أعقاب خطاب الرئيس المؤيّد للكرهية العنصرية. فعلى سبيل المثال، عاد ما لا يقل عن 300 من مواطني مالي وساحل العاج إلى بلادهم، بتسهيل من سفارتي البلدين، في 4 مارس/آذار 2023، وذلك في إطار ما وُصف بأنه "إجلاء طوعي".<sup>119</sup>

وفي 2 مارس/آذار 2023، أي قبل يومين من عودة هؤلاء، نفت وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج الادعاءات عن الترحيل القسري أو الإعادة غير الطوعية، وقالت:

**"إن الرعايا الأجانب يحضون [يحظون] بالرعاية والحماية اللازمتين دون تمييز داخل البلاد التونسية".<sup>120</sup>**

إلا إن الخطاب العنصري للمسؤولين، والإفلات من العقاب على العنف العنصري، أو الإخلاء من المساكن على أيدي مواطنين تونسيين، والاستهداف العنصري، والاعتقال التعسفي الذي يتسم بالتمييز، والاحتجاز إلى أجل غير مُحدّد، كلها أمور تُشكّك في إمكان اعتبار حالات العودة هذه قائمةً على موافقة المهاجرين المُغادرين. ففي مثل هذه الظروف، تُصبح حالات العودة غير طوعية، وتمثّل نوعًا من الإعادة القسرية البتّة، وهو ما يعني جعل حياة الناس شديدة الصعوبة إلى حدّ يشعرون فيه أنهم مُضطرون لمغادرة البلد، حتى لو أدى ذلك إلى عودتهم لوضعٍ يخشونه.

وفي حالة بالغة الوضوح، مارست السلطات التونسية ضغوطًا على عددٍ من اللاجئين والمهاجرين، كانوا محتجزين تعسفيًا ولأجل غير مُحدّد في مركز الوردية، لكي يعودوا إلى بلدانهم الأصلية بشكل غير طوعي. وأجرت منظمة العفو الدولية مقابلاتٍ مع خمسة من هؤلاء المُحتجزين، في مارس/آذار 2023. شملت المقابلات مهاجرين غير نظاميين، وطالبيين بانتظار تجديد تصاريح الإقامة، بالإضافة إلى أحد طالبي اللجوء. وقد قالوا إن أعوانًا من الإدارة العامة لشرطة الحدود والأجانب طاليوهم، خلال احتجازهم إلى أجل غير مُحدّد، بالتوقيع على وثيقة يطلبون فيها إعادتهم إلى بلدانهم.<sup>121</sup> وقدم الأعدان الوثيقة على أنها السبيل الوحيد للخروج أمام المُحتجزين، الذين لم يُسمح لهم بالاستعانة بمحاميين ولم تتم إحالتهم للمثول أمام أي سلطة قضائية.

## 5.2 الاستهداف العنصري

أجرت منظمة العفو الدولية مقابلاتٍ مع 41 من اللاجئين والمهاجرين السود في الفترة من أوت/آب 2023 إلى جوان/حزيران 2025، حيث تحدّثوا عن تعرّضهم للاستهداف العنصري من السلطات الأمنية.<sup>122</sup> وقد قبض الحرس الوطني على 29 منهم عشية عمليات طردٍ جماعي. وذكر اثنا عشر شخصًا آخرين أن الشرطة استوقفتهم وفحصت هوياتهم بشكلٍ يَطوِي على التمييز داخل أو حول مدينتي تونس العاصمة وصفاقس، بدون أن يسفر ذلك عن طردهم. وقد قالوا جميعًا إن قوات الحرس الوطني والشرطة قبضت عليهم أو استوقفتهم بسبب لون بشرتهم أو موطنهم الأصلي المُفترض. وفي جميع الحالات تقريبًا، تم ذلك دون محاولة التحقق مما إذا كانت لديهم الوثائق اللازمة للإقامة في تونس. وقال معظمهم إن أفراد الشرطة أو الحرس الوطني استولوا على ما معهم من أموالٍ وملتقاتٍ بدون تبرير.

<sup>118</sup> مقابلة عبر مكالمة بالفيديو مع أحد أعضاء منظمة محامون بلا حدود (حُجب الاسم لأسباب أمنية)، 2 مارس/آذار 2023؛

World Organization Against Torture (OMCT), "Legal Brief on the arbitrary detention in the Ouardia migrant detention centre" ["Note juridique sur la détention arbitraire au centre de détention de migrants d'El-Ouardia"], 21 March 2023, <https://omct-tunisie.org/2023/03/21/note-sur-la-detention-arbitraire-au-centre-de-detention-de-migrants-del-ouardia/> (in French).

<sup>119</sup> Africanews, "Hundreds of students fly home from Tunisia after attacks", 6 March 2023,

<https://www.africanews.com/2023/03/05/hundreds-of-students-fly-home-from-tunisia-after-attacks/>

<sup>120</sup> وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج، منشور على فيسبوك، تبعا لما يتم تداوله من أخبار تتعلق بانتهاكاتٍ وترحيلٍ قسري من تونس لعدد من المهاجرين من البلدان الشقيقة لجنوب الصحراء، يهيم وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج أن تؤكد على أن السلطات التونسية لم تقم بانتهاكاتٍ أو ترحيل أي مواطن أجنبي بصفة قسرية من بين هذه الجاليات المتواجدة في تونس. 2 مارس/آذار 2023. <https://t.ly/V921F>.

<sup>121</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالماتٍ صوتية مع خمسة مُحتجزين في مركز الوردية للإيواء والتوجيه، 15-16 مارس/آذار 2023.

<sup>122</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل وجها لوجه مع خمسة من المهاجرين السود، 29 سبتمبر/أيلول 2023، صفاقس؛ مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالماتٍ صوتية مع 36 من المهاجرين وطالبي اللجوء السود، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023-11 جوان/حزيران 2025.

وقالت "مريم" و"آداما"، وهما مهاجرتان من ساحل العاج، في مقابلاتٍ مع منظمة العفو الدولية، إن قوات الحرس الوطني قبضت عليهما في مدينة تونس، في وقتٍ مبكرٍ من يوم 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2023، بدون توضيح الأسباب.<sup>123</sup> وقالت "مريم":

"قبضوا علي جميع السود الذين وحدوهم في الشارع... كُنَّا جميعًا 22، مع طفل رضيع وامرأة حامل. كُنْتُ أنتظر حافلة. وكان هناك آخرون في طريقهم للعمل أو للتسوق".

وأضافت "آداما" قائلةً:

"لدي تأشيرة دخول صالحة [إلى تونس]، ولكنهم لم يوضحوا شيئًا ولم يسألوا عن وثائق الهوية... كَتَبُوا أيدينا ووضعونا في حافلة نقلتنا إلى الجزائر. اكتفوا بالقول: "لا نريد السود هنا، سوف تعودون إلى بلادكم".

ألقت قوات الحرس الوطني القبض على "فارا"، وهي مهاجرة من غينيا، مع سبع نساء سوداوات أخريات، يوم 17 سبتمبر/أيلول 2023، بينما كانت تزور صديقةً في صفاقس.<sup>124</sup> وقالت فارا إن 4 منهن طالبات ولديهن تأشيرات سارية لدخول تونس. وأضافت قائلةً:

"نظروا في جوازات السفر لوقت طويل، ثم مزقوها وألقوها بعيدًا، كأنها قاذورات".

وروى "دينيس"، وهو مهاجر من الكاميرون كان يعيش في تونس لثلاث سنوات، تجربة العيش في صفاقس كمهاجر أسود، قائلاً إن الشرطة استوقفته مرارًا لفحص هويته دونما سبب سوى لون بشرته.<sup>125</sup> وأعطى مثالاً على ذلك، فقال:

"في ليلة سبت في مارس/آذار [2023]، كُنْتُ أسير عائدًا من العمل إلى البيت. وكنت قد استلمتُ مرتبي للنو. استوقفتني [الشرطة] في وسط المدينة، أنا وحدي. أبرزتُ لهم بطاقتي القنصلية. فتشوا حقبي وأخذوا كل شيء، مرتبي، وهاتفني المحمول... هذا يحدث طوال الوقت".

وقال "جوناس"، وهو مهاجر من غينيا يعيش في صفاقس:

"هذا يحدث طوال الوقت. في سبتمبر/أيلول [2023]، كُنْتُ في سيارة أجرة. وأوقفت قوات الحرس الوطني السيارة لأنهم رأوني، لم يطلبوا أي وثائق، لكنهم أخذوا مني 350 دينارًا... وفي أبريل/نيسان، خلال شهر رمضان [2023]، أوقفتني قوات الحرس الوطني في الشارع وفتشتني. سألوا عن جواز سفري، ولكنه كان في البيت. فأخذوا 50 دينارًا كانت معي".<sup>126</sup>

وحكى "إسماعيل"، وهو مهاجر من ساحل العاج قضى شهرًا في السجن بتهم لم يُبلغ بها، واقعة إلقاء القبض عليه تعسفيًا من منزله، مع 14 آخرين من المهاجرين السود، في فيفري/شباط 2025، فقال:

"كسرت قوات الحرس الوطني الباب أثناء الليل. كانوا يدهمون الحي، وأخذوا كل السود. كُنَّا سبعة رجال [سود] وثمان نساء [سوداوات] في بنايتي... سألتناهم لماذا تأخذوننا فلم يقولوا شيئًا... أبرزتُ لهم جواز سفري، فأخذه دون أن ينظروا فيه، وقال أحد [الأعوان]: 'لا يهمني جواز سفرك!... كُنْتُ في شدة الخوف فلم أعد [بعد الإفراج عني] لكي أسترده جواز السفر".<sup>127</sup>

تمتثل عمليات التوقيف والتفتيش وفحص الهوية والتحقيق والقبض، ذات الطابع التعسفي والتي لا تستند إلى معايير موضوعية بل إلى أسباب مثل العرق أو اللون أو الأصل الاجتماعي أو الأصل القومي أو العرقي، بناءً على تحيزات غير مدروسة، نوعًا من الاستهداف العنصري أو العرقي.<sup>128</sup> وكثيرًا ما يمارس الاستهداف بغرض السيطرة على الهجرة، وهو يُعتبر، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، عملاً ينطوي في أساسه على تمييز.<sup>129</sup> ورغم أن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ترى أن فحوص الهوية التي تُنفذ للحد من الهجرة غير النظامية تخدم هدفًا مشروعًا، فإنه ينبغي ألا تُعتبر الخصائص الجسدية أو العرقية، في حد ذاتها، مؤشرًا على احتمال وجود الشخص في البلد بشكل غير نظامي، كما ينبغي ألا تقتصر تلك الضوابط على استهداف الأشخاص الذين لهم خصائص جسدية أو عرقية محددة دون

<sup>123</sup> مقابلات أجريتا بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع "مريم" و"آداما"، وهما من مواطني ساحل العاج، 25 نوفمبر/تشرين الثاني 2023.

<sup>124</sup> مقابلات عبر مكالمات صوتية ومكالمات بالفيديو مع "فارا"، وهي مواطنة من غينيا، 9-10 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

<sup>125</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "دينيس"، وهو مواطن كاميروني، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

<sup>126</sup> مقابلة وجهًا لوجه مع "جوناس"، وهو مواطن من غينيا، صفاقس، 29 سبتمبر/أيلول 2023.

<sup>127</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "إسماعيل"، وهو مواطن من ساحل العاج، 11 جوان/حزيران 2025.

<sup>128</sup> لجنة القضاء على التمييز العنصري، التوصية العامة رقم 36: بشأن منع ومكافحة اعتماد موظفي إنفاذ القانون ممارسة التصنيف العرقي، 17 ديسمبر/كانون الأول 2020، وثيقة الأمم المتحدة رقم: CERD/C/GC/36، الفقرتان: 13-14؛ إعلان وبرنامج عمل المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (إعلان وبرنامج عمل ديربان)، الفقرة 72.

<sup>129</sup> الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 2؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 2 و26؛ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، المواد 1، و2، و4، و5، و7؛ لجنة القضاء على التمييز العنصري، التوصية العامة رقم 31؛ بشأن منع التمييز العنصري في إدارة وسير عمل نظام العدالة الجنائية، 2005، الفقرة 20؛ Human Rights Committee (HRC), Communication 1493/2006, 17 August 2009, UN Docs. CCPR/C/96/D/1493/2006.

غيرهم.<sup>130</sup> ويمثّل الاستهداف العنصري والعِرقي انتهاكًا للحق في المساواة، مما يُهدد السبيل لانتهاكات إضافية لحقوق الإنسان، مثل استخدام القوة المُفرطة والاحتجاز غير المشروع.<sup>131</sup>

ورغم أن تونس كانت أول بلدٍ في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تسن قانونًا يعاقب على التمييز العنصري، وذلك في عام 2018، فقد استمرت بواعث قلقٍ حديثة بشأن التطبيق الفعّال لذلك القانون، نظرًا لانتشار التأييد علنًا للكراهية العنصرية وغيرها من أشكال التمييز العنصري.<sup>132</sup>

### 5.3 الاحتجاز التعسفي إلى أجل غير مُحدّد

من بين اللاجئيين والمهاجرين، الذين أجرت منظمة العفو الدولية مقابلاتٍ معهم، في مارس/آذار 2023 وجوان/حزيران 2025، تعرّض 60 للقبض والاحتجاز بصورةٍ تعسفيةٍ، وهم 45 رجلًا و15 امرأة.<sup>133</sup> وكان ثلاثة منهم أطفالًا. وكان ضمن هؤلاء اثنان من اللاجئيين بالإضافة إلى خمسة من طالبي اللجوء.

واحتُجز ثلاثة عشر شخصًا في مركز الوردية للإيواء والتوجيه (مركز الوردية). واحتُجز اثنان وثلاثون شخصًا، قبيل طردهم إلى ليبيا والجزائر، في مركز للحرس الوطني، أو في موقع عسكري، أو في مكان غير معلوم بالقرب من الحدود، خارج نطاق أي إجراءات قضائية، وبينهم 18 احتُجزوا عقب اعتراضهم في البحر وإنزالهم. وسُجن خمسة عشر شخصًا لنحو ثلاثة أشهر لإقامتهم بصورة غير نظامية أو لتلقيهم أموالًا من الخارج، وذلك بدون توجيه تهم رسمية لهم أو إبلاغهم بسبب احتجازهم أو بمدّة الاحتجاز، وبدون السماح لهم بالطعن في هذا الاحتجاز.

وأثر مثل هذا الاحتجاز التعسفي على اللاجئيين والمهاجرين السود بشكل غير متناسب بسبب انتشار الاستهداف العنصري فضلًا عن السياق المتسم بالدعوة علنًا إلى الكراهية العنصرية والإبذاء العنصري.

ويذكر أن عديدًا من معاهدات حقوق الإنسان تكفل الحق في الحرية، وما يتصل به من حظر الاحتجاز التعسفي. فلا يجوز مطلقًا أن يُحتجز المهاجرون دونما سببٍ سوى وضعهم القانوني، إلا في الظروف الاستثنائية القصوى، باعتبار الاحتجاز كملاذٍ أخير وأقصر مدّةٍ ممكنة، وينبغي دائمًا افتراض عدم الحاجة إليه.<sup>134</sup> كما يجب أن ينتفع المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء، شأنهم شأن أي شخصٍ آخر، من الافتراض القانوني بانتفاء أسباب الحرمان من الحرية.<sup>135</sup> وبناءً على ذلك، يُعتبر الاحتجاز التلقائي أو الاعتيادي احتجازًا تعسفيًا.<sup>136</sup>

ولكي لا يكون الاحتجاز المتعلق بالهجرة احتجازًا تعسفيًا، يجب الالتزام بمتطلبات القانونية، والمعقولة، والضرورة، والتناسب، وعدم التمييز، بما في ذلك الحصول على ضماناتٍ إجرائية.<sup>137</sup> ويُعتبر الاحتجاز المُطوّل إلى أجلٍ غير مُحدّد بدون مراجعةٍ قضائيةٍ بمثابة احتجازٍ تعسفي. فكل من يُوضع رهن الاحتجاز يجب أن يُحال على وجه السرعة للممثل أمام سلطةٍ قضائيةٍ، وأن تُتاح له فرصة فعّالة للطعن في قانونية قرار احتجازه، وكذلك في ضرورة مثل هذا القرار ومدى تناسبه.<sup>138</sup> ويجب أن يُقدّم للمواطنين الأجنب، على

<sup>130</sup> HRC, Communication 1493/2006, 17 August 2009, UN Docs. C/PR/C/96/D/1493/2006, paras. 7.2. and 7.4.

<sup>131</sup> UN Human Rights Council, "Conference room paper", in annual report of the UN High Commissioner for Human Rights and reports of the Office of the High Commissioner and the Secretary-General on its Forty-Seven Session: *Racism, Racial Discrimination, Xenophobia and Related Forms of Intolerance Follow-up to and Implementation of the Durban Declaration and Programme of Action*, 28 June 2021, UN Doc. A/HRC/47/CRP.1, para. 84.

<sup>132</sup> تونس، القانون الأساسي عدد 50 لسنة 2018، المؤرخ في 23 أكتوبر/تشرين الأول 2018، المتعلق بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الملاحظات الختامية: تونس، 24 أبريل/نيسان 2020، وثيقة الأمم المتحدة رقم: C/PR/C/TUN/CO/6، الفقرة 17.

<sup>133</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع 60 من اللاجئيين والمهاجرين، 15 مارس/آذار 2023-11 جوان/حزيران 2025.

<sup>134</sup> العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (19)؛ الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، المادة 31؛ مقرر الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الإنسان للمهاجرين، تقرير: فئات محدّدة من الجماعات والأفراد- العمال المهاجرون، 30 ديسمبر/كانون الأول 2002، وثيقة الأمم المتحدة رقم: E/CN.4/2003/85، الفقرات: 35، 43، و73-74؛ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، المبادئ التوجيهية للمعايير والقواعد المطبّقة الخاصة باحتجاز طالبي اللجوء وبدائله، 2012، المبادئ التوجيهية 2-4.

<sup>135</sup> اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 8: (المادة 9) حق الفرد في الحرية وفي الأمان على شخصه، 30 جوان/حزيران 1982، وثيقة الأمم المتحدة رقم HRI/GEN/1/Rev.9, Volume I، الفقرة 1؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35: (المادة 9) حق الفرد في الحرية وفي الأمان على شخصه، 16 ديسمبر/كانون الأول 2014، وثيقة الأمم المتحدة رقم: C/PR/C/GC/35، الفقرتان: 3 و18؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 31: طبيعة الالتزام القانوني العام المفروض على الدول الأطراف في العهد، 26 ماي/أيار 2004، وثيقة الأمم المتحدة رقم: C/PR/C/21/Rev.1/Add.13، الفقرة 10.

<sup>136</sup> الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، المداولة رقم 5 المراجعة: حرمان المهاجرين من حريتهم، 7 فيفري/شباط 2018، ملحق بوثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/39/45، الفقرة 19؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، تقرير، 2 أبريل/نيسان 2012، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/20/24، الفقرة 68.

<sup>137</sup> الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، المادة 31؛ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، المداولة رقم 5 المراجعة: حرمان المهاجرين من حريتهم، 7 فيفري/شباط 2018، ملحق بوثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/39/45، الفقرات: 12-24؛ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، المبادئ التوجيهية للمعايير والقواعد المطبّقة الخاصة باحتجاز طالبي اللجوء وبدائله، 2012، المبادئ التوجيهية 3-4؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، تقرير، 2 أبريل/نيسان 2012، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/20/24، الفقرات: 9 و69-68؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9؛ اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، المادة 6؛ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، صحيفة

الوقائع رقم 26، 8 فيفري/شباط 2019، <https://www.ohchr.org/sites/default/files/FactSheet26ar.pdf>، القسم رابعا

<sup>138</sup> العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 2 و9؛ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، تقرير: الحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك مسألنا التعذيب والاحتجاز، 15 ديسمبر/كانون الأول 2003، وثيقة الأمم المتحدة رقم: E/CN.4/2004/3، الفقرتان: 85-86؛ لجنة مناهضة التعذيب التابعة للأمم المتحدة، التعليق العام رقم 2: تنفيذ الدول الأطراف للمادة

2، 24 جانفي/كانون الثاني 2008، وثيقة الأمم المتحدة رقم: CAT/C/GC/2، الفقرة 13؛ الأمم المتحدة، مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرّضون لأي شكلٍ من أشكال الاحتجاز أو السجن، المبادئ 4، و11، و32.

وجه الخصوص، إشعار كتابي باحتجازهم، مُصاغ بلغة يفهمونها، يتضمن أسباب الاحتجاز، ويحدّد شروط الطعن فيه.<sup>139</sup>

وبموجب القانون الدولي، لا يُعتبر تجريم الهجرة غير النظامية مبرراً مشروعاً للاحتجاز المتعلق بالهجرة، حيث إن دخول بلدٍ ما أو الإقامة فيه بصورة غير نظامية لا يمكن أن يُعد جريمةً ضد الأفراد أو الممتلكات أو الأمن القومي.<sup>140</sup>

وبالإضافة إلى ذلك، يحظر القانون الدولي احتجاز الأطفال فيما يتصل بالهجرة، حيث إن مثل هذا الاحتجاز لا يمكن أن يكون في مصلحتهم الفضلى، وقد يمثّل معاملة قاسية أو إنسانية أو مُهينة.<sup>141</sup> ولا يجوز مطلقاً احتجاز اللاجئين وطالبي اللجوء أو معاقبتهم لأنهم اضطروا إلى دخول البلد بصورة غير نظامية.<sup>142</sup> كما تُقرّ المعايير الدولية بأنه لا يجوز احتجاز الفئات المُعرّضة للخطر، مثل النساء الحوامل والمُرضعات.<sup>143</sup> وعلى هذا الأساس، ينبغي لأي قرار يُقيّد حق اللاجئين والمهاجرين في الحرية أن يستند دائماً إلى تقييم تفصيلي للظروف الشخصية لكل فردٍ في كل حالةٍ على حدة.<sup>144</sup>

### 5.3.1 مركز الوردية للإيواء والتوجيه

تستخدم السلطات التونسية مركز الوردية، الواقع على مشارف تونس العاصمة، كمركز احتجاز إداري، حيث تحتجز فيه بشكل غير مشروع ولأجل غير محدّد عدداً من طالبي اللجوء والمهاجرين، بدون إتاحة الفرصة لهم للطعن في احتجازهم، قبل إعادتهم إلى بلدانهم الأصلية أو نقلهم إلى بلد آخر.

وكثيراً ما يُنقل الأفراد إلى مركز الوردية بعد قضاء عقوبةٍ بالسجن أو عقب فحص للهوية.

ويعمل المركز كمنشأةٍ لاحتجاز المواطنين الأجانب منذ عام 2011.<sup>145</sup> وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2019، قام المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية وزيارة المركز، ووجد 24 شخصاً محتجزين هناك،<sup>146</sup> بينما أفاد موقع ميدل إيست آي الإخباري (Middle East Eye)، في أكتوبر/تشرين الأول 2020، بوجود 26 شخصاً بالمركز، بينهم خمسة أطفال.<sup>147</sup> وذكر المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية أن عدد المُحتجزين في مركز الوردية كان متفاوتاً على مر السنين، لكنه زاد منذ عام 2021.<sup>148</sup>

<sup>139</sup> الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، المداولة رقم 5 المُراجعة: حرمان المهاجرين من حريتهم، 7 فيفري/شباط 2018، ملحق بوثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/39/45، الفقرة 33.

<sup>140</sup> بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكيّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المادة 5؛ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، تقرير: تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية، 10 جانفي/كانون الثاني 2008، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/7/4، الفقرتان: 46 و53؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، تقرير، 2 أبريل/نيسان 2012، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/20/24، الفقرتان: 13-14.

<sup>141</sup> CRC, Report of the 2012 Day of General Discussion: The Rights of All Children in the Context of International Migration, 28 September 2012, <https://www.ohchr.org/en/events/days-general-discussion-dgd/2012/2012-day-general-discussion-rights-all-children-context>, paras. 79-78;

اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، التعليق العام المشترك رقم 4، ولجنة حقوق الطفل، التعليق العام المشترك رقم 23، 16 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، وثيقة الأمم المتحدة رقم: CMW/C/GC/4-CRC/C/GC/23، الفقرتان: 5، 9؛ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، المداولة رقم 5 المُراجعة: حرمان المهاجرين من حريتهم، 7 فيفري/شباط 2018، ملحق بوثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/39/45، الفقرة 11.

<sup>142</sup> الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، المادة 31؛ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، المداولة رقم 5 المُراجعة: حرمان المهاجرين من حريتهم (سبق ذكره)، الفقرة 9؛ UNHCR, Guidelines on International Protection 14: Non-penalization of Refugees on Account of their Irregular Entry or Presence and Restrictions on their Movements in Accordance with Article 31 of the 1951 Convention relating to the Status of Refugees, 23 September 2024, UN Doc. HCR/GIP/24/14.

<sup>143</sup> الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار رقم 176/57: الاتجار بالنساء والفتيات، اعتمد في 30 جانفي/كانون الثاني 2003، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/RES/57/176، الفقرة 8؛ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المبادئ والمبادئ التوجيهية الموصى بها فيما يتعلق بحقوق الإنسان والاتجار بالأشخاص، 20 ماي/أيار 2002، وثيقة الأمم المتحدة رقم: E/2002/68/Add.1، القسمان 7-3، و7-4؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، تقرير: فئات مُحدّدة من الجماعات والأفراد- العمال المهاجرين (سبق ذكره)، الفقرتان: 43، و50؛

International Detention Coalition, Legal framework standards relating to the detention of refugees, asylum seekers and migrants, 2011, [idcoalition.org/wp-content/uploads/2011/07/IDC-Legal-Detention-Framework-Guide\\_Final.pdf](http://idcoalition.org/wp-content/uploads/2011/07/IDC-Legal-Detention-Framework-Guide_Final.pdf)

<sup>144</sup> منظمة العفو الدولية، المهاجرون غير النظاميين وطالبي اللجوء: بدائل الاعتقال المتعلق بالهجرة (رقم الوثيقة: POL 33/001/2009)، 1 أبريل/نيسان 2009، <https://www.amnesty.org/ar/documents/pol33/001/2009/ar>، الصفحات 6، و7-8.

<sup>145</sup> Libération, "Je vis dans un trou noir": en Tunisie, un centre d'accueil de migrants transformé en véritable prison ["I live in a black hole": in Tunisia, a migrant reception centre transformed into a real prison], 29 March 2023, [https://www.liberation.fr/international/afrique/je-vis-dans-un-trou-noir-en-tunisie-un-centre-daccueil-de-migrants-transforme-en-veritable-prison-20230329\\_3066GQYJYFAMH05NTBYXOTU5XU/](https://www.liberation.fr/international/afrique/je-vis-dans-un-trou-noir-en-tunisie-un-centre-daccueil-de-migrants-transforme-en-veritable-prison-20230329_3066GQYJYFAMH05NTBYXOTU5XU/) (in French).

<sup>146</sup> المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، المهاجرون المُودعون في مركز الوردية: محتجزون، ففرخلون أو عائدون "قسراً"، 16 ديسمبر/كانون الأول 2019، <https://ftdes.net/ar/migrants-placed-in-the-wardia-centre-detained-then-deported-or-forcibly-returned>

<sup>147</sup> Middle East Eye, "Dans ce centre, on n'applique pas la loi: 'El Ouardia, zone grise pour les migrants qui arrivent en Tunisie' ["In this centre, the law is not applied: 'El Ouardia, a gray area for migrants arriving in Tunisia'"] (previously cited).

<sup>148</sup> Middle East Eye, "Dans ce centre, on n'applique pas la loi: 'El Ouardia, zone grise pour les migrants qui arrivent en Tunisie' ["In this centre, the law is not applied: 'El Ouardia, a gray area for migrants arriving in Tunisia'"], 8 October 2020, <https://www.middleeasteye.net/fr/reportages/tunisie-tunis-centre-ouardia-migrants-detention> (in French).

واستمرت السلطات التونسية في احتجاز مواطنين أجانب في مركز الوردية برغم حكم المحكمة الإدارية لمدينة تونس العاصمة، في جويلية/تموز 2020، بأن احتجاز 22 أجنبيًا من مواطني بلدان إفريقيا جنوب الصحراء غير قانوني.<sup>149</sup>

وبالنظر إلى طبيعة الاحتجاز الذي يستمر إلى أجل غير مُحدّد، مع عدم اتباع الإجراءات الواجبة، فضلًا عن أنه يمكن احتجاز أشخاص في مركز الوردية بالرغم من أنهم سبق أن أمضوا بالفعل عقوبة بالسجن، وما يتسم به الاحتجاز من تمييز بالنسبة للمواطنين الأجانب السود، فإن هذا الاحتجاز يُعتبر تعسفيًا وغير مشروع. ونتيجة لذلك، يعمل مركز الوردية كمكان احتجاز مواز للمواطنين الأجانب السود، ويسهم بذلك في معاملتهم التي تتسم بالتمييز من جانب سلطات إنفاذ القانون، كما يُعزّز هذه المعاملة.

ولم يتسلّم أي من المُحتجزين، الذين أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات معهم، أي وثائق رسمية تُثبت احتجازهم أو أسباب الاحتجاز أو الأساس القانوني له، ولم يُسمح لأحدٍ منهم بالاستعانة بمحامٍ أو تتم إحالته للمثول أمام سلطة قضائية مُختصة. ويضاف إلى ذلك تقييد سبل الاستعانة بخدمات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بما في ذلك المساعدة القانونية، لأنها تعتمد في الغالب على قدرة المحتجز على أن يقيم بنفسه اتصالًا مع المفوضية. واعتبارًا من جوان/حزيران 2024، زاد الوضع سوءًا بالنسبة لطالبي اللجوء غير المُسجلين. فحتى في حالة نجاحهم في الاتصال بالمفوضية، فإنه لم يعد بمقدورهم التسجيل بسبب قرار الحكومة بالتوقف عن تلقي طلبات جديدة للجوء.<sup>150</sup> وأدى ذلك إلى تركهم بدون أي إطار رسمي للحماية، وجعلهم عُرضةً بدرجة كبيرة لخطر الاحتجاز التعسفي، والإعادة القسرية، وغيرهما من انتهاكات حقوق الإنسان.

وبحلول أواسط مارس/آذار 2023، كان ما لا يقل عن 50 رجلًا مهاجرًا، ومعظمهم من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء، مُحتجزين إلى أجل غير مُحدّد في مركز الوردية.<sup>151</sup> وقد أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات مع ستة منهم، خلال الفترة من مارس/آذار إلى ماي/أيار 2023، وبينهم ثلاثة قُبض عليهم في أواخر فيفري/شباط 2023.<sup>152</sup> وفي ماي/أيار 2023، كان ما لا يقل عن 13 رجلًا لا يزالون مُحتجزين إلى أجل غير مُحدّد في المركز، ومن بينهم واحد على الأقل من طالبي اللجوء.<sup>153</sup> ولأن النساء كن مُحتجزات في قسم آخر من المنشأة، فلم يستطع أولئك الذين أُجريت معهم مقابلات أن يُقدموا تقديرًا لعدددهن.

وخلال الفترة من فيفري/شباط إلى أبريل/نيسان 2024، تحدثت منظمة العفو الدولية مع سبعة من المهاجرين السود الذين احتُجزوا في مركز الوردية،<sup>154</sup> وقدّر كل منهم عدد المُحتجزين في المركز بأنه يتراوح بين 30 و45 رجلًا.

واحتُجز "عثمان"، وهو طالب من جمهورية الكونغو الديمقراطية، لعدة أسابيع في مركز الوردية، بعد أن كان قد احتُجز ثماني ليالٍ في أحد مراكز الشرطة، في أواخر فيفري/شباط 2023، وقد روى لمنظمة العفو الدولية ما حدث معه، فقال:

**"في المركز، أمطرتني قوات الحرس الوطني بالأسئلة، ثم قَدّموا لي ما بدا أنه محضر باللغة العربية لكي أوقع عليه. طلبت مترجمًا، لكن الضابط بدأ يصيح وكرر 'وقع، وقع!' ثم بدأوا يضربونني، كنت في شدة الخوف، فوقعْتُ. عندما تصل إلى الوردية لا أحد يقول لك شيئًا ولا تدري إلى أين أحضروك".<sup>155</sup>**

وفي مقابلة مع منظمة العفو الدولية، في فيفري/شباط 2024، قال "ليو"، وهو طالب من الكونغو احتُجز في مركز الوردية لما يقرب من شهر:

<sup>149</sup> مهاجر نيوز، "سابقة تاريخية في تونس.. حكم بالإفراج عن 22 مهاجرًا إفريقيًا محتجزين في مركز الوردية"، 17 جويلية/تموز 2020،

<https://www.infomigrants.net/ar/post/26096/%D8%B3%D8%A7%D8%A8%D9%82%D8%A9-%D8%AA%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%AE%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%AD%D9%83%D9%85-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%81%D8%B1%D8%A7%D8%AC-%D8%B9%D9%86-22-%D9%85%D9%87%D8%A7%D8%AC%D8%B1%D8%A7-%D8%A7%D9%81%D8%B1%D9%8A%D9%82%D9%8A%D8%A7-%D9%85%D8%AD%D8%AA%D8%AC%D8%B2%D9%8A%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D8%B1%D9%83%D8%B2-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B1%D8%AF%D9%8A%D8%A9>

World Organisation against Torture (OMCT), *Note sur la Detention Arbitraire au Centre de Détention de Migrants d'El Ouardia*, 21 March 2023, <https://omct-tunisie.org/2023/03/21/note-sur-la-detention-arbitraire-au-centre-de-detention-de-migrants-del-ouardia/> (in French).

<sup>150</sup> انظروا القسم 2.9: "لم يعد هناك سبيل لمباشرة إجراءات اللجوء".

<sup>151</sup> مقابلة عبر مكالمة بالفيديو مع أحد أعضاء منظمة محامون بلا حدود (حُجب الاسم لأسباب أمنية)، 2 مارس/آذار 2023؛

World Organization Against Torture (OMCT), "Legal Brief on the arbitrary detention in the Ouardia migrant detention centre" ["Note juridique sur la détention arbitraire au centre de détention de migrants d'El-Ouardia"], 21 March 2023, <https://omct-tunisie.org/2023/03/21/note-sur-la-detention-arbitraire-au-centre-de-detention-de-migrants-del-ouardia/> (in French).

<sup>152</sup> مقابلات أُجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع ستة من المهاجرين وطالبي اللجوء السود الذين احتُجزوا في مركز الوردية للإيواء والتوجيه، 15 مارس/آذار 2023-7 ماي/أيار 2023.

<sup>153</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "بنوا"، وهو مواطن من ساحل العاج، احتُجز في مركز الوردية، 7 ماي/أيار 2023.

<sup>154</sup> مقابلات أُجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع سبعة من المهاجرين السود احتُجزوا في مركز الوردية، 28 فيفري/شباط-30 أبريل/نيسان 2024.

<sup>155</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "عثمان"، وهو طالب من جمهورية الكونغو الديمقراطية، احتُجز في مركز الوردية للإيواء والتوجيه، 15 مارس/آذار 2023.

"قبضت عليّ قوات الحرس الوطني في الشارع وحُكِم عليّ بالسجن بتهمة الإقامة بشكل غير نظامي في أكتوبر/تشرين الأول [2023]... وبعد أن أمضيت عقوبتي، نقلوني [إلى مركز الوردية]. ولم يبلغني أحد بما يحدث، لم يفسر أحد أي شيء... لا أعرف إلى متى سأظل هنا، أو ما إذا كان سيتم ترحيلي".<sup>156</sup>

وقد غادر "ليو" تونس في نهاية المطاف إلى بلدٍ آخر في مارس/آذار 2024. وأفاد "ليو" بأن الحراس في مركز الوردية أخضعوه، هو وغيره من المُحتجزين السود، لضغوط متكررة لمغادرة تونس، فيما يشير إلى ممارسات تتسم بالتمييز العنصري. وأوضح قائلاً:

"استمروا في مضايقتنا. كانوا يحضرون إلى غرفتنا كلَّ يوم، ويقولون إنه يجب علينا شراء تذاكر للعودة إلى بلادنا، وإنه لا يوجد أي حل آخر للخروج من المركز. تعبتُ من ذلك، وانتابني الخوف، كنتُ أريد الخروج، فقلتُ إنني موافق... اشتريتُ تذكرة إلى [بلدٍ آخر]... كانوا يضاقوننا نحن السود فقط، ولكن لم يحدث مطلقاً أن قالوا للجزائريين إنه يجب عليهم شراء تذاكر للعودة إلى وطنهم... أرغمني [الأعوان] على التوقيع على وثيقة باللغة العربية. لم يوضحوا لي محتواها".

وفي مقابلاتٍ مع منظمة العفو الدولية، قال رحلان من نيجيريا إنهما وصلا إلى تونس في فيفري/شباط ومارس/آذار 2024، على التوالي، وقبضت عليهما شرطة الحدود التونسية في مطار تونس العاصمة بتهمة دخول البلاد بتأشيرة دخول مزورة.<sup>157</sup> وقال أحدهما، ويُدعى "يمي":

"أحضرتنا الشرطة من المطار إلى المركز [الوردية] بدون أي تفسير... لم يتم مطلقاً إحالتنا إلى محكمة... كانوا يقولون لنا كلَّ يوم إنه يجب علينا شراء تذكرة للعودة إلى بلادنا، وهذا كل ما في الأمر، ولكن ليس لدي المال اللازم".

وفي 2 أوت/آب 2023، بعثت وزارة الداخلية التونسية برسالة إلى منظمة العفو الدولية، ردّاً على رسالةٍ من المنظمة عرضت فيها ما توصلت إليه من نتائج بخصوص مركز الوردية، حيث قالت الوزارة:

"يبلغ عدد المأوى إليهم من الأجانب الموجودين حالياً بمركز الإيواء والتوجيه بالوردية 15 أجنبياً، وهم على ذمة الإدارة العامة لشرطة الحدود والأجانب، استناداً خاصة إلى أحكام الفصل 12 من القانون عدد 07 لسنة 1968 المتعلق بحالة الأجانب في تونس، والذي ينص على وجوب مغادرة الأجنبي المقيم مؤقتاً البلاد التونسية عند انتهاء صلوحية [صلاحية] بطاقة إقامته ما لم يتحصّل على تجديدها. كما يُستند أيضاً إلى أحكام الفصل 19 من القانون ذاته، والذي ينص على أن "كاتب الدولة للداخلية يعيّن للأجنبي المطرود، الذي استحال عليه مغادرة البلاد التونسية، مكاناً يُقيم به.

"وتتولى الإدارة العامة لشرطة الحدود والأجانب إيواء الأجانب المُسرحين من السجون التونسية، ممّن سبق تورطهم في قضايا عدلية من شأنها المساس بالأمن العام، بمركز الإيواء والتوجيه بالوردية إلى حين مغادرتهم أرض الوطن. أمّا من تحصّل منهم على بطاقة "طالب لجوء" من المفوضية السامية لشؤون اللاجئين - فرع تونس، فيُحال إلى المفوضية للتعهد به دون إيوائه بالمركز المذكور [في الوردية].

"وعند إيواء أي أجنبي بالمركز، يتم إعلام ممثلية بلاده بتونس، عن طريق الإدارة العامة للشؤون القنصلية، بوضعه القانوني في البلاد، وبسبب إيوائه، وبالقضايا التي تورط فيها. ويُتاح للأجانب المأوى إليهم بالمركز الاتصال بمحاميين، وكذلك بممثلياتهم الدبلوماسية،"<sup>158</sup>

## 5.3.2 بعد اعتراض في البحر، وعشية طرد جماعي

خلال الفترة من سبتمبر/أيلول 2023 إلى ماي/أيار 2025، اعتقلت قوات الحرس الوطني التونسي ما لا يقل عن 32 من اللاجئين والمهاجرين بشكلٍ تعسفي، وبدون إشرافٍ قضائي، وبدون تقييم لحالة كل فردٍ على حدة، وبدون ضمانات إجرائية، لمددٍ وصلت إلى خمسة أيام،<sup>159</sup> مع مجموعة أخرى تضم حوالي 100 شخص.<sup>160</sup> ووقعت هذه الاعتقالات عشية عمليات طرد جماعي قسرية وغير مشروعة إلى ليبيا والجزائر، في مركز الحرس الوطني داخل وحول المدن الساحلية: المهديّة (وتبعد حوالي 200 كيلومتر جنوب شرق تونس العاصمة)، والمنستير (وتبعد حوالي 170 كيلومتراً جنوب شرق تونس العاصمة)، وصفاقس؛ وكذلك

<sup>156</sup> مقابلات عبر مكالمات صوتية مع "ليو"، وهو طالب من الكونغو، احتُجز في مركز الوردية للإيواء والتوجيه، 28 فيفري/شباط 25 مارس/آذار 2024.

<sup>157</sup> مقابلاتان أجريتا بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع اثنين من المهاجرين النيجيريين كانا مُحتجزين في مركز الوردية، 29 مارس/آذار 2024.

<sup>158</sup> وزارة الداخلية التونسية، رسالة إلى منظمة العفو الدولية، 2 أوت/آب 2023، محفوظة لدى منظمة العفو الدولية.

<sup>159</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع 32 من اللاجئين والمهاجرين السود، 25 سبتمبر/أيلول 2023-11 جوان/حزيران 2025.

<sup>160</sup> يستند هذا الرقم إلى تقدير اتب من الأشخاص الذين أجريت معهم مقابلات.

في مدينتي مدنين (وتبعد حوالي 500 كيلومتر من تونس العاصمة)، وجرجيس (وتبعد حوالي 540 كيلومترًا من تونس العاصمة)، في جنوب البلاد؛ وفي بلدات بن فردان، ودوز، ونقطة في جنوب وغرب البلاد، بالإضافة إلى مواقع غير معلومة بالقرب من الحدود، في مركز للحرس الوطني وموقع عسكري. واعتُقل ثمانية عشر منهم، وبينهم لاجئ واثان من طالبي اللجوء المُسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وذلك في أعقاب عملية اعتراضٍ في البحر.<sup>161</sup> ولم توضح السلطات التونسية الأساس القانوني لهذه الاعتقالات.

وقال "فادي"، وهو مواطن تشادي، في مقابلةٍ مع منظمة العفو الدولية، إنه احتُجز في مركز الحرس الوطني في مدينة سبيطلة لمدة خمسة أيام، في أوائل سبتمبر/أيلول 2023، بدون أي إجراءات قضائية، ثم أعادته السلطات قسرًا إلى الجزائر.<sup>162</sup> وأضاف موضحًا:

**"وضعونا في غرفة كبيرة، رجالًا ونساءً وأطفالًا، كان هناك ما لا يقل عن 40 شخصًا. فتنشونا، وأخذوا هواتفنا، وجوازات سفرنا، وأموالنا. رأيت امرأة معها بطاقة المفوضية [السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين]".**

ووصف "سيكو"، وهو مواطن من غينيا أيضًا، ما حدث معه في ديسمبر/كانون الأول 2023، فقال:

**"بعد أن تم اعتراض مجموعتنا [على أيدي خفر السواحل]، أمضينا اليوم في الميناء، ثم أخذنا [الأعوان] إلى حافلة سارت بنا نحو الحدود الليبية... وقبل الطرد، أمضينا ثلاثة أيام في مركز الحرس الوطني، في مكان ما قرب [مدينة] مدنين [في جنوب البلاد]".<sup>163</sup>**

كما قال مهاجران من ساحل العاج لمنظمة العفو الدولية إنهما احتُجزا بشكلٍ تعسفي لمدة ثلاثة أيام، في أبريل/نيسان 2025، بعد عملية اعتراض في البحر، حيث وُضعا داخل "منازل مهجورة"، حسب وصفهما، على بعد أقل من ساعة من الحدود الليبية.<sup>164</sup> وقال أحدهما ويُدعى "إسماعيل" موضحًا:

**"كان المكان في وسط الصحراء، حيث لا يمكن لأحد أن يسمعك أو يعلم بوجودك هناك... أحضرت قوات [الحرس الوطني] مجموعتنا إلى هناك ليلاً في حافلة... [بعد ثلاثة أيام]، نقلونا في شيء أشبه بشاحنة عسكرية إلى معسكر آخر، استغرق الوصول إليه حوالي عشر دقائق... ثم اقتادونا في الشاحنة لحوالي خمس عشرة دقيقة، وتركونا في الصحراء، وقالوا لنا استمروا في السير نحو ليبيا".**

### 5.3.3 حالات احتجاز أخرى بدون أسباب مشروعة

تعرّض خمسة عشر مواطنًا أجنبيًا، بينهم لاجئ واثان من طالبي اللجوء وثلاثة يحملون تأشيرات صالحة لدخول تونس، للاحتجاز لمدة وصلت إلى ثلاثة أشهر، خلال الفترة من أوت/آب 2023 إلى أبريل/نيسان 2025، دون سبب سوى ما زُعم بشأن وضعهم غير القانوني، أو بسبب تلقي أموالٍ من الخارج.<sup>165</sup> واحتجزتهم السلطات التونسية بدون توجيه تهم لهم، أو إبلاغهم بسبب الاحتجاز أو مدته، وبدون السماح لهم بالاستعانة بممثلين قانونيين أو باللجوء إلى سلطة قضائية للطعن في أمر احتجازهم. وتناحست السلطات القضائية عن منح اللاجئين وطالبي اللجوء فرصة الوصول إلى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

وينص القانون التونسي عدد 7 لسنة 1968، المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية؛ والقانون الأساسي عدد 6 لسنة 2004، المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 1975، المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، على تجريم الهجرة غير النظامية للمواطنين التونسيين والأجانب على حدٍ سواء، ويفرض غرامات فضلاً عن عقوبة السجن على غير المواطنين الذين يدخلون تونس أو يقيمون فيها أو يغادرونها بدون وثائق صالحة.<sup>166</sup> وتسمح تونس لمواطني عدة بلدان إفريقية بدخول تونس بدون تأشيرة لمدة تصل إلى 90 يومًا، إلا إن مواطني بلدان إفريقيا جنوب الصحراء يواجهون عقبات إدارية كبيرة للحصول على تصريح إقامة.<sup>167</sup> وفي 6 ماي/أيار 2024، تقدمت مجموعة من أعضاء مجلس نواب الشعب بمقترح لإدخال تعديلاتٍ على القانون عدد 7 لسنة 1968، من شأنها تغيظ العقوبات على المهاجرين غير النظاميين وعلى الأشخاص

<sup>161</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالماتٍ صوتية مع 18 من اللاجئين والمهاجرين السود، 25 سبتمبر/أيلول 2023-11 جوان/حزيران 2025.

<sup>162</sup> مقابلة وجهًا لوجه مع "فادي"، وهو مواطن تشادي، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023، تونس العاصمة.

<sup>163</sup> مقابلة عبر مكالماتٍ صوتية مع "سيكو"، وهو مواطن من غينيا، 26 مارس/آذار 2024.

<sup>164</sup> مقابلة أجريت عبر مكالماتٍ صوتية مع "كواسي" و"إسماعيل"، وهما من مواطني ساحل العاج، 10-11 جوان/حزيران 2025.

<sup>165</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالماتٍ صوتية مع 15 من المهاجرين وطالبي اللجوء، 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2023-11 جوان/حزيران 2025.

<sup>166</sup> تونس، القانون عدد 7 لسنة 1968، المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية، 1968، الفصلان 23-24؛ تونس، القانون عدد 40 لسنة 1975، المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، 1975، الفصول 34-35، 38، و41-43 (حسب تعديله بمقتضى القانون عدد 6 لسنة 2004 المؤرخ في 3 فيفري/شباط 2004)؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان

للمهاجرين، تقرير: البعثة إلى تونس، 3 ماي/أيار 2013، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/23/46/Add.1، الفقرات: 32-35.

<sup>167</sup> REACH and Mercy Corps, *Tunisia, Country of Destination and Transit for Sub-Saharan Africans*, October 2018, <https://t.ly/9Qglq>

الذين يساعدهم<sup>168</sup> وفي 20 ماي/أيار 2024، أفادت تقارير صحفية، نقلًا عن عضو مجلس نواب الشعب ياسين مامي، أن وزير الداخلية السابق كمال الفقي ذكر أن ما يقرب من 1,100 شخص من مواطني بلدان إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى مُحتجزون في السجون التونسية.<sup>169</sup>

وتحدثت منظمة العفو الدولية مع "أنا"، وهي صديقة لاجئ كونغولي حُكم عليه بالسجن لمدة شهرين، في فيفري/شباط 2025، وقد تابعت محاكمته عن قرب ووفرت له محاميًا.<sup>170</sup>

## "في نهاية المطاف، لم يكن لوضعه كلاجئ أي قيمة. فالشرطة والنيابة والقاضي جميعهم تجاهلوا بطاقة المفوضية [السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين]، وأصدروا حكمًا بحقه رغم ذلك".

"أنا"، صديقة لاجئ كونغولي حُكم عليه بالسجن لمدة شهرين، متحدثًا إلى منظمة العفو الدولية.

وفي مقابلةٍ مع منظمة العفو الدولية، روى "خالد"، وهو طالب لجوء من السودان، تفاصيل القبض عليه ثم سجنه على أيدي الشرطة في تونس العاصمة، يوم 23 سبتمبر/أيلول 2023.<sup>171</sup> وقد تجاهلت الشرطة والسلطات القضائية وضعه كطالب لجوء، ولم تخبره السلطات أيضًا بسبب احتجازه أو بمدته، ولم تمنحه فرصة الطعن في أمر الاحتجاز. وحكمت عليه محكمة في تونس العاصمة بالسجن لمدة شهر بدون حضور محامٍ. وقال "خالد":

"سألته الشرطة: 'لماذا جئت إلى تونس؟ لماذا لم تبقَ في السودان لتتجنب في بلدك؟' قلت لهم إنني طالب لجوءٍ مُسجّل مع المفوضية [السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين]... بعد يومين من الاحتجاز، عرّضتُ على المحكمة. طلبتُ من القاضي الاتصال بالمفوضية للتأكد من أنني طالب لجوء. قال: 'لن نتصل بأحد'، وقال إنني دخلت تونس بطريقة غير شرعية... لا أعرف لماذا سُجنت. لم أفهم أي شيء طول الوقت".

وقالت "سيرا"، وهي مهاجرة من غينيا، إنها احتُجزت حوالي أسبوعين في السجن المدني في طينة بمدينة صفاقس، في نوفمبر/تشرين الثاني 2023، بتهمة الإقامة غير القانونية، بالرغم من أن لديها تأشيرة صالحة لدخول تونس، حيث لم تسمح لها السلطات بتقديمها.<sup>172</sup> كما قالت إنها قبض عليها واحتُجزت مع ثلاث نساء أخريات، وإحداهن امرأة حامل. وأضافت "سيرا" متحدثًا إلى منظمة العفو الدولية:

"لم أفهم لماذا أُلقي القبض عليّ، فقد أُخبرت [قوات الحرس الوطني] أن جواز سفري موجود في البيت. لم يفسروا أي شيء... أخذوني إلى السجن، وأنا لا أعرف السبب... وبعد حوالي أسبوعين، حضرت أمام أحد القضاة، ولكنني لم أكن أفهم ما يجري. لم يوضّح لنا أحد أو يترجم [ما يُقال]، ولم يُسمح لنا بالكلام. وأُفرج عني من السجن في ذلك اليوم".

وقد أطلعت "سيرا" منظمة العفو الدولية على أمر الإفراج عنها، والذي أكّد أنه حُكم عليها بالسجن لمدة شهرين مع وقف التنفيذ.

وفي مقابلةٍ مع منظمة العفو الدولية، قال "كيفين"، وهو طالب من الكاميرون، إن الشرطة قبضت عليه في صفاقس، في ديسمبر/كانون الأول 2023، بينما كان خارجًا من مكتب البريد، حيث تسلّم تحويلًا مصرفيًا من والديه في الكاميرون.<sup>173</sup> وأمضى "كيفين" ثلاثة أيام في حجز الشرطة، وبعدها ثلاثة أسابيع في السجن المدني في طينة بمدينة صفاقس، بدون إبلاغه بسبب احتجازه أو السماح له بالاتصال بأسرته أو بمحامٍ. وفي نهاية المطاف، أُحيل للمثول أمام قاضي أمر بالإفراج عنه. ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من معرفة الأساس القانوني لاحتجازه. وقال "كيفين":

"أخبرتني قوات الحرس الوطني أن أوفّع على وثيقة باللغة العربية، لم أفهمها... أطلعتهم على أوراق تسجيلي في الجامعة وتأشيرة الدخول الخاصة بي، ولكنهم استمروا في وضعي في الحجز، وأخذوا كل ما معي من وثائق... [في المحكمة]، كان هناك مترجم. سألتني

<sup>168</sup> الجمهورية التونسية، مجلس نواب الشعب، مقترح قانون عدد 41/2024 يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية، 6 ماي/أيار 2024، [https://www.arp.tn/ar\\_SY/loi/project/4034](https://www.arp.tn/ar_SY/loi/project/4034).

<sup>169</sup> Webdo، "Combien de migrants irréguliers y a-t-il en Tunisie?" [ "How many irregular migrants are there in Tunisia?" ], 21 May 2024، <https://www.webdo.tn/fr/actualite/national/combien-de-migrants-irreguliers-y-a-t-il-en-tunisie/214283> (in French).

<sup>170</sup> مقابلة عبر مكالمة بالفيديو مع "أنا"، وهي مهاجرة، 9 جوان/حزيران 2025.

<sup>171</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "خالد"، وهو طالب لجوء سوداني، 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2023.

<sup>172</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "سيرا"، وهي مواطنة من غينيا، 11 ديسمبر/كانون الأول 2023.

<sup>173</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "كيفين"، وهو مواطن كاميروني، 28 أبريل/نيسان 2024.

**القاضي عمّن أرسل لي الأموال وعن السبب في ذلك... وقال إنه قُبض عليّ بتهمة 'تحويل أموال'."**

وروى "موسى"، من ساحل العاج، كيف قبضت عليه قوات الحرس الوطني في صفاقس، يوم 26 سبتمبر/أيلول 2023، مع شقيقه البالغ من العمر 14 عامًا، فقال:

"لم يكن معنا وثائق. وتعيّن علينا أنا وشقيقي أن نقضي الليلة في الحجز في مركز الحرس. وفي اليوم التالي، أفرجوا عن شقيقي، ولكنني بقيتُ، وحُكِم عليّ بالسجن أربعة شهور"<sup>174</sup>.

---

<sup>174</sup> مقابلة عبر مكالمة بالفيديو مع "موسى"، وهو مواطن من ساحل العاج، 16 ديسمبر/كانون الأول 2023.

# 6. الانتهاكات خلال عمليات الاعتراض والإنزال

"ظَلُّوا يضربون قاربنا بهراواتٍ طويلةٍ ذات أطرافٍ مُدبَّبة حتى  
ثقبوه... كان هناك على الأقل امرأتان وثلاثة أطفال رُصِّع بدون سترات  
النجاة. رأيناهم يغرقون..."

"سيلين"، امرأة من الكاميرون، متحدثة إلى منظمة العفو الدولية.

بالإضافة إلى التصاعد في عمليات العبور البحرية، فقد تزايدت أعداد عمليات الاعتراض ومن ثم الأشخاص الذين اعترضتهم السلطات التونسية، بشكل كبير منذ عام 2019، حيث قفز بأكثر من 300 بالمئة في عام 2020.<sup>175</sup> وتزايدت النسبة بشكل هائل عقب الخطاب العنصري للرئيس قيس سعيد في فيفري/شباط 2023،<sup>176</sup> حيث ارتفع عدد الأشخاص الذين تم اعتراضهم في عام 2023 ليصل إلى 75,000 شخص.<sup>177</sup> وفي سبتمبر/أيلول 2023، أشارت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى أن "معدلات المغادرة المرتفعة من تونس تنجم عن الشعور بانعدام الأمن وسط تجمعات اللاجئين، في أعقاب حوادث الاعتداءات ذات الدوافع العنصرية وخطاب الكراهية، بالإضافة إلى عمليات الطرد الجماعي".<sup>178</sup>

وبحلول منتصف شهر جويلية/تموز 2024، بلغ عدد الأشخاص الذين تم اعتراضهم في البحر 74,464، وهو تقريبًا نفس عدد الأشخاص الذين تم اعتراضهم خلال عام 2023 بأكمله،<sup>179</sup> بينما انخفض عدد القادمين

<sup>175</sup> المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، نشرية شهر ديسمبر [كانون الأول] 2022، "15 جانفي/كانون الثاني 2023، <https://ftdes.net/ar/rapport-decembre-2022-des-mouvements-sociaux-suicides-violences-et-migrations/>؛

GI-TOC, *Losing Hope: Why Tunisians are Leading the Surge in Irregular Migration to Europe*, January 2022, <https://globalinitiative.net/analysis/tunisia-migration-europe/>

<sup>176</sup> Agenzia Nova, "Migrants: Landings boom from Tunisia, new arrivals from Libya increased by 152 percent", 29 March 2023, <https://www.agenzianova.com/en/news/migrants-disembarkation-boom-from-tunisia-new-arrivals-from-libya-increased-by-152-percent/>

<sup>177</sup> Xinhuanews, "Tunisia: more than 75,000 clandestine migrants intercepted and prevented from crossing the Mediterranean in 2023" ["Tunisie: plus de 75.000 migrants clandestins interceptés et empêchés de traverser la Méditerranée en 2023"], 21 February 2024, <https://french.news.cn/20240222/f020b42f28bd4499a3972ea72d19dcaa/c.html>;

<sup>178</sup> Director of the New York Office of the UN High Commissioner for Refugees (UNHCR), Ruven Menikdiwela, Briefing to the UN Security Council, 23 September 2023, UN Doc. SC/15427.

<sup>179</sup> موزاييك إف إم، "النوري: ضبط أكثر من 74 ألف مُجتاز للحدود البحرية منذ جانفي [كانون الثاني] 2024"، 17 جويلية/تموز 2024،

<https://www.mosaiquefm.net/ar/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9/1293008/%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D8%B1%D9%8A-%D8%B6%D8%A8%D8%B7-%D8%A3%D9%83%D8%AB%D8%B1-%D9%85%D9%86-74-%D8%A3%D9%84%D9%81-%D9%85%D8%AC%D8%AA%D8%A7%D8%B2-%D9%84%D9%84%D8%AD%D8%AF%D9%88%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D9%86%D8%B0-%D8%AC%D8%A7%D9%86%D9%81%D9%8A-2024>

بحراً إلى إيطاليا من تونس بحوالي 80 بالمئة في عام 2024، مقارنةً بالعدد في عام 2023.<sup>180</sup> واستمر عدد القادمين من تونس في الانخفاض بمعدل مشابه خلال النصف الأول من عام 2025.<sup>181</sup>

وفي حالات الاعتراض في البحر والإنزال على الشاطئ، التي وُثِّقت في الفترة من جوان/حزيران 2023 إلى ماي/أيار 2025، على سواحل مدينتي صفاقس والمهدية شرقي تونس، وبلدة الشبابة، لجأت السلطات التونسية إلى أفعال متهورة وغير مشروعة وعنيفة، عرّضت حياة الأفراد للخطر، فضلاً عن عدم إجراء تقييم لاحتياجات الحماية لكل فردٍ على حدة. وخلال عمليات الإنزال، لم تحترم السلطات الإجراءات الواجبة، وتجاهلت وثائق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ولم تفحص وثائق الهوية.

وفي سياقٍ يتسم بالتأييد العلني للكراهية العنصرية والاستهداف العنصري من جانب السلطات المُكَلِّفة بإنفاذ القانون، نُفِدت عمليات الاعتراض والإنزال على نحو يُعزِّز مخاطر الاستهداف العنصري والتصنيف العِرقي، مما أثار بشكلٍ غير متناسب على اللاجئين والمهاجرين السود.

يتولى الحرس الوطني التونسي، وهو قوة شُرطية ذات وضع عسكري وتبع وزارة الداخلية، مهمة الإشراف على حماية الحدود البرية والبحرية، بما في ذلك من خلال قوات الحرس البحري، وهي بمثابة قوات خفر السواحل في تونس. وقد سبق أن وصفت شهادات متعددة، جمعتها منظمات المجتمع المدني والمنافذ الإعلامية، عمليات الاعتراض التي نَقَّذها خفر السواحل التونسي بأنها خطيرة ومتهورة وتبع أساليب تعرّض الأرواح للخطر.<sup>182</sup>

وقبل عام 2024، لم تنشر السلطات التونسية علناً معلوماتٍ متسقة ودقيقة عن عمليات الاعتراض، ولكن المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية رصد تصريحاتٍ وبياناتٍ رسمية صادرة عن وزارة الداخلية من أجل وضع إحصائيات جزئية على الأقل. ولم تنشر السلطات التونسية بياناتٍ مُصنَّفة حسب العرق أو الجنسية، بالرغم من أنها كانت تذكر من حينٍ لآخر نسبة التونسيين مقارنةً بالمواطنين الأجانب أو الأفارقة من بلدان جنوب الصحراء الذين تم اعتراضهم. ومع ذلك، ووفقاً لما ذكره المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية وأكدته رصد منظمة العفو الدولية للمراسلات العلنية الرسمية، فقد توقفت السلطات التونسية عن تقديم بياناتٍ عن عمليات الاعتراض منذ جوان/حزيران 2024،<sup>183</sup> مما زاد من العوائق أمام تحليل السياسات والإجراءات العامة.

وفي 19 جوان/حزيران 2024، أبلغت السلطات التونسية المنظمة البحرية الدولية بقرار إنشاء منطقة البحث والإنقاذ البحرية التونسية،<sup>184</sup> وهو قرار طالب به ودعمه الاتحاد الأوروبي. وجاء ذلك بعد إنشاء مركز وطني لتنسيق عمليات البحث والإنقاذ البحريين في 5 أبريل/نيسان 2024، وهو مركز تخضع عملياته لإشراف وزارتي الدفاع والداخلية.<sup>185</sup> ومن المتوقع أن يُسهل القراران في تسهيل عمليات الاعتراض ضمن منطقة بحرية أوسع.<sup>186</sup>

<sup>180</sup> UNHCR, "Italy sea arrivals dashboard December 2023", 13 March 2024, <https://data.unhcr.org/en/documents/details/107239>; UNHCR, "Italy sea arrivals dashboard December 2024", 11 April 2025, <https://data.unhcr.org/en/documents/details/115663>; Anadolu Agency, "Tunisie : baisse de 80% des migrants irréguliers vers l'Europe en 2024" ["Tunisia: 80% drop in irregular migrants going to Europe by 2024"], 23 January 2025, [https://www.aa.com.tr/fr/afrique/tunisie-baisse-de-80-des-migrants-irr%C3%A9guliers-vers-l-europe-en-2024/3459831#:~:text=%22En%20adoptant%20une%20approche%20s%C3%A9curitaire,%25%22%2C%20a%20affirm%C3%A9%20Jad,\(in French\).](https://www.aa.com.tr/fr/afrique/tunisie-baisse-de-80-des-migrants-irr%C3%A9guliers-vers-l-europe-en-2024/3459831#:~:text=%22En%20adoptant%20une%20approche%20s%C3%A9curitaire,%25%22%2C%20a%20affirm%C3%A9%20Jad,(in French).)

<sup>181</sup> UNHCR, "Italy weekly snapshot - 16 June 2025", 16 June 2025, <https://data.unhcr.org/en/documents/details/116940>; UNHCR, "Italy weekly snapshot - 17 June 2024", 17 June 2024, <https://data.unhcr.org/en/documents/details/109365>

<sup>182</sup> Alarm Phone, *Interrupted at Sea: The Illegal and Violent Practices of the Tunisian National Guard in the Central Mediterranean*, June 2024, <https://alarmphone.org/wp-content/uploads/2024/06/Interrupted-sea-EN.pdf>; Infomigrants, "Tunisie : les garde-côtes accusés de voler les moteurs des migrants et de faire chavirer les embarcations" ["Tunisia : Coastguards accused of stealing migrants' engines and capsizing boats"], 24 April 2024, <https://www.infomigrants.net/fr/post/48419/tunisie--les-gardecotes-accuses-de-voler-les-moteurs-des-migrants-et-de-faire-chavirer-les-embarcations> (in French); <https://www.hrw.org/ar/news/2023/07/19/tunisia-no-safe-haven->, 19 جويلية/تموز 2023, [black-african-migrants-refugees](https://www.hrw.org/ar/news/2023/07/19/tunisia-no-safe-haven-)

France 24, "Les gardes-côtes tunisiens mis en cause dans le naufrage de migrants subsahariens" ["Tunisian coastguards implicated in the shipwreck of sub-Saharan migrants"], 29 June 2023, <https://www.france24.com/fr/afrique/20230629-les-gardes-cotes-tunisiens-mis-en-cause-dans-le-naufrage-de-migrants-subsahariens> (in French); Alarm Phone, "Contesting borders in a racist environment", 18 January 2023, [https://alarmphone.org/en/2023/01/18/contesting-borders-in-a-racist-environment/?post\\_type=release\\_type=post](https://alarmphone.org/en/2023/01/18/contesting-borders-in-a-racist-environment/?post_type=release_type=post)

<sup>183</sup> المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، "المهاجرون الذين تم اعتراضهم على طول السواحل التونسية"، 24 جانفي/كانون الثاني 2025، <https://ftdes.net/ar/la-migration-non-reglementaire-sur-les-cotes-tunisiennes>

<sup>184</sup> وكالة نوناف، "تونس تُنشئ منطقة بحث وإنقاذ في البحر"، 19 جوان/حزيران 2024، <https://www.agenzianova.com/ar/news/la-tunisia-istituisce-una-zona-di-ricerca-e-salvataggio-in-mare>

<sup>185</sup> تونس، أمر عدد 181 لسنة 2024 مؤرخ في 5 أبريل/نيسان 2024 يتعلّق بتنظيم البحث والإنقاذ البحريين.

<sup>186</sup> منظمة العفو الدولية، بيان مشترك: تونس ليست مكاناً آمناً للأشخاص الذين يتم إنقاذهم في البحر، (رقم الوثيقة: MDE 30/8593/2024)، 4 أكتوبر/تشرين الأول 2024، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/8593/2024/ar>

SOS Méditerranée, "Humanitarian concerns over Tunisia's new search and rescue region", 26 July 2024, <https://www.sosmediterranee.org/humanitarian-concerns-over-tunisia-s-new-search-and-rescue-region>

## 6.1 عمليات الاعتراض الخطيرة في البحر

خلال عمليات الاعتراض في البحر، لجأت قوات الحرس الوطني البحري التونسي (يُشار إليها فيما بعد باسم خفر السواحل التونسي) إلى أفعالٍ متهوّرة وغير مشروعة وعنيفة عرّضت أرواح أشخاص للخطر، بدلاً من حماية أرواح وأمان الأشخاص المتواجدين في أوضاعٍ هشة. وكان من بين هذه الأفعال القيام بمناوراتٍ عالية السرعة تُثير أمواجًا هائلة مما يهدّد بانقلاب قوارب المهاجرين؛ وضع الأشخاص أو ضربهم بالهراوات؛ وإطلاق الغاز المسيل للدموع من مسافةٍ قريبة في وجوه الأشخاص، ومن بينهم أطفال؛ والاصطدام بقوارب المهاجرين؛ واستخدام عباراتٍ تنطوي على التهديد والإهانة.

ووصف خمسة وعشرون من اللاجئين والمهاجرين السود، الذين أجرت منظمة العفو الدولية مقابلاتٍ معهم، هذا المسلك غير المشروع في 24 عملية اعتراض خلال الفترة من جوان/حزيران 2023 إلى ماي/أيار 2025.<sup>187</sup> وكان من بينهم ثلاثة أطفال، وستة من طالبي اللجوء بالإضافة إلى لاجئٍ مُسجل لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. واشتملت سبع عشرة عملية من عمليات الاعتراض هذه، بصفة خاصة، على الاستخدام المفرط للقوة وإساءة المعاملة، بما يعرّض الأرواح للخطر. وكان من بين الأشخاص الذين تم اعتراضهم أطفال ونساء حوامل.

وقدّم مواطن كامبروني مقطعي فيديو لعملية اعتراض، وقامت منظمة العفو الدولية بتحليلهما، ويظهر فيهما أفراد خفر السواحل التونسي بالقرب من قاربٍ ممتلئٍ بالمهاجرين، وهم يُثيرون أمواجًا حوله، فيما يبدو، بينما يصرخ أحد المهاجرين قائلاً: "إنهم يهدّدون بإغراقنا! إنهم يهدّدون بقلب قاربنا!"<sup>188</sup> وتؤيّد مقاطع الفيديو شهادته، كما تتطابق مع ما ذكره آخرون ممن أجرت منظمة العفو الدولية مقابلاتٍ معهم.

وفي مقابلةٍ مع منظمة العفو الدولية، قالت "سيلين"، وهي مهاجرة من الكامبيون تم اعتراضها في البحر، في جوان/حزيران 2023:

**"طلّوا يضربون قاربنا بهراوات طويلة ذات أطرافٍ مُدبّبة حتى ثقبوه... كان هناك علي الأقل امرأتان وثلاثة أطفال رُضع بدون سترات النجاة. رأيناهم يفرقون، وبعد ذلك لم نستطع أن نرى الجثث مرة أخرى. لم أشعر في حياتي بمثل هذا الخوف".<sup>189</sup>**

وقامت "سيلين" بمحاولةٍ أخرى، باءت بالفشل، لعبور البحر، في أوت/آب 2023، مع مجموعة كان من بينها امرأة حامل وثلاثة أطفال. وأضافت قائلةً إن حوالي 15 من أعوان الحرس الوطني التونسي لحقوا بهم قبالة ساحل صفاقس، وأخذوا يضربون القارب حتى ثقبوه، ورشّوهم بكميةٍ هائلةٍ من الغاز المسيل للدموع. وقالت "سيلين" لمنظمة العفو الدولية إن كمية الغاز المسيل للدموع كانت كبيرة جدًا لدرجة أنها أصيبت بإغماء.

ووصف "حكيم"، وهو مهاجر كامبروني، عملية اعتراضه في البحر قبالة ساحل صفاقس، يوم 24 جانفي/كانون الثاني 2024، ثم إنزاله من القارب المطاطي الذي كان يستقله مع 35 آخرين من المهاجرين السود، وبينهم خمسة أطفال صغار، فقال:

**"في حوالي الساعة الثالثة أو الرابعة فجراً، عثر علينا زورق صغير من زوارق خفر السواحل، في مكان لا يبعد كثيراً عن المياه الدولية. سلّطوا علينا ضوءً كشافٍ كبير حتى غشيت أبصارنا. وأحاطوا بنا، وأثاروا أمواجًا كبيرة، فبدأ القارب يفقد اتزانهُ. طلبوا منا أن نوقف القارب، فأوقفناه. وراح اثنان من خفر السواحل يضربان المحرك بهراوات خشبية... وطلّوا يضربون القارب حتى ثقبوه. وبدأت المياه تتسرب إلى داخل القارب، وبدأنا نغرق شيئاً فشيئاً. وصاح أحدهم قائلاً: 'تريدون الذهاب إلى إيطاليا، اذهبوا إلى إيطاليا!' ثم تركونا هناك... وفي حوالي الساعة السادسة صباحاً، عثر علينا أحد الصيادين. وقال إنه سوف يبلغ خفر السواحل... وبعد ذلك، جاء زورق أكبر وأعادنا إلى صفاقس".<sup>190</sup>**

وفي مقابلاتٍ مع منظمة العفو الدولية، روى "بلال" و"جمال"، وهما طالبا لجوء من السودان، واقعة اعتراضهما في البحر، يوم 25 سبتمبر/أيلول 2023.<sup>191</sup> فقال "بلال":

**"عثر علينا اثنان من خفر السواحل بالقرب من جزر قرقنة. طلبوا منا أن نتوقف، وسألونا هل [أنتم] سودانيون، قلنا 'نعم'... ضربونا بالعصي وضربوا القارب وكل الناس، وكانوا يخلقون أمواجًا حولنا، فكان علينا أن نتوقف. اصطدموا بقاربنا بقوة وكانوا يحاولون إغراقنا".**

<sup>187</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع 18 من اللاجئين والمهاجرين السود، 20 سبتمبر/أيلول 2023-16 جوان/حزيران 2025؛ مقابلات أجريت بشكل منفصل وجهاً لوجه مع خمسة من مواطني غينيا، صفاقس، 29 سبتمبر/أيلول 2023؛ مقابلات أجريت بشكل منفصل وجهاً لوجه مع اثنين من طالبي اللجوء السودانيين، تونس العاصمة، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

<sup>188</sup> مقاطع فيديو التقطت يوم 19 سبتمبر/أيلول 2023، محفوظة لدى منظمة العفو الدولية.

<sup>189</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "سيلين"، وهي مواطنة من الكامبيون، 8 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

<sup>190</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "حكيم"، وهو مواطن من الكامبيون، 14 مارس/آذار 2024.

<sup>191</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل وجهاً لوجه مع "بلال" و"جمال"، وهما طالبا لجوء من السودان، تونس العاصمة، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

وأضاف "جمال" قائلاً:

**"وبعد ذلك نظر إلينا أحدهما وقال: 'نعمل شنو هسي؟' [ماذا ستفعل الآن] وكأنه يسخر منا وظل يرشنا بالماء دون سبب".**

وترك الأعداء القارب في البحر لما يقرب من ساعتين، إلى أن وصل زورق آخر من زوارق خفر السواحل، وأنزل المجموعة في ميناء مدينة الشابة.

ووصف "عثمان"، وهو مهاجر من غينيا، ممارسات مماثلة أثناء اعتراضه قبالة ساحل صفاقس، يوم 25 ديسمبر/كانون الأول 2023، فقال:

**"عثر علينا زورقان صغيران [من زوارق خفر السواحل]، وطلبوا منا أن نفصل المحرك، ففصلناه، ولكنهم ظلوا يطوفون حولنا لإثارة الأمواج بما يجعلنا نقع، مرة تلو الأخرى. ضربوا امرأةً بهراوة خشبية عدة مرات حتى أعطيناهم المحرك".<sup>192</sup>**

وروى "كواسي"، وهو مهاجر من ساحل العاج تفاصيل مماثلة عن اعتراضه قبالة ساحل صفاقس، يوم 7 أبريل/نيسان 2025، فقال:

**"حاول خفر السواحل إغراق مجموعتنا<sup>193</sup> بإثارة الأمواج حولنا... وصدموا [قاربنا] بقاربهم، وانهالوا علينا ضرباً بهراوات خشبية، فانتابنا خوف شديد، ورحنا نتوسل إلى قائد القارب ونقول له: توقف، واعطهم المحرك".**

وفي 1 أكتوبر/تشرين الأول 2024، بعث عدد من خبراء الأمم المتحدة برسالة إلى السلطات التونسية، عرضوا فيها أنماطاً متعددة من انتهاكات زعم وقوعها ضد لاجئين ومهاجرين، بما في ذلك القيام بمناورات خطيرة عند اعتراض اللاجئين والمهاجرين في البحر؛ وممارسة العنف البدني، بما في ذلك الضرب؛ والتهديد باستخدام الأسلحة النارية؛ وإزالة المحركات والوقود من القوارب؛ وقلب القوارب.<sup>194</sup> ونفت السلطات التونسية في ردها هذه الادعاءات، قائلةً:

**"يجدر التأكيد على تنفيذ المصالح المعنية بالوزارة لهذه الادعاءات الواهية حيث لم يتم تسجيل أية سوابق في هذا الخصوص. مع التذكير بالنزاهة بالبحث والإنقاذ بالحرس الوطني بأداء مهامها في إطار القانون مع ضمان احترام حقوق الإنسان عند التدخل في البحر وإنقاذ المحتارين".<sup>195</sup>**

وبموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، يُحظر على الدول، بمقتضى الحق في الحياة والأمن، استخدام القوة غير الضرورية أو غير المتناسبة، أو غيرها من الأساليب التي تُعرض حياة المهاجرين للخطر.<sup>196</sup> ويقع على عاتق الدول التزامٌ بحماية الحق في الحياة وبتخاذ تدابير خاصة لحماية هذا الحق بالنسبة للأفراد في حالات الضعف، بما في ذلك أولئك الذين يتواجدون في عرض البحر.

وينصُّ بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو صراحةً على إلزام الدول بأن تكفل سلامة الأشخاص الموجودين على متن... [السفن]، ومعاملتهم معاملةً إنسانيةً، كما تؤكد أنه "ليس في هذا البروتوكول ما يمس بسائر الحقوق والالتزامات والمسؤوليات للدول والأفراد بمقتضى القانون الدولي".<sup>197</sup> كما أكد مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة التعذيب) أن استخدام القوة دونما سبب سوى السيطرة على الحدود لا يمكن عمومًا أن يُعتبر قانونيًا أو ضروريًا أو متناسبًا، وقد يرقى إلى درجة المعاملة السيئة.<sup>198</sup>

ورغم أن عمليات الاعتراض قد تُصنّف على أنها عمليات بحث وإنقاذ، فإنها تظل خاضعة لتطبيق المعايير الدولية ذات الصلة. وتُلزم هذه المعايير جميع ربان السفن بمساعدة أي شخص مُعرض للخطر في البحر، بغض النظر عن جنسية أو وضع أولئك المُعرضين للخطر أو الظروف التي يوجدون فيها، كما تُلزمهم بأن يفعلوا كل ما في وسعهم لمعاملة الناجين بشكل إنساني وتلبية احتياجاتهم الماسة.<sup>199</sup>

<sup>192</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "عثمان"، وهو مواطن من غينيا، 3 أبريل/نيسان 2024.

<sup>193</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "كواسي"، وهو مواطن من ساحل العاج، 10 جوان/حزيران 2025.

<sup>194</sup> UN Special Procedures, Communication, 1 October 2024, Ref. AL TUN 6/2024, p.2 (in French).

<sup>195</sup> البعثة الدائمة للجمهورية التونسية بجنيف، رد الدولة التونسية على البلاغ المشترك الصادر عن عدد من الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان 6/2024، AL TUN 6/2024، 14 مارس/آذار 2025، ص. 12.

<sup>196</sup> الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 3؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (16).

<sup>197</sup> بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المادة (19).

<sup>198</sup> مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة التعذيب)، استخدام القوة غير الاحتجاجي وحظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، 21 جويلية/تموز 2017، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/72/178، الفقرة: (ج)62

<sup>199</sup> International Maritime Organization (IMO), Resolution MSC.167(78): (Guidelines on the Treatment of Persons Rescued at Sea, 20 May 2004, para. 5.

وفي هذا السياق، يجب أن تعمل خدمات البحث والإنقاذ في البحر في إطار فهم واسع للخطر، بحيث يتم تقديم المساعدة الضرورية وفي الوقت المناسب للمهاجرين في السفن غير الصالحة للإبحار، حتى إذا لم يكونوا عرضة لخطر الغرق المباشر.<sup>200</sup> ويجب اعتبار القوارب المكتظة وغير الصالحة للإبحار، التي لا يتولى تشغيلها مهنيون متخصصون، ولا تحمل معدات كافية للسلامة، من قبيل تلك التي يستخدمها عادة الأشخاص الذين يعبرون البحر الأبيض المتوسط بشكل غير نظامي، قوارب "في خطر" بحكم طبيعتها.<sup>201</sup>

## 6.2 عدم توفير الحماية خلال الإنزال على الشاطئ

أشار خمسة وعشرون من اللاجئين والمهاجرين السود، الذين تم اعتراضهم في البحر في الفترة من جوان/حزيران 2023 إلى ماي/أيار 2025، إلى عدم وجود تقييم فردي لاحتياجات الحماية عقب عملية الاعتراض وخلال عملية الإنزال على الشاطئ.<sup>202</sup>

وكان عدد الأشخاص في قواربهم يتراوح بين 28 و52 شخصًا، من بينهم أطفال ونساء حوامل.<sup>203</sup> وقد غادروا جميعهم من شواطئ تونس، ومعظمهم من منطقة صفاقس. وبعد الاعتراض في البحر، كانوا يُجبرون على أن يستقلوا زوارق خفر السواحل التونسي، التي تأخذهم في نهاية المطاف إلى الميناء، حيث يُحتجزون لمدة ساعتين على الأقل، ثم يُقتادون على الأغلب إلى مركز قريب لقوات الحرس الوطني.

وخلال الإنزال، كان الأعوان يطلبون من جميع الذين تم اعتراضهم إفراغ جيوبهم، ثم يقومون بتفتيشهم، بما في ذلك التفتيش مع التعرية بشكل يتسم بالتعدي. كما كانوا يصادرون أشياء مثل الهواتف والأموال ووثائق الهوية، بما في ذلك بطاقات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ثم يكتلون الأشخاص بدون تبرير. وفي كثير من الأحيان، كانوا يمزقون وثائق الهوية. وروى خمسة أشخاص كيف فُتس الأعوان، أو حطموا، أو أعادوا ضبط هواتفهم أمام أعينهم.

وذكر جميع الأفراد الذين أُجريت مقابلات معهم أن أعوان الحرس الوطني لم يسألوا في أي مرحلة عن سن هؤلاء الأشخاص أو وضعهم المتعلق بطلب اللجوء أو غير ذلك من احتياجات الحماية، كما لم يقدموا معلومات عن أسباب الاعتراض والاحتجاز والتفتيش أو عن أي إجراءات للطعن. وقد أكدوا جميعهم أنه لم يكن هناك تقييم على أساس فردي للمخاوف التي تستوجب الحماية، بما في ذلك للأطفال ولطالبي اللجوء واللاجئين المسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، سواء على الميناء أو في مركز الحرس الوطني.

كما تجاهل أعوان الحرس الوطني أو رفضوا الاعتراف ببطاقات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التي قدمت كدليل على طلب اللجوء أو صفة اللاجئ، حتى قبل إيقاف التسجيل لدى المفوضية والتوقف عن تحديد وضع اللاجئ، في جوان/حزيران 2024. ولم تفحص السلطات التونسية ووثائق الهوية الخاصة بأولئك الأشخاص، وحتى في الحالات التي فحصت فيها لم تعترف بأن ووثائق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين توفر الحماية.

ولا تتواجد المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عند نقاط الإنزال، ولا تتلقى إحالات من السلطات التونسية بخصوص الأفراد الذين يتم اعتراضهم في البحر وإنزالهم من السفن التي أبحرت من تونس. وفيما يتعلق بالسفن التي أبحرت من ليبيا ووجدت نفسها في خطر في عرض البحر، كانت السلطات التونسية تتصل أحيانًا بالمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة، وتُحيل إليهما أفرادًا يطلبون اللجوء، أو غيرهم من المهاجرين في أوضاع هشة ممن يحتاجون إلى مأوى مؤقت. ولم يعد هذا هو الحال بالنسبة للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بعد جوان/حزيران 2024، حيث أصبح الأفراد الذين يتم إنقاذهم أو اعتراضهم في البحر غير قادرين على مباشرة إجراءات طلب اللجوء.<sup>204</sup>

وفي مقابلة مع منظمة العفو الدولية، قال "ريان"، وهو طالب لجوء سوداني، تم اعتراضه في البحر يوم 29 سبتمبر/أيلول 2023:

<sup>200</sup> مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، مبادئ وخطوط توجيهية، مدعومة بتوجيهات عملية، بشأن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين في الأوضاع الهشة، المبدأ 4.

<sup>201</sup> European Parliament and European Council, Regulation (EU) 656/2014 establishing rules for the surveillance of the external sea borders in the context of operational cooperation coordinated by the European Agency for the Management of Operational Cooperation at the External Borders of the Member States of the European Union, 15 May 2014, Article 9, <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=CELEX:32014R0656>

<sup>202</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع 18 من اللاجئين والمهاجرين السود، 20 سبتمبر/أيلول 2023-16 جوان/حزيران 2025؛ مقابلات أجريت بشكل منفصل وجها لوجه مع خمسة من مواطني غينيا، صفاقس، 29 سبتمبر/أيلول 2023؛ مقابلات أجريت بشكل منفصل وجها لوجه مع اثنين من طالبي اللجوء السودانيين، تونس العاصمة، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

<sup>203</sup> وكان معظم الذين أجريت معهم مقابلات يتذكرون العدد الدقيق للأشخاص المتواجدين على قاربهم، إما لأن المهزّب أو قائد المركب كان يحصي عددهم أو لأن خفر السواحل أحصوا عددهم بعد اعتراضهم في البحر.

<sup>204</sup> انظروا القسم 2-9: "لم يعد هناك سبيل لمباشرة إجراءات اللجوء".

"أخذوا بطاقات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من الأشخاص الموجودين في المجموعة. حاولت أن أتوسّل إليهم لإعادتها. قلتُ إننا طالبو لجوء مُسجلون مع المفوضية [السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين]. تجاهلني الحارس تمامًا. قال: 'ارجع إلى مكانك'."<sup>205</sup>

كما قال "بلال"، وهو طالب لجوء سوداني تم اعتراضه يوم 25 سبتمبر/أيلول 2023، مُتحدثًا إلى منظمة العفو الدولية، إنه حاول أن يشرح وضعه للأعوان التونسيين، وطلب الحماية، ولكنه قُوبل بالتجاهل هو الآخر.<sup>206</sup>

وفي مقابلةٍ مع منظمة العفو الدولية، قال "عيسى"، وهو طالب لجوء كامبروني يبلغ من العمر 16 عامًا وتم اعتراضه يوم 19 سبتمبر/أيلول 2023، إن الأعوان أخذوا هاتفه، ولم يسألوا عن وثائق هويته، أو سنه، أو احتياجات الحماية الخاصة به.<sup>207</sup>

ووصف "يوسف"، وهو مهاجر من غامبيا، عملية اعتراضه في البحر وإنقاذه على أيدي خفر السواحل، يوم 20 نوفمبر/تشرين الثاني 2023.<sup>208</sup> فبعد الإقلاع قبالة ساحل صفاقس، أمضى حوالي ثلاثة أيام في البحر إلى أن توقّف محرك القارب عن العمل. وأُنقذت قوات الحرس الوطني جميع من كانوا على القارب في اليوم نفسه، وأعادوهم إلى صفاقس، حيث احتُجزوا حتى اليوم التالي. وقال:

"لم يسألونا عن أي معلومات، ولم يوضحوا أي شيء، واكتفوا بتفتيش جيوبنا، ثم كَبَلُوا أيدينا بأربطة بلاستيكية".

وأكد "كواسي"، وهو مهاجر من ساحل العاج، هذا المسلك خلال عملية إنزالٍ في 7 أبريل/نيسان 2025، فقال:

"لا يقولون لك أي شيء، ولا يوجد تقييم ولا أسئلة، بل يقولون لك 'اخرس'... وهم لا ينظرون في أوراقك، فقد مزقوا جواز سفري ورموه بعيدًا... رأيتهم يأخذون البطاقات الزرقاء الصادرة عن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من أشخاص آخرين، نعم، ثم يُلقون بها بعيدًا... فهم يفتشونك ويأخذون كل شيء معك، الهاتف، المياه، الأموال، الأوراق. ثم يُكبّلون يدك خلف الظهر برباطين من البلاستيك".<sup>209</sup>

ويُذكر أن أي حرمان من الحرية على الحدود الدولية يجب أن يكون هو الملاذ الأخير، ويجب ألا يُفرض إلا بعد تقييم فردي لحالة كل شخص.<sup>210</sup> كما يجب أن يكون منصوصًا عليه بوضوح في القانون، وأن يكون محدودًا في نطاقه ومدته، وأن يكون ضروريًا ومتناسبًا، كما يجب أن تُشرح أسبابه للأفراد المعنيين.

وبموجب المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ينبغي إعطاء الأولوية دائمًا للالتزامات بتوفير الحماية والمساعدة على أهداف إنفاذ القانون وإدارة شؤون الهجرة في أي تعاملٍ بين أفرادٍ ومسؤولي الحدود.<sup>211</sup> كما يجب ألا تؤدي تدابير إدارة الحدود إلى آثارٍ عكسية على حقوق الأشخاص الذين رحلوا عن بلدانهم.

ويجب أن يعقب عمليات الإنزال اتخاذ تدابير كافية تقوم على أساس حقوق الإنسان، وتتمثل في فحص الأشخاص الذين تم إنزالهم، وإجراء مقابلاتٍ معهم، وتحديد هوياتهم، وإحالتهم إلى خدمات وإجراءات الحماية الملازمة، طبقًا لحالة كل فردٍ على حدة.<sup>212</sup> وينبغي لأي عملية أن تكفل إمكان تقييم احتياجات الحماية لكل فردٍ على حدة ووفقًا للإجراءات الواجبة، بما في ذلك ضمان الوصول إلى آليات اللبث في طلب اللجوء، وتحديد "المصالح الفضلى" للقصر. ويجب أن تُفحص بعناية حالات الأفراد المعرضين للخطر، مثل ضحايا التعذيب وضحايا العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي وضحايا الاتجار بالأشخاص، وكبار السن، وأصحاب الحالات الصحية، بما في ذلك الجرحى أو الأشخاص من ذوي الإعاقة.<sup>213</sup> وينبغي على السلطات

<sup>205</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "ريان"، وهو طالب لجوء سوداني، 25 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

<sup>206</sup> مقابلة أجريت وجهاً لوجه مع "بلال"، وهو طالب لجوء سوداني، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023، تونس العاصمة.

<sup>207</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "عيسى"، وهو طالب لجوء من الكامبيرون، 25 سبتمبر/أيلول 2023.

<sup>208</sup> مقابلات عبر مكالمات صوتية مع "يوسف"، وهو مواطن من غامبيا، 23-26 ديسمبر/كانون الأول 2023.

<sup>209</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "كواسي"، وهو مواطن من ساحل العاج، 10 جوان/حزيران 2025.

<sup>210</sup> مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المبادئ والتوجيهات الموصى بها بشأن حقوق الإنسان على الحدود الدولية، 2014، المبدأ 8.

<sup>211</sup> مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المبادئ والتوجيهات الموصى بها بشأن حقوق الإنسان على الحدود الدولية (سبق ذكره)، القسم ثانيًا (الف).

<sup>212</sup> مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المبادئ والتوجيهات الموصى بها بشأن حقوق الإنسان على الحدود الدولية (سبق ذكره)، المبادئ 5، و6، و7.

<sup>213</sup> بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المادة 16؛ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 30؛ وضع المرأة في سياق منع نشوب النزاعات وفي حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2013، وثيقة الأمم المتحدة رقم: CEDAW/C/GC/30؛ الفقرة 41(ب)؛ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 32؛ الأبعاد الجنسانية المرتبطة بالمرأة فيما يتعلق بمركز اللاجئ واللجوء والجنسية وانعدام الجنسية، 5 نوفمبر/تشرين الثاني 2014، وثيقة الأمم المتحدة رقم: CEDAW/C/GC/32؛ الفقرة 44؛ لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 6: معاملة الأطفال غير

المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم خارج بلد المنشأ، وثيقة الأمم المتحدة رقم: CRC/GC/2005/6، الفقرات 13، 31، 52؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة التعذيب، تقرير،

5 جانفي/كانون الثاني 2016، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/31/57، الفقرة (ج)7؛ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المبادئ والمبادئ التوجيهية الموصى بها فيما يتعلق

تزويد الأفراد بمعلوماتٍ ميسورة توضح أسباب عملية الاعتراض، ومنحهم الحق في الطعن فيها أمام سلطة مستقلة، وتسهيل سبل الحصول على انتصافٍ فعّال في حالة وقوع انتهاكاتٍ لحقوق الإنسان.<sup>214</sup>

وفي حالات اللاجئين والمهاجرين الذين يسافرون عبر البحار، ينبغي على الدول، بالتعاون مع المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية، إذا لزم الأمر، تقديم المساعدة الإنسانية الفورية، إذا كانت ثمة ضرورة لها، بما في ذلك الرعاية الطبية، وما يكفي من الطعام والماء، والأغطية، والملابس، بالإضافة إلى المستلزمات الصحية، على أساس يخلو من التمييز، بغض النظر عن الوضع القانوني المتعلق بالهجرة لأولئك الأشخاص أو ملابسهم وصولهم إلى الحدود.<sup>215</sup> وتونس، باعتبارها من الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية للبحر والإنقاذ في البحار (اتفاقية البحث والإنقاذ)، مُلزَمةً، بصفةٍ خاصة، بأن "تكفل توفير العون لأي مكروبٍ في البحر... بغض النظر عن جنسيته أو وضعه أو الظروف المحيطة به"،<sup>216</sup> وكذلك بأن تكفل للأشخاص المنكوبين "تلبية احتياجاتهم الأولية الطبية أو غير الطبية، ونقلهم إلى مكانٍ آمنٍ".<sup>217</sup> ومن ثم يجب أن تنتهي عمليات البحث والإنقاذ بإنزال الناجين في "مكانٍ آمنٍ".

وكما هو موضح أدناه، وبالأخص فيما يتعلق بأنماط عمليات الطرد الجماعي التي تنتهك مبدأ عدم الإعادة القسرية وممارسات التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، فإن تونس لا تشكّل مكانًا آمنًا لإنزال اللاجئين والمهاجرين.

ففي رسالةٍ إلى السلطات التونسية، بتاريخ 1 أكتوبر/تشرين الأول 2024، قدمت مجموعة من خبراء الأمم المتحدة التقييم التالي:

**"بالنظر إلى الادعاءات عن أعمال العنف والانتهاكات الممنهجة ضد المهاجرين وطالبي اللجوء والمهاجرين، ومن بينهم نساء وأطفال، بما تشمله من انتهاكات الحق في الحياة، بما في ذلك في سياق عمليات الاعتراض في البحر... فإن تونس لا تلبّي شروط إجراء عمليات بحثٍ وإنقاذ، وضمان تحديد وحماية ضحايا الاتجار بالأشخاص ومن يحتاجون إلى الحماية الدولية لدى الإنزال على الشاطئ، بما يتماشى مع الالتزامات الدولية، ومن ثم فإن تونس لا تعي بتعريف المكان الآمن".<sup>218</sup>**

بحقوق الإنسان والاتجار بالأشخاص، وثيقة الأمم المتحدة رقم: E/2002/68/Add.1، المبادئ 2، 5، 8، 11؛ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، مبادئ وخطوط توجيهية، مدعومة بتوجيهات عملية، بشأن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين في الأوضاع الهشة، المبدأ 4، 5؛

OHCHR، "What do we mean by 'protection' for migrants؟"، undated، [https://t.ly/0j\\_mz](https://t.ly/0j_mz) (accessed 30 November 2023)؛

مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المبادئ والتوجيهات الموصى بها بشأن حقوق الإنسان على الحدود الدولية (سبق ذكره)، المبدأ 6.

<sup>214</sup> مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المبادئ والتوجيهات الموصى بها بشأن حقوق الإنسان على الحدود الدولية (سبق ذكره)، المبادئ 5، 6، و7.

<sup>215</sup> مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المبادئ والتوجيهات الموصى بها بشأن حقوق الإنسان على الحدود الدولية (سبق ذكره)، المبدأ 5.

<sup>216</sup> المنظمة البحرية الدولية، الاتفاقية الدولية للبحر والإنقاذ في البحار (اتفاقية البحث والإنقاذ)، 1979، الفصل: 2-1-10.

<sup>217</sup> المنظمة البحرية الدولية، الاتفاقية الدولية للبحر والإنقاذ في البحار (اتفاقية البحث والإنقاذ)، 1979، الفصل: 1-3-2.

<sup>218</sup> UN Special Procedures, Communication, 1 October 2024, Ref. AL TUN 6/2024, pp. 9-10 (in French).

# 7. عمليات الطرد الجماعي بإجراءاتٍ مُتَعَجِّلَةٍ

"تركنا [الحرس الوطني على الحدود الجزائرية]... كنا نشعر بالجوع والعطش... قالوا لنا: 'هذا آخر يوم لكم في تونس. إذا عدتم مرة أخرى، سوف نُطلق النار على رؤوسكم'".

"عبد الله"، مواطن كامروني، متحدثاً إلى منظمة العفو الدولية.

لا تُعد عمليات الطرد الجماعي وفق إجراءات متعجّلة للمهاجرين من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء على أيدي السلطات التونسية ظاهرةً جديدةً، لكنها لم تكن متواترة الحدوث نسبياً قبل عام 2023، وكانت تتعلق، في أغلب الحالات، بصدّ مهاجرين يحاولون الدخول من مناطق حدودية.<sup>219</sup> إلا إن هذه العمليات أصبحت أكثر تواتراً بدرجة كبيرة، منذ جوان/حزيران 2023، وصارت تشمل مجموعات أكبر من الأشخاص، وأغلبهم من اللاجئين والمهاجرين السود الذين يُطردون من الأراضي التونسية ومن المناطق الحدودية.

وأثارت الموجة الأولى من عمليات الطرد الجماعي إلى الحدود الليبية والجزائرية، في جوان/حزيران وجويلية/تموز 2023، استنكاراً دولياً، إلا إن عمليات الطرد الجماعي صارت، منذ ذلك الحين، تُنفَّذ بشكلٍ معتاد، في انتهاكٍ سافر لمبدأ عدم الإعادة القسرية. وأصبحت مثل هذه العمليات تتم بشكلٍ شبه مُمنهج عقب الاعتراض في البحر.

واستمرت السلطات التونسية في إجراء عمليات طردٍ جماعي، سواء عقب حملات اعتقالٍ ذات دوافع عنصرية أو عقب عمليات اعتراض في البحر، وهي عمليات تُنفَّذ على نحوٍ يُعزِّز خطر التمييز العنصري. ففي السياق الأوسع من التأييد العلني للكراهية والتمييز العنصريين، أثرت عمليات الطرد الجماعي بشكلٍ غير متناسب على اللاجئين والمهاجرين السود وأدت إلى نتائج تتسم بالتمييز العنصري.

وبالرغم من أن التشريعات التونسية، مثل القانون عدد 7 لسنة 1968 والقانون عدد 6 لسنة 2004، المتعلقةين بمعاملة الأجانب، تبدو في ظاهرها تشريعات محايدة عنصرياً، فإن السلطات التونسية قد طبّقتها بطريقة تنطوي على التمييز، حيث استُخدم العرق ولون البشرة كأساس لافتراضات تتعلق بسلوك الأفراد

<sup>219</sup> الإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة، "تونس وليبيا: خيرا أمميون يدينون الطرد الجماعي للمهاجرين والظروف المعيشية المزرية التي يمرون بها في تونس وليبيا"، 10 نوفمبر/تشرين الثاني 2021، <https://news.un.org/ar/story/2021/11/1087192>

FTDES, "Serious concern from national and international organizations regarding the situation of 36 migrants on the Tunisian-Libyan border" ["Vives inquiétudes des organisations nationales et internationales face à la situation de 36 personnes migrantes à la frontière tuniso-libyenne"], 6 August 2019, <https://ftdes.net/vives-inquietudes-des-organisations-nationales-et-internationales-face-a-la-situation-de-36-personnes-migrantes-a-la-frontiere-tuniso-libyenne/> (in French); Hassen Boubakri and Sylvie Mazzella, "Tunisia between transit and immigration: migration policies and reception conditions of African migrants in Tunisia" ["La Tunisie entre transit et immigration: politiques migratoires et conditions d'accueil des migrants africains à Tunis"], Autepart, Issue 36, November 2005, <https://www.cairn.info/revue-autepart-2005-4-page-149.htm>

المرتبط بالهجرة، مما ساهم في ترسيخ أنماط من القبض التعسفي، والاحتجاز، والاعتراض في البحر، والإنزال على الشاطئ، والطرْد الجماعي. وهذا الادعاء يُعزّزه الافتقار إلى بيانات بشأن العرق والتخيز العنصري، مما يمنع السلطات من توفير الحماية من التمييز العنصري، ويُرجح بذلك أن تكون القوانين والسياسات المتعلقة بالهجرة ذات طابع عنصري في التطبيق العملي. ويُظهر التأييد العلني للكراهية من جانب مسؤولين تونسيين والعنف العنصري الذي صاحب بداية عمليات الطرد الجماعي أن هذه العمليات تُستخدم كأدوات للإقصاء القائم على التصنيف العنصري.

وتُعتبر عمليات الطرد الجماعي بإجراءاتٍ متعجّلة، والتي تُنفَّذ بدون اتباع الإجراءات الواجبة، وبدون النظر في ظروف كل فردٍ على حدةٍ وحاجته للحماية، وبدون إمكان الطعن في قرار الطرد، بالإضافة إلى نتائجها المتسمة بالتمييز والمُتمثلة في الإقصاء القائم على التصنيف العنصري، عملياتٍ تعسفيةٍ ومحظورةٍ بموجب القانون الدولي.<sup>220</sup> للمواطنين الأجانب، بغض النظر عن وضعهم القانوني، الحق في صدور قرار فردي بشأن طردهم.<sup>221</sup> وينبغي ألا تُنفَّذ عمليات الطرد إلا بعد تقييم فردي لظروف كل شخص، بما في ذلك طلبات اللجوء، والمصالح الفضلى للأطفال، والحق في الحياة العائلية.<sup>222</sup> وتحول عمليات الطرد الجماعي دون التعرف بالشكل الواجب على الأفراد الذين لهم الحق في الحماية الدولية، ولذلك تُعد انتهاكاً لمبدأ عدم إعادة القسرية، وهو المبدأ القانوني الدولي الذي يحظر نقل أفرادٍ إلى بلدٍ آخر أو ولايةٍ قضائيةٍ أخرى يمكن أن يتعرضوا فيها لخطرٍ حقيقي يتمثل في انتهاكاتٍ أو تجاوزاتٍ جسيمة لحقوق الإنسان.<sup>223</sup>

وبموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، يُحظر التمييز العنصري في سياق عمليات الطردٍ خطراً صريحاً. وقد أشارت لجنة القضاء على التمييز العنصري إلى أنه يجب على الدول ضمان: (1) ألا ينطوي القانون المحلي المتعلق بالطرد، سواء من حيث الغرض أو الممارسة العملية، على التمييز ضد غير المواطنين على أساس العرق أو اللون أو الجنسية، وضمان تمتع غير المواطنين بإمكان الوصول على قدم المساواة إلى وسائل الانتصاف الفعّالة، بما في ذلك إمكانية الطعن في قرارات الإبعاد، والسماح لهم على قدم المساواة بالتماس سبل الانتصاف الفعّالة؛ (2) عدم تعرّض غير المواطنين للطرد الجماعي بدون أخذ الظروف الشخصية لكل فردٍ بعين الاعتبار؛ (3) عدم إعادة غير المواطنين إلى بلدٍ يكونون فيه عُرضةً لخطر التعذيب أو المعاملة السيئة؛ (4) عدم طرد غير المواطنين، ولا سيما المقيمين لفتراتٍ طويلة، إذا كان ذلك يتعارض مع حياتهم العائلية.<sup>224</sup>

وبموجب القانون التونسي عدد 7 لسنة 1968، المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية، والقانون عدد 6 لسنة 2004، المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، يجوز طرد المواطنين الأجانب الذين لا يحملون وثائق صالحة أو الذين يُشكّل وجودهم "خطراً على الأمن العام"، بما في ذلك من خلال الطرد بأمرٍ إداري من وزارة الداخلية أو بمبادرةٍ من سلطات الأمن.<sup>225</sup> إلا إن القانون لا يوضّح إجراءات الطرد، ولا ينص على إمكان الطعن في قرار الطرد. كما يتضمن القانون عدد 7 لسنة 1968 والقانون عدد 6 لسنة 2004 فصولاً ذات صياغاتٍ فضفاضة تُجرّم تقديم المساعدة للمهاجرين غير النظاميين، بما في ذلك بالنقل أو الإيواء، وهي فصول استُخدمت لاستهداف المدافعين عن حقوق اللاجئين والمهاجرين في ماي/أيار 2024.

ولا تنشر السلطات التونسية إحصائيات واضحة ووافية عن عمليات الطرد ولا تكشف عن بياناتٍ مُصنّفة حسب العرق أو الانتماء الإثني كما تقتضي المعايير الدولية لحقوق الإنسان.<sup>226</sup>

<sup>220</sup> العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 13؛ الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، المادة 12؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 15: وضع الأجانب بموجب العهد، 11 أبريل/نيسان 1986، الفقرة 10؛ لجنة القضاء على التمييز العنصري، التوصية العامة رقم 30: بشأن التمييز ضد غير المواطنين، 1 أوت/أب 2004، الفقرة 26. <sup>221</sup> الأمين العام للأمم المتحدة، تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك سبل ووسائل تعزيز حقوق الإنسان للمهاجرين، 7 أوت/أب 2014، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/69/277، الفقرة 67؛ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المبادئ والتوجيهات الموصى بها بشأن حقوق الإنسان على الحدود الدولية (سبق ذكره)، المبدأ 9؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة التعذيب، تقرير، 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2018، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/37/50، الفقرة 74؛

United Nations High Commissioner for Human Rights, Intervener Brief filed pursuant to leave granted by the European Court of Human Rights (ECtHR), *N.D. and N.T. v. Spain*, Application 8675/15 and 8697/15, 13 February 2020, <https://hudoc.echr.coe.int/eng?i=001-201353, paras 136 and 156>.

<sup>222</sup> مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة التعذيب، تقرير، 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2018، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/37/50، الفقرة 78. <sup>223</sup> الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، المادة 33؛ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (اتفاقية مناهضة التعذيب)، المادة (1)؛ اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية التي تحكم الجوانب المحددة لمشكلات اللاجئين في إفريقيا، المادة (3).

<sup>224</sup> لجنة القضاء على التمييز العنصري، التوصية العامة رقم 30 بشأن التمييز ضد غير المواطنين، وثيقة الأمم المتحدة رقم: CERD/C/64/Misc.11/rev.3، 5 أوت/أب 2004، الفقرات 25-28.

<sup>225</sup> تونس، القانون عدد 7 لسنة 1968 يتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية، 1968، الفصل 18؛ تونس، القانون عدد 40 لسنة 1975 يتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر (حسبما عُكّل بموجب القانون عدد 6 لسنة 2004 المؤرخ في 3 فيفري/شباط 2004).

<sup>226</sup> فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل إفريقي، تقرير فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل إفريقي عن دورته الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين، 15 أوت/أب 2019، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/42/59، الفقرة 99؛ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفريقيين والمنحدرين من أصل إفريقي من الاستخدام المفرط للقوة وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان على يد الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، 1 جوان/حزيران 2021، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/47/53، الفقرة 20؛ إعلان وبرنامج عمل ديربان، الفقرة 92.



وردًا على استفساراتٍ إعلاميةٍ، نفت السلطات التونسية مراتٍ عدَّة أنها نفّذت عمليات طردٍ جماعي إلى الحدود. ومع ذلك، أفرد وزير الداخلية السابق كمال الفقي، في أوت/آب 2023، بأنه تم صد مجموعاتٍ صغيرة من الأشخاص حاولوا دخول تونس وإرجاعهم إلى الحدود الليبية والجزائرية.<sup>234</sup>

وفي مقابلاتٍ مع منظمة العفو الدولية، ذكر "يانيس"، البالغ من العمر 22 عامًا و"عبده"، البالغ من العمر 16 عامًا، وهما طالبا لجوء أسودان من السودان ومُسجلان لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أنهما اعتُقلا في بلدة العامرة الواقعة شمالي صفاقس، يوم 10 أكتوبر/تشرين الأول 2023.<sup>235</sup> وقال الاثنان إن الأعوان لم يطلبوا الاطلاع على وثائق هويتهم، ولم يسألوا عن وضعهما القانوني أو سنهما. وأضاف "يانيس" موضحًا:

**ما قالوا الحرس هم ماشيين بينا وين بس [لم يقل الحرس إلى أين يأخذوننا، بل] أخذونا نحن والمهاجرين السود الثانيين [الأخرين] من المنطقة ودفعونا إلى حافلات وبعدين مشوا بينا [ثم ساروا بنا] ناحية مدينة تبسة [الجزائرية]. سألونا بس [فقط]: 'هل أنتم سودانيون؟' قلنا 'أيوه' [نعم]."**

وتعيّن على هؤلاء الذين طُردوا إلى الجزائر أن يعودوا إلى تونس سيرًا على الأقدام، وهو الأمر الذي استغرق منهم أيامًا أو أسابيع، دون أن يكون معهم طعام أو ماء. وفي معظم الحالات، صادرت السلطات التونسية منهم الهويات ووثائق الهوية والأموال، تاركَةً إياهم عُرضَةً للموت، ولعنف المجرمين، وللاعتقال التعسفي والطردهم من جديد. فقد قال تسعة أفراد طُردوا خلال الفترة من نوفمبر/تشرين الثاني 2023 إلى جانفي/كانون الثاني 2024، في مقابلاتٍ مع منظمة العفو الدولية، إن مجموعاتٍ إجرامية تعمل بين الحدود الجزائرية ومدينة صفاقس اختطفتهم عقب طردهم، وعرضتهم لإيذاء بدني، وطالبت بقدية لإطلاق سراحهم.<sup>236</sup>

وعادةً ما كان المطرودون إلى ليبيا يُسلمون إلى جهاز حرس الحدود الليبية أو الميليشيات، التي تتركهم عالقين في الصحراء، أو تقتادهم، في معظم الحالات، إلى مراكز احتجاز. ومن بين هذه المراكز منشأة احتجاز في منطقة نالوت الحدودية، وكانت تسيطر عليها ميليشيا جهاز دعم الاستقرار حتى مايو/أيار 2025؛ ومركز العسّة للاحتجاز الذي يقع على بعد حوالي 15 كيلومترًا من الحدود التونسية، ويديره حرس الحدود الليبي بالتعاون مع جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، وهو جهاز ليبي؛<sup>238</sup> ومركز بئر الغنم، الذي يقع على بعد 90 كيلومترًا جنوبي طرابلس، ويسيطر عليه اسميًا جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية؛ وكذلك مركز التجميع والعودة في حي غوط الشعال بطرابلس، ويسيطر عليه اسميًا أيضًا جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية؛ ومنشأة احتجاز غير محددة قرب مدينة زوارة في شمال غربي البلاد. واحتُجز اللاجئون والمهاجرون بدون اتباع الإجراءات الواجبة، وفي ظروف قاسية وغير إنسانية، وطُلب منهم دفع فدية من أجل إطلاق سراحهم. وكان أولئك الذين تُركوا عالقين في الصحراء، أثناء الليل في كثير من الحالات، يُضطرون إلى السير إلى أقرب مدينة أو بلدة ليبية بحثًا عن مأوى، أو يحاولون العودة سيرًا إلى الحدود التونسية، مع ما يمثله ذلك من خطرٍ على أرواحهم.

وتحدثت منظمة العفو الدولية مع مجموعة تضم 65 من اللاجئين والمهاجرين الذين طردتهم السلطات التونسية بإجراءاتٍ مُتعجّلة إلى الجزائر أو ليبيا، خلال الفترة من 1 جويلية/تموز 2023 إلى 26 ماي/أيار 2025.<sup>239</sup> وكان بينهم 14 من اللاجئين وطالبي اللجوء المُسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، و11 شخصًا لديهم تأشيرات سارية لدخول تونس. وكانت المجموعة المؤلفة من 65 شخصًا تضم ثمانية أطفال و19 امرأة و38 رجلًا. كما أجرت منظمة العفو الدولية مقابلاتٍ مع ثمانية أشخاص وصفوا طرد أقارب أو أصدقاء لهم، بالإضافة إلى أربعة من نشطاء حقوقيين شاركوا في توثيق انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت ضد من طُردوا من تونس إلى ليبيا والجزائر.<sup>240</sup> ووصف معظمهم عمليات طردٍ

<sup>234</sup> Associated Press, "Tunisian minister concedes 'small groups' of migrants were pushed back into desert no man's land", 3 August 2023, <https://apnews.com/article/tunisia-migrants-desert-interior-minister-pushback-81455ce286edc87d3da4ebd9438a2609>

<sup>235</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل وجها لوجه مع "يانيس"، و"عبده"، وهما طالبا لجوء من السودان، تونس العاصمة، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

<sup>236</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع تسعة من المهاجرين وطالبي اللجوء، 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2023-28 أفريل/نيسان 2024.

<sup>237</sup> في 12 ماي/أيار 2025، اندلعت اشتباكات مسلحة في طرابلس بين ميليشيات متنافسة، أسفرت عن مقتل عبد الغني الكللي، قائد ميليشيا جهاز دعم الاستقرار، واستسلام عدد كبير من أفرادها.

<sup>238</sup> في أعقاب الاشتباكات المسلحة بين ميليشياتٍ مختلفة، قررت حكومة الوحدة الوطنية في ليبيا رسميًا، في 13 ماي/أيار 2025، حلّ جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، ونقلت مسؤولياته إلى إدارة جديدة تُسمى الإدارة العامة لمكافحة الهجرة غير الشرعية، وتتبع وزارة الداخلية.

<sup>239</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع 54 من اللاجئين والمهاجرين، 20 سبتمبر/أيلول 2023-16 جوان/حزيران 2025؛ مقابلات أجريت بشكل منفصل وجها لوجه مع ثلاثة من المهاجرين وطالبي اللجوء، تونس العاصمة، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023؛ مقابلات أجريت بشكل منفصل وجها لوجه مع ثلاثة مهاجرين من غينيا، تونس العاصمة، 1 مارس/آذار 2024. وهناك عملية طرد إلى ليبيا، نُفذت يومي 2-1 جويلية/تموز 2023، ولكنها لم تُدرج في تقدير العدد الإجمالي للأشخاص الذين طُردوا منذ جوان/حزيران 2023، وذلك لتجنب أي تكرار في عدد الأشخاص المطرودين في الفترة من جوان/حزيران إلى أوت/آب 2023، والذي قدمته مصادر الأمم المتحدة.

<sup>240</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع ثمانية أشخاص وصفوا عمليات طردٍ شملت أقارب أو أصدقاء لهم، وأربعة نشطاء حقوقيين ونُفوا عمليات طردٍ من تونس إلى ليبيا، 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2023-30 ماي/أيار 2024.

من منطقة صفاقس، بينما وصف تسع عمليات طردٍ من تونس العاصمة؛ ومن مدينتي القصيرين وجرجيس الواقعيتين في جنوب البلاد؛ ومن مدينة الكاف في شمال غرب البلاد؛ ومن مدينتي المهديّة وسوسة الساحليتين في شرق البلاد. وروى تسعة آخرون عمليات طردٍ من مدن دوز ونفطة وسبيطلة (في جنوب وغرب البلاد).

وقد تم اعتراض واحد وثلاثين شخصًا في البحر وإنزالهم قبالة شواطئ مدن المهديّة أو صفاقس أو سوسة،<sup>241</sup> بينما قبض الحرس الوطني على 40 شخصًا في منطقة صفاقس، في الجنوب، وفي مدن القصيرين، أو الكاف، أو تونس العاصمة، أو جرجيس، أو في مدن دوز والنفطة وسبيطلة. وتعرّض <sup>242</sup> ستة أشخاص للطرد أكثر من مرة. وطُرد أربعة رجال على الأقل بشكل جماعي عقب الإفراج عنهم من سجن طينة في صفاقس، في ديسمبر/كانون الأول 2023 وجانفي/كانون الثاني 2024.<sup>243</sup> وطُرد ما لا يقل عن ثلاثة رجال من مركز الوردية للإيواء والتوجيه في تونس العاصمة، في مارس/آذار 2024.<sup>244</sup>

ووقعت الموجة الأولى من عمليات الطرد الجماعي في الفترة من أواخر جوان/حزيران ومطلع جويلية/تموز 2023، وهي فترة شهدت تصاعدًا في أعمال العنف العنصري، بما في ذلك اعتداءات وحالات إجلاء تعسفي من المساكن، وفصل من الوظائف، بالإضافة إلى تأييدٍ من مسؤولين تونسيين للكرهية العنصرية ضد المهاجرين السود. ففي ليلة 22-23 ماي/أيار 2023، طعنت مجموعة رجال تونسيين رجلًا من بنين حتى الموت في أحد المنازل في مدينة صفاقس.<sup>245</sup> وفي 25 جوان/حزيران 2023، شارك عدة مئات من الأشخاص في مظاهرات مناهضتين للهجرة في صفاقس، مطالبين بطرد المهاجرين غير النظاميين.<sup>246</sup> وفي 3 جويلية/تموز 2023، قُتل رجل تونسي طعنًا، في المدينة نفسها، خلال اشتباكات بين تونسيين ومواطنين أجانب سود،<sup>247</sup> مما ساهم في تفجّر موجة جديدة من العنف ضد السود في المدينة.<sup>248</sup> وفي 5 جويلية/تموز 2023، صرّح النائب معز بركالله بأن السلطات التونسية طردت 1,200 مهاجر من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء منذ عيد الأضحى (الموافق 28 جوان/حزيران 2023) من صفاقس إلى مناطق الحدود مع ليبيا والجزائر.<sup>249</sup>

وروى "عزرا"، وهو رجل من ساحل العاج، ما تعرّض له خلال طرده، في ظل هذه الأحداث، إلى الحدود الليبية على أيدي مسؤولين أمنيين تونسيين، ليلة 1-2 جويلية/تموز 2023، فقال:

**"يوم السبت 1 جويلية/تموز، حوالي الساعة 7 أو 8 مساءً، كنّا نختبئ في مستودع في [بلدة] جينيانة [شمالي صفاقس]، في انتظار رحيلنا [بحرًا]... كنّا 24 شخصًا ومعنا طفل أو اثنان... ضبطتنا مجموعة كبيرة من الحرس الوطني، والشرطة، والجيش... رأيت شخصين معهما بطاقات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين... سرنا طوال الليل بشاحنة صغيرة، ومررنا بثلاث ثكنات عسكرية... وفي الثكنة الثانية، ضربنا الأعوان، وحطّموا هواتفنا، وأخذوا أموالنا..."**

**"وصلنا منطقة الحدود الليبية حوالي الساعة 6 صباحًا... بين الساحل والصحراء... وقال لنا ضابط [تونسي]: 'أذهبوا إلى ليبيا، سوف يقتلونكم'. وقال ضابط آخر: 'إمّا أن تسبحوا وإمّا أن تركزوا إلى ليبيا'. وأعطونا كيسًا مليئًا بهواتفنا المَحطّمة... وفي الفترة بين الثلاثاء [4 جويلية/تموز] والأربعاء [5 جويلية/تموز]، أحضروا مجموعات أخرى من المهاجرين [السود] إلى المنطقة نفسها، مثلنا... أعتقد أننا كنّا أول من وصل هناك. وبحلول الأربعاء، كان هناك، ربما 700 شخص".<sup>250</sup>**

<sup>241</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع 26 من اللاجئين والمهاجرين، 20 سبتمبر/أيلول 2023-16 جوان/حزيران 2025؛ مقابلات أجريت بشكل منفصل وجهاً لوجه مع ثلاثة مهاجرين من غينيا، 29 سبتمبر/أيلول 2023، صفاقس؛ مقابلات أجريت وجهاً لوجه مع مهاجرين اثنين من غينيا، تونس العاصمة، 1 مارس/آذار 2024.

<sup>242</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع 32 من المهاجرين وطالبي اللجوء، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023-11 جوان/حزيران 2025؛ مقابلات أجريت بشكل منفصل وجهاً لوجه مع ثلاثة من المهاجرين وطالبي اللجوء، تونس العاصمة، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023؛ مقابلات أجريت وجهاً لوجه مع خمسة مواطنين من غينيا، تونس العاصمة، 1 مارس/آذار 2024.

<sup>243</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع أربعة مهاجرين، 16 ديسمبر/كانون الأول 2023-28 أبريل/نيسان 2024.

<sup>244</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع ثلاثة مهاجرين، 28 فيفري/شباط-30 أبريل/نيسان 2024.

<sup>245</sup> VOA Africa, "Tunisian arrested for migrant murder", 29 May 2023, <https://www.voaafrica.com/a/tunisians-arrested-for-migrant-murder/7113766.html>

<sup>246</sup> Middle East Monitor, "Tunisians protest against irregular migrants", 26 June 2023, <https://www.middleeastmonitor.com/20230626-tunisians-protest-against-irregular-migrants/>

<sup>247</sup> France 24, "Tunisian stabbed to death in clash with African migrants", 4 July 2023, <https://www.france24.com/en/live-news/20230704-tunisian-stabbed-to-death-in-clash-with-african-migrants>

<sup>248</sup> France 24, "Tunisian mobs target African migrants in Sfax to 'avenge' deadly stabbing", 5 July 2023, <https://www.france24.com/en/africa/20230705-tunisians-target-african-migrants-after-deadly-stabbing>

<sup>249</sup> Business News, "Moez Barkallah: 1200 migrants ont été expulsés depuis l'Aid el Kebir" ["Moez Barkallah: 1,200 migrants have been expelled since Eid el Kebir"], 5 July 2023, <https://www.businessnews.com.tn/moez-barkallah--1200-migrants-ont-ete-expulses-depuis-laid-el-kebir,520,130375,3> (in French).

<sup>250</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "عزرا"، وهو مواطن من ساحل العاج، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

وحاولت المجموعة السير بمحاذاة الساحل، لكن رجالاً تونسيين يرتدون الزي العسكري اعترضوا سبيلهم، وطاردهم باستخدام الكلاب، وضربوا أربعة منهم وأرجعهم. وفي 3 جويلية/تموز، وجد "عزرا" ومجموعته مسجداً مهجوراً فأووا إليه، وشربوا بعض الماء، وشحنوا بعض الهواتف التي كانت لا تزال تعمل. وقرر ثلاثة من أفراد مجموعتهم الأولية السير إلى ليبيا، ومن بينهم مواطن من مالي تعرّض للضرب المبرح على أيدي الأفراد العسكريين. وأرسل "عزرا" إلى منظمة العفو الدولية ثلاثة مقاطع فيديو صوّرت عند الحدود، وتظهر فيها مجموعتهم، والإصابات التي لحقت بأفرادها، والكيس الذي يحوي هواتفهم المصحّمة.

وبعد استنكار دولي، أعاد مسؤولو الحرس الوطني "عزرا" والآخرين إلى تونس، في 10 جويلية/تموز 2023، حيث أخذهم إلى مدرسة ثانوية في مدينة مدينين بجنوب البلاد، ومن هناك تمكن "عزرا" في نهاية الأمر من العودة إلى العاصمة تونس في 13 جويلية/تموز.

وفي جويلية/تموز وأوت/آب 2023، أفادت المنظمة الدولية للهجرة والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين،<sup>251</sup> وكذلك مكتب المتحدث باسم الأمين العام للأمم المتحدة،<sup>252</sup> أن المسؤولين التونسيين طردوا مئات اللاجئين والمهاجرين، من مدينة صفاقس ومراكز حضرية أخرى في شتى أنحاء تونس، إلى مناطق قريبة من حدود تونس مع ليبيا والجزائر، أو عبر هذه الحدود. وفي 18 جويلية/تموز 2023، حث خبراء للأمم المتحدة<sup>253</sup> السلطات على اتخاذ تدابير عاجلة لوقف عمليات الطرد الجماعي، ولحماية حقوق الإنسان لجميع المهاجرين.<sup>254</sup>

ووفقاً لما ذكرته المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فقد عُثر في أعقاب الموجة الأولى من عمليات الطرد الجماعي إلى ليبيا على 28 من المهاجرين موتى، كما وردت بلاغات بأن أكثر من 80 مهاجراً راحوا في عداد المفقودين،<sup>255</sup> بينما أبلغت مصادر في مجال المساعدات الإنسانية وكالة الأنباء الفرنسية أن ما يزيد عن 100 شخصٍ تُوفوا على الحدود الليبية على مدى فصل الصيف.<sup>256</sup>

## 7.2 عمليات الطرد إلى الجزائر

خلال الفترة من أوت/آب 2023 إلى ماي/أيار 2025، طردت قوات الحرس الوطني التونسي بشكل جماعي وبإجراءاتٍ مُتّعجّلة ما لا يقل عن 6,330 من اللاجئين والمهاجرين إلى الحدود الجزائرية أو عبرها، معرّضة بذلك حياتهم للخطر. وتُقدّم عمليات الطرد بدون أي ضمانات إجرائية فعلية، بما في ذلك إجراء تقييم عادلٍ ووافٍ في حالة كل فرد لحاجته بشكل خاص إلى الحماية والأخطار التي قد يتعرّض لها لدى نقله، وإتاحة فرصة فعّالة للطعن في أمر الطرد. وطرّدت السلطات هؤلاء اللاجئين والمهاجرين خارج نطاق أي إشرافٍ قضائي، ودون أن توضّح لهم أنه سيتم طردهم، ودون أن توفر لهم ترجمة ومساعدة قانونية.

وأجرت منظمة العفو الدولية مقابلاتٍ مع 47 شخصاً أسود طُردوا إلى الجزائر، ومن بينهم سبعة من طالبي اللجوء، وتسعة مهاجرين لديهم تأشيرات سارية لدخول تونس، وامرأتان في شهور الحمل، وسبعة أطفال. وأرسل<sup>257</sup> ثلاثة عشر منهم إحداثيات موقعهم وفق النظام العالمي لتحديد المواقع عقب الطرد. وروى أربعة أشخاص أحداث طرد أحد الأصدقاء أو أفراد العائلة.<sup>258</sup> واستناداً إلى شهاداتهم، وثقت منظمة العفو الدولية عملية طردٍ جماعي شملت 51 شخصاً، طُرد كل منهم ضمن مجموعة تضم من ثمانية أشخاص إلى 750 شخصاً،<sup>259</sup> وبذلك يبلغ المجموع التقديري لأعداد المطرودين 6,330 شخصاً.

<sup>251</sup> المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة، "المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة تدعوان إلى إيجاد حلول عاجلة للاجئين والمهاجرين العالقين في تونس وليبيا"، 27 جويلية/تموز 2023، <https://www.unhcr.org/ar/news/press-releases/unhcr-and-iom-appeal-urgent-solutions-refugees-and-migrants-stranded-tunisia>

<sup>252</sup> Office of the Spokesperson for the United Nations Secretary-General, "Daily Press Briefing", 1 August 2023, <https://press.un.org/en/2023/db230801.doc.htm>

<sup>253</sup> ولايات مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية؛ فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل إفريقي؛ الفريق العامل المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير؛ ولجنة القضاء على التمييز العنصري.

<sup>254</sup> الإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة، "خبراء مستقلون يحثون السلطات التونسية على الإسراع في حماية المهاجرين ودعم حقوقهم"، 18 جويلية/تموز 2023، <https://news.un.org/ar/story/2023/07/1122042>

<sup>255</sup> UNHCR, "UNHCR Update Libya (September 2023) [ENG/AR]", 21 September 2023, available at: <https://reliefweb.int/report/libya/unhcr-update-libya-september-2023-enar>

<sup>256</sup> France 24, "70,000 migrants intercepted by Tunisia in 2023: official", 9 December 2023, <https://www.france24.com/en/live-news/20231209-70-000-migrants-intercepted-by-tunisia-in-2023-official>

<sup>257</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع 36 من المهاجرين وطالبي اللجوء الذين طُردوا، 20 سبتمبر/أيلول 2023-16 جوان/حزيران 2025؛ مقابلات أجريت بشكل منفصل وجهاً لوجه مع ثلاثة مهاجرين من غينيا، صفاقس، 29 سبتمبر/أيلول 2023؛ مقابلات أجريت بشكل منفصل وجهاً لوجه مع ثلاثة من المهاجرين وطالبي اللجوء، تونس العاصمة، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023؛ مقابلات أجريت وجهاً لوجه مع خمسة مهاجرين من غينيا، 1 مارس/آذار 2024.

<sup>258</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع أربعة أشخاص حكوا أحداث طرد أحد أصدقائهم أو أفراد عائلاتهم، 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2023-30 ماي/أيار 2024.

<sup>259</sup> انظروا الحاشية 273 أعلاه لمزيد من التفاصيل عن المنهجية.

وطردت قوات الحرس الوطني 18 شخصًا بعد اعتراضهم في البحر وإنزالهم في ميناء المهديّة، أو صفاقس، أو سوسة،<sup>260</sup> بالإضافة إلى 32 شخصًا بعد القبض عليهم في منطقة صفاقس، أو في مدينة القصرين أو مدينة الكاف، أو في بلدة دوز، أو نقطة، أو مدينة سيطة، أو في موقع غير محدد قرب الحدود الجزائرية. وطُرد<sup>261</sup> ما لا يقل عن أربعة أشخاص بمجرد الإفراج عنهم من السجن في صفاقس.<sup>262</sup> وطُرد ثلاثة رجال من مركز الوردية للإيواء والتوجيه.<sup>263</sup> واقتاد أعوان الحرس الوطني اللاجئيين والمهاجرين إلى الحدود الجزائرية في حافلاتٍ وشاحناتٍ صغيرة من مناطق قفصة، والقصرين، والكاف، وتوزر، وكثيرًا ما كان هذا يحدث عقب استيفاء الإجراءات واحتجازهم لفترةٍ قصيرة في أحد مراكز الحرس الوطني، وبعد مصادرة هواتفهم، ووثائق هويتهم، وأمتعتهم. وأفاد ثمانية أشخاصٍ بأن أعوان الحرس الوطني فتنسهم مع تجريدهم من ملابسهم قبل الطرد.

كما تحدثت منظمة العفو الدولية مع ديفيد يامبيو، المتحدث باسم منظمة لاجئون في ليبيا وأحد مؤسسيها، وهي منظمة معنية بحقوق اللاجئيين والمهاجرين، وثقت عملية طردٍ جماعي شملت ما لا يقل عن 35 لاجئًا ومهاجرًا إلى الحدود الجزائرية، عقب إجلائهم قسرًا من مخيمات غير رسمية بالقرب من مكنتي المنظمة الدولية للهجرة والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئيين في تونس العاصمة، يوم 3 ماي/أيار 2024.<sup>264</sup>

ويتعرّض المطرودون إلى الجزائر لخطر نقلهم لاحقًا إلى بلد ثالث، حيث يكونون عرضة لخطر انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وهو الأمر الذي يشكّل سلسلة من عمليات الإعادة القسرية المتكررة. ومنذ عام 2014، تعرّض اللاجئون والمهاجرون السود في الجزائر، بغضّ النظر عن وضعهم المتعلق بالهجرة، لعمليات اعتقال وطردها جماعية إلى النيجر ومالي المجاورتين، على أساس الاستهداف العنصري، وبدون عملية تقييم وإجراءات قانونية تراعي حالة كل فردٍ على حدة، مما يمثّل انتهاكًا لمبدأ عدم الإعادة القسرية.<sup>265</sup> وشنت قوات الأمن الجزائرية حملة قمع تتسم بالتمييز ضد المهاجرين في عام 2017، على وجه الخصوص، أعقبتها عمليات طرد جماعي بدون اتباع أي من الإجراءات الواجبة.<sup>266</sup> وفي تقرير نُشر في فيفري/شباط 2024، وثقت المنظمة الإنسانية أطباء بلا حدود سلسلة من عمليات الإعادة القسرية المتكررة شملت أفرادًا طُردوا بشكلٍ جماعي من تونس إلى الحدود الجزائرية على أيدي قوات الحرس الوطني التونسي، ثم طُردوا قسرًا بالمثل من الجزائر إلى النيجر على أيدي السلطات الجزائرية على مدى عام 2023.<sup>267</sup> وفي 21 ماي/أيار 2024، أفاد الموقع الإعلامي التونسي إنكفاضة بوقوع سلسلةٍ مماثلة من عمليات الإعادة القسرية المتكررة إلى النيجر خلال الربع الأول من عام 2024.<sup>268</sup> كما نشرت المنظمة غير الحكومية ألام فون صحاري (Alarm Phone Sahara)، في مارس/آذار وماي/أيار 2025، شهاداتٍ عديدة أدلى بها مهاجرون طُردوا بإجراءاتٍ مُتّعجّلة من تونس إلى الجزائر ومنها إلى النيجر.<sup>269</sup>

<sup>260</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالماتٍ صوتية مع عشرة من اللاجئيين والمهاجرين، 20 سبتمبر/أيلول 2023-11 جوان/حزيران 2025؛ مقابلات أجريت بشكل منفصل وجها لوجه مع ثلاثة مهاجرين من غينيا، صفاقس، 29 سبتمبر/أيلول 2023؛ مقابلات أجريت وجها لوجه مع خمسة مهاجرين من غينيا، تونس العاصمة، 1 مارس/آذار 2024.  
<sup>261</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالماتٍ صوتية مع 29 من المهاجرين وطالبي اللجوء، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023-16 جوان/حزيران 2025؛ مقابلات أجريت بشكل منفصل وجها لوجه مع ثلاثة من المهاجرين وطالبي اللجوء، تونس العاصمة، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023.  
<sup>262</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالماتٍ صوتية مع أربعة مهاجرين، 16 ديسمبر/كانون الأول 2023-28 أبريل/نيسان 2024.  
<sup>263</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالماتٍ صوتية مع ثلاثة مهاجرين، 28 فيفري/شباط-30 أبريل/نيسان 2024.  
<sup>264</sup> مقابلة عبر تطبيق ترانس هاتفي مع ديفيد يامبيو، المتحدث باسم منظمة لاجئون في ليبيا، 9 ماي/أيار 2024.  
<sup>265</sup> المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئيين والمنظمة الدولية للهجرة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، "في هذه الرحلة، لا أحد يهتم إن عشت أو مت"، 5 جويلية/تموز 2024،  
منظمة العفو الدولية، الجزائر: مُجربون على الرحيل: قصص الظلم ضد المهاجرين في الجزائر (رقم الوثيقة: MDE 28/9512/2018)، 20 ديسمبر/كانون الأول 2018،  
<https://www.amnesty.org/ar/documents/mde28/9512/2018/ar>

UN Special Rapporteur on the human rights of migrants, "End of mission statement of the UN Special Rapporteur on the human rights of migrants, Felipe González Morales, on his visit to Niger (1-8 October 2018)", 8 October 2018,  
<https://www.ohchr.org/en/statements/2018/10/end-mission-statement-un-special-rapporteur-human-rights-migrants-felipe>.

<sup>266</sup> منظمة العفو الدولية، "الجزائر: استهداف نمطي عنصري جماعي لترحيل أكثر من 2,000 من المهاجرين القادمين من دول جنوب الصحراء"، 23 أكتوبر/تشرين الأول 2017،  
<https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2017/10/algeria-mass-racial-profiling-used-to-deport-more-than-2000-sub-saharan-migrants>

<sup>267</sup> Doctors without Borders (Médecins sans Frontières, MSF), *Death, Despair and Destitution :The Human Costs of the EU's Migration Policies*, 20 February 2024, <https://www.msf.org/death-despair-and-destitution-human-costs-eu-migration-policies>

<sup>268</sup> إنكفاضة، "طرد المهاجرين/ات إلى الحدود: منظومة ردع عنيفة"، 24 ماي/أيار 2024،  
<https://inkyfada.com/ar/2024/05/24/%d8%aa%d8%ad%d9%82%d9%8a%d9%82-%d8%b7%d8%b1%d8%af-%d9%85%d9%87%d8%a7%d8%ac%d8%b1%d9%88%d9%86-%d8%ad%d8%af%d9%88%d8%af-%d8%aa%d9%88%d9%86%d8%b3>

<sup>269</sup> Alarm Phone Sahara, "Assamaka :Testimonies of expulsions from Algeria", 8 March 2025,  
<https://alarmphonesahara.info/en/news/assamaka-testimonies-of-deportation-from-algeria> ; Alarm Phone Sahara, "Testimonies of people

ولا يوجد في الجزائر قانون بشأن اللجوء، بالرغم من أنها صادقت على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951، ويعاني اللاجئون وطالبو اللجوء المسجلون من الافتقار إلى الحماية الكافية.<sup>270</sup> ولا تعترف السلطات الجزائرية تلقائيًا بهؤلاء الذين حصلوا على صفة اللاجئ من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التي تتولى تسجيل طالبي اللجوء وتحدد وضع اللاجئ. وينص القانون الجزائري رقم 08-11 لسنة 2008، المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها وتنقلهم فيها، على اعتبار دخول البلاد، والإقامة فيها، والخروج منها، بطريقة غير نظامية جرائم جنائية يُعاقب عليها بالسجن مدة تصل إلى خمس سنوات.

وبموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الخاص بوضع اللاجئين، فإن مبدأ عدم الإعادة القسرية يحظر إعادة أي شخص، بغض النظر عن وضعه القانوني المتعلق بالهجرة، إلى مكانٍ قد يُصبح فيه عُرضةً لخطر حقيقي يتمثل في الاضطهاد أو غيره من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، أو إلى مكانٍ لا تُوفّر له فيهِ الحماية الفعّالة والمستمرة من هذا النقل، والذي من شأنه أن يمثّل نوعًا من الإعادة القسرية المتكررة.<sup>271</sup> ولا يقتصر مبدأ عدم الإعادة القسرية على حظر الإعادة القسرية إلى مثل هذه الأماكن، ولكنه يحظر أيضًا أي تصرفٍ غير مباشر من شأنه أن يؤدي إلى الإعادة القسرية. ومن واجب السلطات التونسية أن تفحص هذه المخاطر فحصًا كاملًا من خلال تقييمٍ لحالة كل فردٍ على حدة قبل أي عملية طرد.

وفي مقابلةٍ مع منظمة العفو الدولية، قالت "فارا"، وهي مهاجرة من غينيا، إن قوات الحرس الوطني طردتها إلى الجزائر، يوم 17 سبتمبر/أيلول 2023، مع سبع نساءٍ أخريات وطفلة رضية.<sup>272</sup> وكانت قوات الحرس الوطني قد قبضت عليها، هي والنساء الأخريات، في الشارع في مدينة صفاقس، واقتادتهن مباشرة إلى الحدود الجزائرية في اليوم نفسه. وروت "فارا" ما حدث آنذاك قائلةً:

**"لم يوضّحوا ما يحدث أو لماذا يحدث. نظر [الأعوان] في جوازات سفرنا ثم مزقوها وألقوها بعيدًا. كما أخذوا هواتفنا... طلبنا منهم أن يطلقوا سراحنا، فانهالوا علينا صغفًا وضربًا... وتوسلت أربع نساء بالقول بأنهن طالبات ومعهن تأشيرات، وقالت امرأة إنها أجريت لها جراحة منذ فترة قصيرة وتشعر بألمٍ شديد".**

وقد تبيّن على "فارا" والنساء الأخريات، أن يعيشن بلا مأوى قرب مدينة تيسة الجزائرية لما يقرب من شهر بعد الطرد. وأرسلت "فارا" إلى منظمة العفو الدولية مقطع فيديو، صُوّر يوم 11 أكتوبر/تشرين الأول 2023، ويظهر فيه المكان الذي كن يعيشن فيه، كما تظهر امرأة وبجسمها غرز وعليها ضمادات.

وقال "عيسى"، وهو طالب لجوء من الكاميرون يبلغ من العمر 16 عامًا، في مقابلةٍ مع منظمة العفو الدولية، إنه بعد إنزاله من قاربٍ في ميناء صفاقس، يوم 19 سبتمبر/أيلول 2023، نقله أعوان مع آخرين إلى أحد مراكز الحرس الوطني في المدينة. وأضاف قائلاً:<sup>273</sup>

**"أمرونا أن نعد إلى حافلتين، ورفضوا أن يقولوا إلى أين سنذهب، لم نكن نعرف ما يحدث. ووصلت حافلتنا في الليل إلى مكانٍ قرب الحدود الجزائرية، ثم أخذنا الأعوان، الذين كانوا مسلحين، في شاحنات صغيرة وأنزلونا في منطقة مقفرة".**

وتحدث "عبد الله"، وهو مهاجر من الكاميرون، إلى منظمة العفو الدولية عن اعتراضه في البحر، يوم 19 سبتمبر/أيلول 2023، وإنزاله في صفاقس، حيث قامت قوات الحرس الوطني بعد ذلك بطرده بشكلٍ مُتّعجّل إلى الجزائر مع حوالي 300 شخص، بعد بلدة ساقية سيدي يوسف الحدودية.<sup>274</sup> وقال "عبد الله" إنه أثناء محاولة مجموعته العودة إلى تونس قابلوا الأعوان أنفسهم الذين طردوهم. وفي الليلة التالية بعد احتجازهم يومًا في مركز الحرس الوطني، اقتادهم الأعوان مرة أخرى إلى الحدود الجزائرية. وأوضح قائلاً:

**"تركنا الحرس الوطني [على الحدود]، ومعنا امرأة حامل تعاني من الضعف الشديد، حيث كانت تشعر بالألم الشديد في ركبتيها بسبب تعرّضها للضرب، وطفل عمره خمسة أعوام، وفتى عمره 16 عامًا كان يتعيّن حمله لأنه صُرب على قدمه، ورجل يعاني آلامًا حادة في كتفيه... وعبر الحدود أطلق الجيش الجزائري طلقات في الهواء وأمرونا بالعودة إلى تونس... كنا نشعر بالجوع والعطش... [وفي المرة الثانية، قال الأعوان] لنا: 'هذا آخر يوم لكم في تونس. إذا عدتم مرة أخرى، سوف نُطلق النار على رؤوسكم'".**

being (several times) deported :Cameroonian migrants report about the violence they have faced in several North African countries", 6 June 2025, <https://alarmphonesahara.info/en/news/testimonies-of-people-being-several-times-deported-cameroon-migrants-report-about-the-violence-they-have-faced-in-several-north-african-countries>

<sup>270</sup> منظمة العفو الدولية، الجزائر: مُجربون على الرحيل: قصص الظلم ضد المهاجرين في الجزائر (سبق ذكره).

<sup>271</sup> الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، المادة 33؛ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (اتفاقية مناهضة التعذيب)، المادة 3(1)؛ اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية التي تحكم الجوانب المحددة لمشكلات اللاجئين في إفريقيا، المادة 3(2).

<sup>272</sup> مقابلات عبر مكالمات صوتية ومكالمات بالفيديو مع "فارا"، وهي مواطنة من غينيا، 9-10 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

<sup>273</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "عيسى"، وهو طالب لجوء من الكاميرون، 25 سبتمبر/أيلول 2023.

<sup>274</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "عبد الله"، وهو مواطن من الكاميرون، 25 سبتمبر/أيلول 2023.

وأرسل "عبد الله" إلى منظمة العفو الدولية صورًا تبيّن الإصابات التي وصفها. وقال إنه تمكّن في نهاية المطاف من العودة إلى مدينة الكاف التونسية، واضطر أن يدفع لسائقي 1,500 دينار تونسي (حوالي 448 يورو) مقابل توصيله، لكن عدة أشخاص كانوا ضعفاء لا يمكنهم السير أو لا يقدرّون على الدفع.

وقال "حكيم"، وهو مهاجر من الكاميرون، لمنظمة العفو الدولية إن قوات الحرس الوطني طردته مع آخرين إلى الحدود الجزائرية، بعد اعتراضه في البحر يوم 24 جانفي/كانون الثاني 2024 قرب صفاقس.<sup>275</sup> وقال:

**"قضينا النهار في الميناء حتى حلّ المساء... أخذنا [الأعوان] في ثلاث حافلات، أخذوا السود فقط، وتركوا الآخرين التونسيين والليبيين، الذين تم اعتراضهم أيضًا في ذلك اليوم".**

وروت "كارين"، وهي مهاجرة من الكاميرون، عملية طردٍ مماثلة، يوم 26 ماي/أيار 2025، بعد عملية اعتراض في البحر قرب صفاقس، فقالت:

**"كنا في أربع حافلات، مع رجال ونساء وأطفال. أخذونا إلى منطقة حدودية قرب نوزر... بعد أن تفرقنا، بدأت في السير [عائدة إلى تونس العاصمة] طوال أسبوعين على الأقل، حسبما أعتقد. لم يكن معي أي شيء... أحيانًا كان بعض من صادقتهم يعطونني القليل من الماء... كنت متعبة جدًا ومُتسخة".<sup>276</sup>**

ووصف "أبراهام" و"محمود"، وهما مهاجران من غينيا، وقائع طردهما إلى الحدود الجزائرية بمجرد الإفراج عنهما من سجن طينة في صفاقس، في ديسمبر/كانون الأول 2023 وجانفي/كانون الثاني 2024، على التوالي، عقب إدانتهم بسبب الإقامة غير النظامية.<sup>277</sup> وأوضح "محمود" قائلاً:

**"عند باب السجن، كَبَل أعوان الحرس الوطني أيدينا وأخذونا في سياراتهم. أرغمونا أن نصعد إلى حافلتين. كنا محشورين كالحيوانات في كل من الحافلتين، كان هناك ما لا يقل عن 200 شخص".**

وأضاف "أبراهام" قائلاً:

**"لم نكن نعرف إلى أين نحن ذاهبون. أخذ [أعوان الحرس الوطني] منا [بطاقات السراج التي تُثبت إطلاق سراحنا من السجن] وقالوا لنا، 'سوف تعودون إلى بلدكم، وتغادرون تونس...'. أخذوا منا كل شيء، الهواتف، والأموال، والأوراق، ومزقوا جواز سفري... وأنزلونا قرب جبل في منتصف الليل، ثم قالوا 'استمروا في السير إلى اليسار وسوف تصلون إلى الجزائر، بينما كانوا يوجهون إلينا بنادق طويلة".**

وفي مقابلةٍ مع منظمة العفو الدولية، روى "فودي"، وهو مهاجر من مالي، عن طرده إلى الجزائر بعد افتتاحه من مركز الوردية، حيث كان مُحتجزًا في مارس/آذار 2024، مع حوالي 10 مواطنين أجانب سود، فقال:

**"ذات مساء أخذتنا [شرطة الحدود] من [مركز الوردية]. فتنشونا مع تجريدنا من الملابس وأخذوا كل ما كان معنا... أخذونا بسيارات إلى الحدود، داخل الأراضي الجزائرية، بين منطقة جندوبة ومنطقة الكاف [في شمال غرب تونس]. ثم قالوا 'أنتم أحرار، اذهبوا'. أمضينا ثمانية أيام في العودة إلى تونس [العاصمة] سيرًا على الأقدام".<sup>278</sup>**

كما وصف "ليو"، وهو طالب من الكونغو كان محتجزًا في مركز الوردية في الفترة من جانفي/كانون الثاني إلى مارس/آذار 2024، طرد رجلين على الأقل من ساحل العاج من المركز، فقال:

**"في الأسبوعين الأولين من مارس/آذار [2024]، أخذ [أفراد الشرطة] حوالي ثلثي الرجال، على ما أعتقد، أي ما بين 20 و30 شخصًا. فكل يومين، كانوا [الأعوان] ينادون على [مواطني] كل جنسية: المواطنون من غينيا أولًا، ثم من ساحل العاج، ثم من نيجيريا، ثم من مالي. نواصل معي لاحقًا اثنان منهم [على فيسبوك] وقالوا إنهما أرسلنا إلى الحدود الجزائرية... لم يؤخذ أحد من [المواطنين] العرب بهذه الطريقة، [كانوا يأخذون] السود فقط".<sup>279</sup>**

<sup>275</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "حكيم"، وهو مواطن من الكاميرون، 14 مارس/آذار 2024.

<sup>276</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "كارين"، وهي مواطنة من الكاميرون، 9 جوان/حزيران 2025.

<sup>277</sup> مقابلتان أجريتا بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع "أبراهام" و"محمود"، وهما من مواطني غينيا، 1 فيفري/شباط 2024.

<sup>278</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "فودي"، وهو مواطن من مالي، 30 أفريل/نيسان 2024.

<sup>279</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "ليو"، وهو مواطن من كونغولي، 28 فيفري/شباط 25 مارس/آذار 2024.

## 7.3 عمليات الطرد إلى ليبيا

خلال الفترة من جوان/حزيران 2023 إلى أبريل/نيسان 2025، تعاونت قوات الحرس الوطني والجيش والشرطة في تونس في طرد ما لا يقل عن 5,190 من اللاجئين والمهاجرين، بشكل جماعي وبإجراءات متعجّلة، إلى ليبيا، وكانوا في غالبيتهم الساحقة من المواطنين السود من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء، في انتهاك واضح لمبدأ عدم الإعادة القسرية. وقد دأبت منظمة العفو الدولية وغيرها من منظمات حقوق الإنسان فضلاً عن هيئات الأمم المتحدة على توثيق انتهاكات واسعة النطاق وممنهجة لحقوق الإنسان ضد اللاجئين والمهاجرين في ليبيا، منذ عام 2010 على الأقل.<sup>280</sup>

وأجرت منظمة العفو الدولية مقابلات مع 18 من اللاجئين والمهاجرين السود الذين طُردوا من تونس إلى ليبيا في الفترة من جويلية/تموز 2023 إلى أبريل/نيسان 2025، وبينهم مواطنون من ساحل العاج، السنغال، السودان، غامبيا، غينيا، الكامبيون، مالي.<sup>281</sup> وكان أحدهم طفلاً. وكان سبعة منهم لاجئين أو طالبي لجوء مُسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بالإضافة إلى اثنين لدى كليهما منها تأشيرة سارية لدخول تونس. وأرسل ثلاثة منهم صورتين بالإضافة إلى خمسة مقاطع فيديو صوّرت خلال عملية طردهم أو بعدها بفترة وجيزة، وقد راجعتها منظمة العفو الدولية. وتمكّن 282 ثلاثة من إرسال إحداثيات موقعهم وفق النظام العالمي لتحديد المواقع، بعد وقت قصير من عملية الطرد. كما أجرت المنظمة مقابلة مع مواطن يمني، وصف طرد اثنين من أصدقائه، وهما من طالبي اللجوء من اليمن ومُسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.<sup>283</sup> وتحدثت ثلاث نساء، من سيراليون والكامبيون، إلى منظمة العفو الدولية عن طرد أزواجهن إلى ليبيا مع آخرين من المواطنين الأجانب السود.<sup>284</sup> واستناداً إلى شهاداتهم، تمكنت منظمة العفو الدولية من توثيق عملية طرد جماعي شملت 23 شخصاً، طُرد كلٌّ منهم ضمن مجموعة تضم ما بين 60 شخصاً إلى 800 شخص،<sup>285</sup> وبذلك يكون حوالي 3,190 شخصاً قد طُردوا.

وفي سبتمبر/أيلول 2023، صرّح مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، فولكر تورك، أن السلطات التونسية طردت بشكل جماعي حوالي 2,000 من المهاجرين وطالبي اللجوء إلى الحدود الليبية بحلول 31 أوت/آب. كما تحدثت منظمة العفو الدولية مع ثلاثة مدافعين عن حقوق الإنسان شاركوا في توثيق

<sup>280</sup> منظمة العفو الدولية، ليبيا: "إن يبحث عنك أحد". المُعادون قسراً من البحر إلى الاحتجاز التعسفي (رقم الوثيقة: MDE 19/4439/2021)، 15 جويلية/تموز 2021، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde19/4439/2021/ar>؛ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومركز الهجرة المختلطة، "في هذه الرحلة، لا أحد يهتم إن عشت أو مت"، الانتهاكات والحماية والعدالة على طول الطرق بين شرق وغرب إفريقيا والساحل الإفريقي للمتوسط، 29 جويلية/تموز 2020، <https://www.unhcr.org/ar/603e09a64>؛ منظمة العفو الدولية، ليبيا: حرب الميليشيات المستمرة بلا هوادة: تضرر المدنيين في معركة طرابلس، أبريل/نيسان-أوت/آب 2019 (رقم الوثيقة: MDE 19/1201/2019)، 22 أكتوبر/تشرين الأول 2019، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde19/1201/2019/ar>، ص. 8-9؛ بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، اليأس والخطورة: تقرير حول أوضاع حقوق الإنسان للمهاجرين واللاجئين في ليبيا، 20 ديسمبر/كانون الأول 2018، <https://unsmil.unmissions.org/sites/default/files/libya-migration-report-18dec2018-arabic.pdf>

Amnesty International, *Between the Devil and the Deep Blue Sea: Europe Fails Refugees and Migrants in the Central Mediterranean* (Index: EUR 30/8906/2018), 8 August 2018, <https://www.amnesty.org/en/documents/eur30/8906/2018/en/>;

منظمة العفو الدولية، ليبيا: شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا: الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا (رقم الوثيقة: 11 MDE 19/7561/2017)، 11 ديسمبر/كانون الأول 2017، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde19/7561/2017/ar>؛ بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، مُحتجزون ومُجردون من إنسانيتهم: تقرير حول انتهاكات حقوق الإنسان ضد المهاجرين في ليبيا، 13 ديسمبر/كانون الأول 2016، [https://unsmil.unmissions.org/sites/default/files/unsmil\\_ohchr\\_joint\\_report\\_on\\_human\\_rights\\_abuses\\_against\\_migrants\\_arabic.pdf](https://unsmil.unmissions.org/sites/default/files/unsmil_ohchr_joint_report_on_human_rights_abuses_against_migrants_arabic.pdf)

العفو الدولية، "اللاجئون والمهاجرون يفرون من العنف الجنسي والانتهاك والاستغلال في ليبيا"، 1 جويلية/تموز 2016، <https://www.amnesty.org/ar/latest/press-release/2016/07/refugees-and-migrants-fleeing-sexual-violence-abuse-and-exploitation-in-libya/>

Amnesty International, *"Libya is Full of Cruelty": Stories of Abduction, Sexual Violence and Abuse from Migrants and Refugees* (Index: MDE 19/1578/2015), 11 May 2015, <https://www.amnesty.org/en/documents/mde19/1578/2015/en/>;

منظمة العفو الدولية، ضحايا الخوف: انتهاك حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين في ليبيا (رقم الوثيقة: MDE 19/007/2013)، 20 جوان/حزيران 2013، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde19/007/2013/ar>؛ منظمة العفو الدولية، "نحن أجانب، ليس لنا حقوق": محنة اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين في ليبيا (رقم الوثيقة: MDE 19/020/2012)، 13 نوفمبر/تشرين الثاني 2012، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde19/020/2012/ar>؛ منظمة العفو الدولية، ليبيا: سيادة القانون أم حكم الميليشيات؟ (رقم الوثيقة: MDE 19/012/2012)، 5 جويلية/تموز 2012، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde19/012/2012/ar>؛ ص. 35-45؛ منظمة العفو الدولية، انتهاكات حقوق المعتقلين بسبب ليبيا الجديدة (رقم الوثيقة: MDE 19/036/2011)، 13 أكتوبر/تشرين الأول 2011، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde19/036/2011/ar>؛ ص. 8-11؛ منظمة العفو الدولية، المعركة على ليبيا: القتل والاختفاء والتعذيب (رقم الوثيقة: MDE 19/025/2011)، 13 سبتمبر/أيلول 2011، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde19/025/2011/ar>؛ ص. 79-90؛ منظمة العفو الدولية، بحثوا عن الأمان، فلم يجدوا سوى الخوف: اللاجئين، طالبي اللجوء، والمهاجرون في ليبيا ومالطة (رقم الوثيقة: REG 01/004/2010)، 14 ديسمبر/كانون الأول 2010، <https://www.amnesty.org/ar/documents/reg01/004/2010/ar>؛ منظمة العفو الدولية، "ليبيا الغد": أي أمل لحقوق الإنسان؟ (رقم الوثيقة: MDE 19/07/2010)، 23 جوان/حزيران 2010، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde19/007/2010/ar>؛ ص. 91-111.

<sup>281</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع 18 من اللاجئين والمهاجرين، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023-11 جوان/حزيران 2025. وهناك عملية طرد إلى ليبيا، نُفذت يومي 1-2 جويلية/تموز 2023، ولكنها لم تُدرج في تقدير العدد الإجمالي للأشخاص الذين طُردوا منذ جوان/حزيران 2023، وذلك لتجنب أي تكرار في عدد الأشخاص المطرودين في الفترة من جوان/حزيران إلى أوت/آب 2023، والذي قُدمته مصادر الأمم المتحدة.

<sup>282</sup> صورة وأربعة مقاطع فيديو صوّرت في الفترة ما بين 28-30 سبتمبر/أيلول 2023؛ صورة التَّقَطت في الفترة ما بين 7-8 أبريل/نيسان 2025؛ ومقطع فيديو صوّر في أبريل/نيسان 2025، وجميعها محفوظة لدى منظمة العفو الدولية.

<sup>283</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "عباس"، وهو مواطن يمني، 1 أبريل/نيسان 2024.

<sup>284</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع ثلاثة مهاجرين، 19 أكتوبر/تشرين الأول-30 ماي/أيار 2024.

<sup>285</sup> انظروا الحاشية 273 أعلاه لمزيد من التفاصيل عن المنهجية.

<sup>286</sup> UN High Commissioner for Human Rights, "Global Update to the Fifty-Fourth Regular Session of the UN Human Rights Council (HRC)", 11 September 2023, <https://www.ohchr.org/en/news/2023/09/human-rights-council-opens-its-fifty-fourth-regular-session-hears-global-update-high>

تونس: تصرخ ولا أحد يسمعه  
سياسة الهجرة في تونس تتخذ منعطفًا خطيرًا

منظمة العفو الدولية



والجماعات المسلحة التي تنتمي إلى القوات المسلحة العربية الليبية،<sup>298</sup> لانتهاكاتٍ واسعة ومُمنهجة لحقوق الإنسان، من بينها الاحتجاز التعسفي إلى أجلٍ غير مُحدد في ظروف قاسية وغير إنسانية، والإخفاء القسري، والقتل غير المشروع، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، والاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، فضلًا عن الابتزاز والعمل القسري، مع الإفلات من العقاب بشكلٍ شبه كامل.<sup>299</sup> فقد احتُجز آلاف المواطنين الأجانب تعسفيًا في مراكز تخضع لسيطرة جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، ولغيره من الميليشيات والجماعات المسلحة. وهم مُحتجزون في ظروف قاسية وإنسانية، حيث يتعرضون للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة.

وقد أكدت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشكلٍ مستمر أنه لا يمكن اعتبار ليبيا مكانًا آمنًا لإعادة أو إنزال اللاجئين والمهاجرين، وأن عمليات الإعادة هذه قد تمثل انتهاكًا لمبدأ عدم الإعادة القسرية.<sup>300</sup> وفي تقرير صدر في جانفي/كانون الثاني 2022، أكد الأمين العام للأمم المتحدة أن ليبيا ليست ميناءً آمنًا لإنزال اللاجئين والمهاجرين، ودعا الدول الأعضاء إلى إعادة النظر في السياسات التي تدعم عمليات الاعتراض في البحر وإعادة اللاجئين والمهاجرين إلى ليبيا.<sup>301</sup>

وتوصّلت البعثة المستقلة لتقصّي الحقائق في ليبيا، في تقريرين قُدمتا في نوفمبر/تشرين الثاني 2021 ومراس/أذار 2022، إلى أن ارتكاب انتهاكاتٍ جسيمة لحقوق الإنسان ضد اللاجئين والمهاجرين والإفلات من العقاب عنها يقدمان دليلًا على وجود "هجومٍ منهجي واسع النطاق مُوجه ضد [هذه] الفئة من السكان [اللاجئين والمهاجرين] تعزيرًا لسياسة الدولة".<sup>302</sup> ووجدت البعثة المستقلة لتقصّي الحقائق في ليبيا، في تقريرها النهائي الصادر في مارس/أذار 2023، أن ثمة مبررات معقولة للاعتقاد بأن جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، وقوات خفر السواحل الليبي، وميليشيا جهاز دعم الاستقرار، وجميعها تخضع إسميًا لسيطرة حكومة الوحدة الوطنية، قد ارتكبت جرائم ضد الإنسانية بحق مهاجرين احتُجزوا في ليبيا، كجزءٍ من "دورةٍ مبرّجة من العنف" تُرتكب بشكلٍ مُمنهج ضدهم.<sup>303</sup>

وتماشياً مع مبدأ عدم الإعادة القسرية، يُحظر على الدول نقل شخصٍ إلى مكانٍ يكون فيه عُرضةً لخطرٍ حقيقيٍ يتمثل في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.<sup>304</sup> ويقع على عاتق الدول التزامٌ مطلق لا يجوز تقييده بعدم نقل أي شخصٍ إلى أي أراضٍ حيث تتوفر أسباب جوهريّة للاعتقاد بأنه سيكون فيها عُرضةً لخطر التعذيب أو المعاملة السيئة.<sup>305</sup> ولا يمكن للدول قانونًا أن تشترك في أي نشاطٍ أو أن تبرم أي اتفاقٍ مع دولٍ أخرى من شأنه أن يقوّض الحق المطلق في عدم التعرض للتعذيب والمعاملة السيئة.<sup>306</sup>

وقد طردت السلطات التونسية ما لا يقل عن 22 لاجئًا ومهاجرًا بشكلٍ جماعي، ثم نُقلوا لاحقًا إلى منشآت احتجازٍ في ليبيا.<sup>307</sup> ومن بين هذه المنشآت منشأة احتجازٍ في منطقة نالوت الحدودية كانت تخضع لسيطرة ميليشيا جهاز دعم الاستقرار، حتى ماي/أيار 2025،<sup>308</sup> ومنشأة احتجازٍ قرب مدينة زوارة، في شمال غرب ليبيا، حيث احتُجزوا في ظروف احتجازٍ قاسية وغير إنسانية بدون اتباع أي من الإجراءات الواجبة. ونُقل الذين احتُجزوا في نالوت لاحقًا إلى مركز احتجازٍ عين زارة في طرابلس، الذي يخضع لسيطرة جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية. ونُقل لاجئون ومهاجرون آخرون ممن طُردوا إلى مركز العسّة للاحتجاز، الذي يبعد حوالي 15 كيلومترًا عن الحدود التونسية، ويديره جهاز حرس الحدود الليبي التابع لوزارة الداخلية وجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، وكذلك إلى مركز بئر الغنم، الواقع على بُعد حوالي 90 كيلومترًا جنوبي طرابلس، ويخضع إسميًا لسيطرة جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية. واقتيد آخرون إلى مركز

<sup>298</sup> القوات المسلحة العربية الليبية هي جماعة مسلحة، تُسيطر بحكم الأمر الواقع على مناطق كبيرة في شرق ليبيا وجنوبها.

<sup>299</sup> منظمة العفو الدولية، ليبيا: "لن يبحث عنك أحد" (سبق ذكره)؛ منظمة العفو الدولية، ليبيا: "بين الحياة والموت": اللاجئون والمهاجرون مُحاصرون وسط حلقةٍ مُفرّجةٍ من الانتهاكات في ليبيا (رقم الوثيقة: MDE 19/3084/2020)، 24 سبتمبر/أيلول 2020، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde19/3084/2020/ar>

<sup>300</sup> OHCHR, Lethal Disregard: Search and Rescue and the Protection of Migrants in the Central Mediterranean Sea, May 2021, <https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Migration/OHCHR-thematic-report-SAR-protection-at-sea.pdf>, p. 3; UNHCR, UNHCR Position on the Designations of Libya as a Safe Third Country and as a Place of Safety for the Purpose of Disembarkation Following Rescue at Sea, September 2020, <https://www.refworld.org/docid/5f1edee24.htm>

<sup>301</sup> الأمين العام للأمم المتحدة، تقرير الأمين العام بشأن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، 20 ماي/أيار 2022، وثيقة الأمم المتحدة رقم: S/2022/409، الفقرة 106.

<sup>302</sup> الأمم المتحدة، تقرير البعثة المستقلة لتقصّي الحقائق في ليبيا، 1 أكتوبر/تشرين الأول 2021، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/48/83، الفقرة 61؛ الأمم المتحدة، تقرير البعثة المستقلة لتقصّي الحقائق في ليبيا، 23 مارس/أذار 2022، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/49/4، الفقرة 46.

<sup>303</sup> الأمم المتحدة، تقرير البعثة المستقلة لتقصّي الحقائق في ليبيا، 27 مارس/أذار 2023، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/52/83.

<sup>304</sup> الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، المادة 33؛ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (اتفاقية مناهضة التعذيب)، المادة (1)؛ اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية التي تحكم الجوانب المحددة لمشكلات اللاجئين في إفريقيا، المادة (3)2.

<sup>305</sup> مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب، تقرير، 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2018، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/37/50، الفقرتان 36-37.

<sup>306</sup> مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب، تقرير، 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2018، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/37/50، الفقرة 14.

<sup>307</sup> مقابلات أجريت بشكلٍ منفصل عبر مكالماتٍ صوتيةٍ مع 17 من اللاجئين والمهاجرين، 13 أكتوبر/تشرين الأول 2023-11 جوان/حزيران 2025؛ مقابلات أجريت بشكلٍ منفصل عبر مكالماتٍ صوتيةٍ مع أربعة أشخاص وصفوا طرد الأزواج أو الأصدقاء، 19 أكتوبر/تشرين الأول 2023-1 أبريل/نيسان 2024.

<sup>308</sup> في 12 ماي/أيار 2025، اندلعت اشتباكاتٍ مسلحةٍ في طرابلس بين ميليشيات متنافسة أسفرت عن مقتل عبد الغني الككلي، أحد قادة ميليشيا جهاز دعم الاستقرار، واستسلام عدد كبير من أفرادها.

التجميع والعودة في حي غوط الشعال في طرابلس، والذي يخضع اسمياً أيضاً لسيطرة جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية.

وفي أبريل/نيسان 2025، أفاد تقرير للأمين العام للأمم المتحدة بشأن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا بما يلي:

**"واصلت السلطات الليبية نقل من تم اعتراضهم [على الحدود التونسية] إلى مرافق... بما في ذلك مركز احتجاز العسة الذي يديره حرس الحدود الليبي، ومراكز احتجاز يديرها جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية في طرابلس، وفي بئر الغنم التي يوجد بها مركز احتجاز غير رسمي".<sup>309</sup>**

وقامت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة بزياراتٍ مشتركة إلى مركز العسة للاحتجاز.<sup>310</sup> وفي أكتوبر/تشرين الأول 2023، أفادت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بأنه "كان هناك أكثر من 1,000 شخص [محتجزين] في العسة، حيث يحتاج ما يقارب 90 بالمائة منهم إلى الحماية الدولية، بما في ذلك الأشخاص المُسجلين لدى مكتب المفوضية [السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين] في تونس".<sup>311</sup> وذكرت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أنه، بحلول مارس/آذار 2024، كانت "تستخدم العسة كنقطة عبور لإيواء الأشخاص الذين تم نقلهم من تونس إلى ليبيا، وذلك قبل أن يتم نقلهم إلى مراكز الإيواء في طرابلس أو أماكن أخرى".<sup>312</sup> وطبقاً للمعلومات المتاحة لمنظمة العفو الدولية، لم تتمكن أي من هيئات الأمم المتحدة أو غيرها من المنظمات المستقلة من دخول منشآت الاحتجاز الأخرى المُستخدمة في احتجاز اللاجئين والمهاجرين المطرودين من تونس، بما في ذلك المنشآت الخاضعة لسيطرة جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية.

ووفقاً لمقابلاتٍ مع ستة من اللاجئين والمهاجرين وثلاثة من المدافعين عن حقوق الإنسان، فقد تعرّض الذين احتجزوا في مراكز نالوت، وزوارة، والعسة، وبئر الغنم لظروف غير صحية تتسم بالاكتظاظ الشديد، والقذارة، وتدني المرافق الصحية أو عدم توفرها، وعدم كفاية الطعام والماء، والافتقار إلى الرعاية الصحية برغم تفشي أمراضٍ معدية بسبب سوء ظروف الاحتجاز.<sup>313</sup> واطلعت منظمة العفو الدولية على 12 مقطع فيديو للاجئين ومهاجرين محتجزين في نالوت وبئر الغنم، وهي تؤيد هذه الروايات،<sup>314</sup> وتبيّن، بوجهٍ خاص، الظروف غير الصحية، والقذارة، وتدني المرافق الصحية، وعدم كفاية الطعام، فضلاً عن وجود إصابات في الظهر والساقين بين المحتجزين، وهي إصابات سببها الحراس الليبيون، على حد قول الضحايا. أما اللاجئون والمهاجرون غير القادرين على دفع فدية للحراس مقابل حريتهم، فيحتجزون إلى أجلٍ غير محدد، ما لم يتمكنوا من الهرب أو يُفرج عنهم بفضل تدخل سفارات بلدانهم أو نشطاء محليين.

وفي مقابلةٍ مع منظمة العفو الدولية، وصف طالباً اللجوء السودانيان "ريان" وابن أخته "فهيم" البالغ من العمر 17 عاماً أحداث طردهما إلى ليبيا.<sup>315</sup> ففي 29 سبتمبر/أيلول 2023، وعقب اعتراضهما في البحر وإنزالهما قبالة ساحل صفاقس، اقتاد الحرس الوطني التونسي الأشخاص الذين تم اعتراضهم في 10 حافلات من ميناء صفاقس إلى الحدود الليبية، بدون إبلاغهم بطردهم الوشيك أو منحهم الفرصة للتعن فيه. وقال "ريان" و"فهيم" إنهما شاهدا عدة أشخاص في الحافلات كان يبدو عليهم أنهم تعرّضوا للضرب، حيث كانت وجوههم متورمة أو تنزف.

وفي بلدة الذهبية الحدودية، أمرتهم قوات الحرس الوطني التونسي بالنزول من الحافلات والصعود إلى مركبات حرس الحدود التونسي، التي عبرت بهم الحدود إلى الأراضي الليبية بدون المرور من خلال المعبر الحدودي الرسمي. ثم اقتادتهم قوات حرس الحدود التونسي إلى موقع صحراوي في منطقة نالوت الحدودية في الساعات الأولى من صباح يوم 30 سبتمبر/أيلول 2023، وسلمتهم إلى جهاز دعم الاستقرار،

<sup>309</sup> الأمين العام للأمم المتحدة، تقرير الأمين العام، أنطونيو غوتيريش، بشأن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، 11 أبريل/نيسان 2025، وثيقة الأمم المتحدة رقم: S/2025/223، الفقرة 59.

<sup>310</sup> المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "مستجدات المفوضية، ليبيا (جانفي/كانون الثاني-فيفري/شباط 2024)"، 8 مارس/آذار 2024، <https://www.unhcr.org/ar/media/libya-operational-update-arabic>؛ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "مستجدات المفوضية-ليبيا (أكتوبر/تشرين الأول 2023)"، 29 أكتوبر/تشرين الأول 2023، <https://reliefweb.int/report/libya/unhcr-update-libya-october-2023-enar>؛ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "مستجدات المفوضية-ليبيا (أوت/أب 2023)"، 30 أوت/أب 2023، <https://reliefweb.int/report/libya/unhcr-update-libya-august-2023-enar>؛ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "مستجدات المفوضية-ليبيا (أكتوبر/تشرين الأول 2023)" (سبق ذكره).

<sup>311</sup> المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "مستجدات المفوضية-ليبيا (أكتوبر/تشرين الأول 2023)" (سبق ذكره).

<sup>312</sup> المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "مستجدات المفوضية-ليبيا (أكتوبر/تشرين الأول 2023)" (سبق ذكره).

<sup>313</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالماتٍ صوتية مع ستة من اللاجئين والمهاجرين، 13 أكتوبر/تشرين الأول 2023-11 جوان/حزيران 2025؛ مقابلات أجريت بشكلٍ منفصل عبر مكالماتٍ صوتية مع ثلاثة من المدافعين عن حقوق الإنسان ونُفوا عمليات طرد، 26 فيفري/شباط-5 مارس/آذار 2024.

<sup>314</sup> مقاطع الفيديو محفوظة لدى منظمة العفو الدولية.

<sup>315</sup> مقابلات أجريت بشكلٍ منفصل عبر مكالماتٍ صوتية مع "ريان" و"فهيم"، وهما طالباً لجوء من السودان، 25 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

وهو ميليشيا ليبية لها تاريخ موثق من ممارسة أعمال القتل غير المشروع، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.<sup>316</sup>

ووصف "ريان" لمنظمة العفو الدولية ما حدث قائلاً:

"بعد عبورنا الحدود مع ليبيا، كانت تنتظرنا سيارات تحمل شعارات جهاز دعم الاستقرار، ورجال مسلحون يحملون بنادق. قبل أن نركب السيارات حسبونا الليبيون [قاموا بحساب عددينا] جميعاً بصوت عالٍ، سمعناهم يعدون حتى وصلوا إلى 800 شخص. كانت السيارات مغلقة، وكنا فوق بعضنا البعض، بدون نوافذ [في الورا]. كان هناك عدد كبير من الناس، بينهم نساء وأطفال صغار. لم نكن نستطيع التنفس، وأغمي على بعض الأشخاص. بقينا [ظلمنا] نضرب الأبواب لنطلب منهم التوقف، ورحنا نصرخ بأننا لا نستطيع التنفس، ولكنهم لم يتوقفوا.

"بقيتُ [ظلمتُ] أسأل رجال الميليشيا الليبية عما يفعلون بنا. قلتُ إننا لم نرتكب أي جريمة في ليبيا. فردَّ الرجل قائلاً: 'هذا هو الحال الآن، هناك اتفاقية جديدة بين ليبيا وتونس، أي شخص يتم اعتراضه في تونس يُرسل إلى ليبيا'. وأخبرني آخر بعد ذلك قائلاً: 'إنها اتفاقية جديدة مع تونس، يتم نقل الناس من تونس إلى هنا في الوقت الحالي'."

ولم تستطع منظمة العفو الدولية التأكيد مما إذا كان الحارس يشير إلى "الحل التوافقي"، الذي أعلن عنه في أوت/آب 2023، كاتفاقٍ بين ليبيا وتونس.

واحتُجز "ريان" و"فهم" خمسة أيام في نالوت قبل نقلهما إلى مركز عين زارة للاحتجاز الذي يسيطر عليه جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية في طرابلس. وأفرج عنهما في نهاية المطاف بعد تدخل السفارة السودانية في ليبيا. وقال الاثنان إنهما تعرّضا للضرب مراراً على أيدي أفراد ميليشيا جهاز دعم الاستقرار قبل نقلهما إلى طرابلس. كما وصفا الاكتظاظ وظروف الاحتجاز غير الصحية، التي تمثل انتهاكاً للحظر المطلق للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة. وأرسل "ريان" إلى منظمة العفو الدولية مقطع فيديو صورهما داخل منشأة نالوت للاحتجاز، وتظهر فيهما ظروف الاحتجاز غير الصحية؛ والاكتظاظ الشديد، حيث ينام الأشخاص على الأرض؛ بالإضافة إلى تدني المرافق الصحية؛ وعدم الحصول على غذاءٍ كافٍ؛ وعدم الفصل بين الرجال والنساء والأطفال.

**"قلت لأحد الليبيين إنني أشعر بمرض شديد ولا أقدر على التنفس بشكل صحيح. قال: 'إن شاء الله تموت، تحرّك'. وهناك رجل حاول أن يقفز من الحافلة في الطريق إلى طرابلس، فتم إطلاق النار عليه في ساقه [من جانب أحد أفراد الميليشيا الليبية]".**

"فهم"، طالب لجوء سوداني يبلغ من العمر 17 عاماً، يصف الأحداث التي أعقبت طرده إلى ليبيا.

وروى "علي"، وهو مواطن من غينيا، أحداث طرده من مدينة صفاقس إلى ليبيا بين يومي 28 و29 سبتمبر/أيلول 2023.<sup>317</sup> فقد اقتاده أفراد من الحرس الوطني والجيش، هو ومجموعة تضم ما لا يقل عن 60 مهاجراً عبر الحدود الليبية إلى نالوت، حيث سلموهم إلى أفراد ميليشيا جهاز دعم الاستقرار. وفي مساء يوم 29 سبتمبر/أيلول، نقل أفراد الميليشيا المجموعة إلى مكانٍ وصفه "علي" بأنه "سجن داخل معسكر كبير". وأطلع "علي" منظمة العفو الدولية على لقطة لشاشة هاتفه وبها إحدائيات النظام العالمي لتحديد المواقع، التي تُبين موقع منشأة الاحتجاز في بلدة الخربة الواقعة جنوب نالوت مباشرة. ويظهر مقطع فيديو قُدّمه "علي"، وكان قد صورّه أثناء احتجازه، أنه كان محتجزاً في منشأة الاحتجاز نفسها التي احتُجز فيها "ريان" و"فهم".

واعترضت قوات خفر السواحل التونسية اللاجئ السوداني "عاصم" في عرض البحر، وأنزله في ميناء صفاقس، يوم 29 سبتمبر/أيلول 2023.<sup>318</sup> وقال "عاصم" لمنظمة العفو الدولية إنه اقتيد بعد ذلك مع ما لا يقل عن 250 مهاجراً في أربع حافلاتٍ ليلاً إلى الحدود الليبية، وأمضوا الليلة في موقعٍ عسكري قرب بلدة رأس الجدير الحدودية. وقال:

<sup>316</sup> منظمة العفو الدولية، "ليبيا: حاسبوا قادة ميليشيا جهاز دعم الاستقرار"، 4 ماي/أيار 2022، [https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2022/05/libya-hold-stability-support-authority-militia-leaders-to-account](https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2022/05/libya-hold-stability-support-authority-militia-leaders-to-account/)

<sup>317</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "علي"، وهو مواطن من غينيا، 13 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

<sup>318</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "عاصم"، وهو لاجئ سوداني، 25 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

"في اليوم التالي، نقلت سيارات عسكرية [تونسية] كل الناس إلى الصحراء على الحدود الليبية. كانت هناك سيارات ليبية تنتظرنا، ومكتوب عليها 'شرطة'... تركتنا هذه السيارات في الصحراء. قالوا 'هذا هو الطريق إلى [قربة] أبو كماش، وهذا هو الطريق إلى [مدينة] زوارة'، وقالوا لنا 'ارحلوا'. مشينا طوال الليل مع الأطفال الصغار".

وروي "إسماعيل"، وهو مهاجر من ساحل العاج، في حديثه مع منظمة العفو الدولية، أحداث طرده إلى ليبيا، يوم 3 أبريل/نيسان 2025، مع حوالي 150 شخصًا بعد عملية اعتراض في البحر، فقال:

"تركنا [الأعوان التونسيون] في الصحراء، وقالوا لنا استمروا في السير نحو ليبيا. سرنا مسافة غير بعيدة إلى أن وجدنا مجموعة من الرجال، كانوا ليبين، أغشوا عيوننا بأضواء سياراتهم، وأطلقوا النار في الهواء... حاول ثلاثة منا الجري لكنهم لحقوا بنا وضربونا على رؤوسنا بأعقاب أسلحتهم. أخذونا إلى [مركز احتجاز] العسة حيث وجدنا الكثير من السودانيين هناك".<sup>319</sup>

وفي مقابلة مع منظمة العفو الدولية، تحدث "عباس"، وهو طالب لجوء يمضي مُسجل مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، عن اعتراض اثنين من أصدقائه، وهما طالبا لجوء من اليمن ومُسجلان لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تونس، ثم طردهما بعد ذلك على أيدي الحرس الوطني التونسي في الفترة ما بين 23 و26 مارس/آذار 2024.<sup>320</sup> وقال "عباس" إنهما حاولا عبور البحر من منطقة صفاقس، يوم 23 مارس/آذار، مع 35 من السودانيين وغيرهم من المواطنين الأجانب السود، وإنهما اتصلا به يوم 27 مارس/آذار. وأضاف قائلاً:

"أخبروني أن خفر السواحل التونسي اعترضهما بسرعة [يوم 23 مارس/آذار]، ثم نقلهما [الحرس الوطني التونسي] إلى ليبيا في 26 مارس/آذار... الآن تعتقلهما مجموعة مسلحة ليبية لم نحدد هويتها في منطقة نالوت وتطلب فدية قدرها 2,000 دولار [أمريكي]".

وفي فيفري/شباط 2024، أرسل "أيمن"، وهو مدافع ليبي عن حقوق الإنسان، إلى منظمة العفو الدولية قائمة تضم 83 لاجئًا ومهاجرًا محتجزين، وبينهم أطفال، بعدما طردوا من تونس يوم 26 أكتوبر/تشرين الأول 2023.<sup>321</sup> وقد جمع الأسماء الواردة في القائمة استنادًا إلى اتصالات عبر الهاتف والإنترنت مع تسعة من أولئك المحتجزين. وتضم المجموعة مواطنين من السودان، وسوريا، واليمن، بالإضافة إلى طالب لجوء واحد على الأقل مسجل لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وقد احتجزهم حرس الحدود الليبي في مركزي العسة وبئر الغنم إلى أن أفرج عنهم في جانفي/كانون الثاني وفيفري/شباط 2024، إما بعد دفع فدية، وإما إثر ضغوط من نشطاء محليين.

## 7.4 الرد التونسي الرسمي

نفى المسؤولون التونسيون على أعلى المستويات، مرارًا، أنهم يقومون بعمليات طرد جماعي.

ففي أوت/آب 2023، وصف وزير الداخلية التونسي السابق كمال الفقي تقارير للأمم المتحدة، بشأن قيام السلطات التونسية بطرد مئات المهاجرين وطالبي اللجوء بشكل جماعي إلى الحدود مع ليبيا والجزائر، بأنها لا أساس لها من الصحة.<sup>322</sup> وأضاف قائلاً:

"لا نقوم بعمليات ترحيل جماعي... بل نقوم فقط بإبعاد مجموعات صغيرة تتألف من 6 [أشخاص] إلى 12 شخصًا [إلى الحدود]".<sup>323</sup>

وفي أوت/آب 2023، ندد وزير الخارجية السابق نبيل عمار بما وصفه بحملة تضليل،<sup>324</sup> وقال إن: "تونس ترفض جميع الاتهامات بشأن طرد مهاجرين أفارقة".<sup>325</sup>

<sup>319</sup> مقابلة أجريت عبر مكالمة صوتية مع "إسماعيل"، وهو مواطن من ساحل العاج، 11 جوان/حزيران 2025.

<sup>320</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "عباس"، وهو مواطن يمضي، 1 أبريل/نيسان 2024.

<sup>321</sup> رسائل بالبريد الإلكتروني من "أيمن"، وهو مدافع ليبي عن حقوق الإنسان، إلى منظمة العفو الدولية، 27 فيفري/شباط-4 مارس/آذار 2024، محفوظة لدى المنظمة. مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "أيمن"، وهو مدافع ليبي عن حقوق الإنسان، 26 فيفري/شباط-5 مارس/آذار 2024.

<sup>322</sup> قناة فرانس 24، "وزير الداخلية التونسي: الادعاءات حول عمليات طرد مهاجرين لا أساس لها من الصحة"، 3 أوت/آب 2023، <https://tinyurl.com/3bvx8jue>.  
<sup>323</sup> Associated Press، "Tunisian minister concedes 'small groups' of migrants were pushed back into desert no man's land"، 3 August 2023، <https://apnews.com/article/tunisia-migrants-desert-interior-minister-pushback-81455ce286edc87d3da4ebd9438a2609>

<sup>324</sup> وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج، منشور على فيسبوك، "على إثر التقارير والبيانات الصادرة عن منظمات دولية وعدد من وسائل الاعلام بشأن تعامل السلطات التونسية في مواجهة تزايد التنفقات غير المسبوق ووضعية المهاجرين غير النظاميين، نهد وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج أن توضح ما يلي"، 4 أوت/آب 2023، <https://t.ly/f2eCS>

<sup>325</sup> Reuters، "Sudanese woman tells of 'horrible' desert journey after expulsion from Tunisia"، 9 August 2023، <https://www.reuters.com/world/africa/sudanese-woman-tells-horrible-desert-journey-after-expulsion-tunisia-2023-08-08/>

وفي مقابلةٍ في 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2023، أدلى بتصريح مماثل قال فيه:

"لا وجود لسياسة طرد... هناك معاملة إنسانية جدًّا، لكن في الوقت نفسه نحن مُلزمون، ومن حقنا، أن نصيط حدودنا. وقد تم استغلال هذا الوضع من قبل المنظمات غير الحكومية، التي لديها أجندة سياسية. إنهم يضغطون علينا لقبول المهاجرين غير الشرعيين. ولكننا لسنا دولة عبور أو وجهة. ولسنا شرطة الاتحاد الأوروبي".<sup>326</sup>

وردًا على استفسارٍ إعلامي، يوم 15 ديسمبر/كانون الأول 2023، بشأن عمليات طردٍ جماعي إلى ليبيا، قال حسام الدين الجبابلي، الناطق الرسمي باسم الحرس الوطني التونسي:

"أشعر بصدمة من هذه الادعاءات، هذه الملاحظات غير مقبولة... لا شيء يحدث على الحدود مع ليبيا، ولا توجد عمليات طرد. نحن نحاول مساعدة المهاجرين وتنفيذ عمليات الإنقاذ في البحر".<sup>327</sup>

إلا إن مسؤولًا في الحرس الوطني، لم يُكشف عن هويته، أكد في تصريحٍ، ردًّا على استفسارٍ إعلامي يوم 27 نوفمبر/تشرين الثاني 2023، أن السلطات تقوم بنقل مهاجرين، من مواطني بلدان إفريقيا جنوب الصحراء، من بلدة العامرة الواقعة شمالي صفاقس إلى الحدود، وقال: "هؤلاء [الأفراد] سيُؤخذون إلى الحدود الليبية أو الجزائرية... سيعودون من حيث أتوا".<sup>328</sup>

كما أشار الرئيس التونسي، في كلمته أمام مجلس الأمن القومي، يوم 6 ماي/أيار 2024، إلى أن قوات الأمن التونسية أعادت قسرًا 400 شخصٍ إلى الحدود الشرقية (مع ليبيا)، في عملية طردٍ جماعي، على ما يبدو.<sup>329</sup>

وفي 15 ماي/أيار 2024، ردّت وزارة الخارجية على استفسارٍ من الموقع الإعلامي التونسي إنكفاضة قائلةً:

"فيما يتعلق بالمزاعم المُعرّضة حول طرد المهاجرين من جنوب الصحراء إلى المناطق الصحراوية، من الأهمية بمكان أن نذكر بأنها مسؤولة مؤلفيها فقط".<sup>330</sup>

وبالإضافة إلى ذلك، وفيما يبدو أنه رد على نشر تقريرٍ من جانب شبكة من الباحثين بشأن عمليات الطرد الجماعي إلى ليبيا،<sup>331</sup> أصدرت وزارة الشؤون الخارجية التونسية بيانًا، يوم 7 فيفري/شباط 2025، استنكرت فيه "تواصل انتشار المزاعم المُعرّضة وتداول الأخبار الزائفة والمُضلّلة التي لا تعكس حقيقة الموقف التونسي".<sup>332</sup>

<sup>326</sup> El País, "El ministro de asuntos exteriores de Túnez: 'No somos la policía de la UE'" ["Tunisia's foreign minister: 'We are not the EU police'"], 30 November 2023, available at: <https://elpais.com/internacional/2023-11-30/el-ministro-de-asuntos-exteriores-de-tunez-no-somos-la-policia-de-la-ue.html> (in Spanish).

<sup>327</sup> Infomigrants, "Migrants in Tunisia transferred to Libyan prisons", 15 December 2023, <https://www.infomigrants.net/en/post/53906/migrants-in-tunisia-transferred-to-libyan-prisons>

<sup>328</sup> Le Monde, "En Tunisie, un affrontement entre migrants et forces de l'ordre fait craindre une nouvelle vague répressive" ["In Tunisia, a clash between migrants and the police raises fears of a new wave of repression"], 27 November 2023, [https://www.lemonde.fr/afrique/article/2023/11/27/en-tunisie-la-crainte-une-nouvelle-repression-apres-une-un-affrontement-entre-migrants-et-forces-de-l-ordre\\_6202611\\_3212.html](https://www.lemonde.fr/afrique/article/2023/11/27/en-tunisie-la-crainte-une-nouvelle-repression-apres-une-un-affrontement-entre-migrants-et-forces-de-l-ordre_6202611_3212.html) (in French).

<sup>329</sup> رئاسة الجمهورية التونسية، منشور على فيسبوك، كلمة رئيس الجمهورية قيس سعيّد في افتتاح اجتماع مجلس الأمن القومي، 6 ماي/أيار 2024، <https://www.facebook.com/watch/?v=3838758239713948>.

<sup>330</sup> إنكفاضة، "طرد المهاجرين/ات إلى الحدود: منظومة ردع عنيفة"، 24 ماي/أيار 2024، <https://inkyfada.com/ar/2024/05/24/%d8%aa%d8%ad%d9%82%d9%8a%d9%82-%d8%b7%d8%b1%d8%af-%d9%85%d9%87%d8%a7%d8%ac%d8%b1%d9%88%d9%86-%d8%ad%d8%af%d9%88%d8%af-%d8%aa%d9%88%d9%86%d8%b3>.

<sup>331</sup> RR[X], ASGI, Border Forensics and On Borders, *State Trafficking -Expulsion and Sale of Migrants from Tunisia to Libya*, 29 January 2025, <https://www.borderforensics.org/fr/actualites/statetraffickingreport/>

<sup>332</sup> وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج، منشور على فيسبوك، 7 فيفري/شباط 2025، <https://www.facebook.com/TunisieDiplo/posts/pfbid034pqgEWTrMrZdNaTYaRyC4TK9sqx21uhWuBinr2nN8aLz99NLHsHYKfHbZuUMBZTel>

# 8. التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة

"يستخدمون كل ما لديهم لضربك: هراوات، سلاسل معدنية، كابلات كهربائية؛ يستخدمونها كالسياط.... أجبرنا [الأعوان] أن نردد عبارة 'لا تونس بعد اليوم، لن نعود إلى تونس'، مرات ومرات وهم ينهالون علينا ضربًا. والمركز في وسط الصحراء... [لدرجة أنك] تصرخ ولا أحد يسمعك".

"عبد الله"، مواطن كامبيروني، متحدثًا عن معاملة أعوان الحرس الوطني في أحد المراكز قرب الحدود مع الجزائر، خلال عملية طرد جماعي.

وصف واحد وأربعون من اللاجئين والمهاجرين، الذين أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات معهم، أشكالًا عدّة من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، بما في ذلك أشكال شديدة من العنف البدني، والاحتجاز في ظروف قاسية ولا إنسانية ومهينة، وبالأخص عقب عمليات الاعتراض في البحر، أو خلال عمليات الطرد، أو أثناء الاحتجاز.<sup>333</sup> ومن بين هؤلاء قال 14 شخصًا إنهم تعرّضوا/تعرّضوا للاغتصاب، أو شاهدن/شاهدوا حوادث اغتصاب، أو عانين/عانوا من أشكال أخرى من الاعتداءات والتحرّشات الجنسية على أيدي أعوان قوات الأمن التونسية، في سياق عمليات الاعتراض في البحر، أو الطرد، أو تحت التهديد بالطرد.<sup>334</sup>

وعلى ضوء النتائج السابقة بخصوص التأييد العلني للكرهية العنصرية، بما في ذلك من جانب مسؤولين؛ وكذلك الاستهداف العنصري واستهداف المهاجرين واللاجئين السود؛ وعمليات الاعتراض في البحر والإنزال التي تعزّز التمييز العنصري؛ وعمليات الطرد الجماعي؛ فضلًا عن الصعوبات الكبيرة التي يواجهها المهاجرون واللاجئون السود في الحصول على انتصافٍ من انتهاكات حقوقهم، فقد تأثروا أيضًا تأثيرًا غير متناسبٍ بأنماط المعاملة السيئة. وفي الغالب الأعم، وفي الغالب الأعم، وصف أولئك الذين أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات معهم المعاملة التي تعرّضوا لها بأنها تنطوي على التمييز، استنادًا إلى تصنيفهم عرقيًا كأشخاصٍ سود، أو من خلال تصرفات تتسم بالتمييز الصريح من جانب المسؤولين التونسيين.

وتكون الجماعات التي تواجه التمييز عرضةً بشكلٍ متزايد لخطر التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة، حيث إن التمييز يُتيح النظر إلى الضحايا باعتبارهم في مرتبةٍ إنسانيةٍ أدنى من الآخرين. وقد أشارت لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب إلى أن "التمييز بأنواعه قد يخلق جوًّا يمكن فيه القبول

<sup>333</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع 40 من اللاجئين والمهاجرين، 25 سبتمبر/أيلول 2023-16 جوان/حزيران 2025؛ مقابلة أجريت وجها لوجه مع "قادي"، وهو مواطن تشادي، تونس العاصمة، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

<sup>334</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع تسعة من اللاجئين والمهاجرين، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023-9 جوان/حزيران 2025؛ مقابلات أجريت وجها لوجه مع خمس مهاجرات، تونس العاصمة، 1 مارس/آذار 2024.

بسهولة بتعريض المجموعة الأخرى المعانية من التعصب والتمييز، للتعذيب وإساءة المعاملة".<sup>335</sup> وخلصت هيئات متعددة معنية بحقوق الإنسان إلى أن المنحدرين من أصول إفريقية يواجهون خطرًا متزايدًا بالتعرض لمعاملة سيئة،<sup>336</sup> كما سبق أن أكد مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة التعذيب إلى أن المهاجرين وطالبي اللجوء يكونون أكثر عُرضة لخطر التعذيب.<sup>337</sup>

## 8.1 الاغتصاب، والاعتداءات والتحرُّشات الجنسية

قالت "فيكتوريا"، وهي امرأة من الكاميرون، إنها كانت مسافرةً من تونس العاصمة إلى صفاقس، يوم 15 جانفي/كانون الثاني 2024، عندما أوقف أعوان الحرس الوطني سيارة الأجرة التي كانت تستقلها مع آخرين عند مدخل صفاقس، وأخرجوها هي ورجل أسود فقط، من أجل فحص الهوية، ثم اغتصبوها داخل مركبتهم.<sup>338</sup> وبين الاستهداف العنصري لها أن اغتصابها كان بدوافع عنصرية. وقالت "فيكتوريا" لمنظمة العفو الدولية:

"أجبروني أن أدخل المركبة مع أحد الأعوان، وبدأ يربت عليّ ويلمس جسدي. وضع يديه داخل ملابسي، تحت ردائي، وفي حمالة صدري، وملابسي الداخلية، وخلع ملابسي. ثم وضع يده داخلي، فبدأت اصرخ بأعلى صوتي، وأطلب منه أن يتوقف. قلت له: 'لا، هذا لا يصح، هذا لا يصح!' هددني الضابط الآخر. قال: 'ليس لديك أي خيار، إما أن تتركه يُغتصبك، وإما أن تأخذك إلى الصحراء'. شعرت بالفزع عندما سمعتُ كلمة 'الصحراء'، وكنتُ مُضطرة أن أتركه يواصل ما يفعله... ارتديتُ ملابسي عندما انتهى، وعدتُ إلى سيارة الأجرة، وأنا أبكي".

وكانت "فيكتوريا" ضمن 12 امرأة ورجلين قُلبن/قالوا لمنظمة العفو الدولية إنهن/إنهم تعرَّضن/تعرضوا للاغتصاب أو الاعتداء الجنسي أو التحرش على أيدي أعوان أمن ذكور، وجميعهم تقريبًا من الحرس الوطني، خلال الطرد الجماعي إلى ليبيا أو الجزائر أو تحت التهديد بالطرْد،<sup>339</sup> ومن بين هؤلاء ستة تعرَّضن/تعرضوا لذلك خلال التفتيش الجسدي أو التفتيش مع التعرية على نحو يتسم بالتعسف والتعدي.<sup>340</sup> وفي حالات ست نساءٍ من هؤلاء، حدثت وقائع الاغتصاب، أو الاعتداء، أو التحرش عقب الاعتراض في البحر أو خلال الإنزال على الشاطئ.<sup>341</sup> وقال ثلاثة أشخاص غيرهم لمنظمة العفو الدولية إن أعوان الحرس الوطني هددوهم بالعنف الجنسي أو أنهم شاهدوا مثل هذا التهديد خلال عملية طردٍ جماعي.<sup>342</sup>

وقالت عشر نساءٍ، على وجه الخصوص، لمنظمة العفو الدولية إن رجالًا من الحرس الوطني اغتصبوهم تحت التهديد بالطرْد أو أثناء عملية طرد.<sup>343</sup> وروت امرأة منهن كيف اغتصبها الأعوان خلال عملية تفتيش مع التعرية بشكل يتسم بالتعسف والتعدي، أُجريت قبيل الطرد إلى الحدود الجزائرية، وذكرت أنها شاهدتهم بعد ذلك وهم يغتصون تسع نساء أخريات.<sup>344</sup> وروت سبع نساء أخريات، بينهن قاصر، حكايات مشابهة عن عمليات اغتصاب ارتكبت بالقرب من منطقة توزر الحدودية جنوب غرب البلاد.<sup>345</sup> كما قالت امرأة أخرى لمنظمة العفو الدولية إن رجال الحرس الوطني اغتصبوها خلال عملية تفتيش مع التعرية بشكل يتسم بالتعسف والتعدي، أُجريت أثناء الإنزال من البحر في منطقة صفاقس، ثم عاودوا اغتصابها قبيل الطرد الجماعي إلى الحدود الجزائرية بالقرب من مدينة توزر، في ماي/أيار 2025.<sup>346</sup>

وأجرت صحيفة الغارديان تحقيقًا صحفيًا، نُشر في سبتمبر/أيلول 2024، أظهر وجود نمطٍ من أعمال العنف والتحرُّش البدني والجنسي، بما في ذلك عمليات التفتيش مع التجريد من الملابس بشكلٍ يتسم بالعنف

<sup>335</sup> المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، مساهمة لجنة مناهضة التعذيب في العملية التحضيرية للمؤتمر، 26 فيفري/شباط 2001، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/CONF.189/PC.2/17، ص. 2.

<sup>336</sup> لجنة مناهضة التعذيب، الملاحظات الختامية المتعلقة بالتقرير الجامع للتقارير الدورية من الثالث إلى الخامس، المقدم من الولايات المتحدة الأمريكية، 19 ديسمبر/كانون الأول 2014، وثيقة الأمم المتحدة رقم: CAT/C/USA/CO/3-5، الفقرة 26؛ لجنة القضاء على التمييز العنصري، التوصية العامة رقم 34: التمييز العنصري ضد السكان المنحدرين من أصل إفريقي، 3 أكتوبر/تشرين الأول 2011، وثيقة الأمم المتحدة رقم: CERD/C/GC/34، الفقرة 39.

<sup>337</sup> مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة التعذيب، تقرير المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2018، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/37/50، الفقرة 66.

<sup>338</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "فيكتوريا"، وهي مواطنة من الكاميرون، 2 فيفري/شباط 2024.

<sup>339</sup> مقابلات أُجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع تسعة من اللاجئين والمهاجرين، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023-9 جوان/حزيران 2025؛ مقابلات أُجريت وجهاً لوجه مع خمس مهاجرات، تونس العاصمة، 1 مارس/آذار 2024.

<sup>340</sup> مقابلات أُجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع ستة من اللاجئين والمهاجرين، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023-9 جوان/حزيران 2025.

<sup>341</sup> مقابلات أُجريت وجهاً لوجه مع مهاجرتين، 1 مارس/آذار 2024، تونس العاصمة؛ مقابلات أُجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع أربع مهاجرات، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023-9 جوان/حزيران 2025.

<sup>342</sup> مقابلات أُجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع ثلاثة مهاجرين، 10 نوفمبر/تشرين الثاني 2023-1 فيفري/شباط 2024.

<sup>343</sup> مقابلات أُجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع خمس مهاجرات، 2 فيفري/شباط-9 جوان/حزيران 2025؛ مقابلات أُجريت وجهاً لوجه مع خمس مهاجرات، تونس العاصمة، 1 مارس/آذار 2024.

<sup>344</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "إيماني"، وهي طالبة لجوء من الكاميرون، 7 مارس/آذار 2024.

<sup>345</sup> مقابلات أُجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع مهاجرتين، 10 مارس/آذار 2024؛ مقابلات أُجريت وجهاً لوجه مع خمس مهاجرات، 1 مارس/آذار 2024، تونس العاصمة.

<sup>346</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "كارين"، وهي مواطنة من الكاميرون، 9 جوان/حزيران 2025.

والتعدي، ارتكبتها قوات الأمن التونسية ضد مهاجرين ومهاجرات من السودان، مما يؤيد هذه النتائج.<sup>347</sup> وقد رفضت السلطات التونسية الادعاءات التي نشرتها صحيفة الغارديان، ووصفتها بأنها "كاذبة وبلا أساس".

وتحدثت منظمة العفو الدولية مع سبع نساء أدلين بروايات متشابهة عن تعرضهن للاغتصاب في الفترة من جانفي/كانون الثاني إلى فيفري/شباط 2024، بعد عملية اعتراض في البحر أو بعد القبض عليهن تعسفيًا.<sup>348</sup> وقالت خمس منهن، وجميعهن غينيات، إن ثلاثة رجالٍ من أعوان الحرس الوطني اغتصوبهن بعد ترحيلهن بشكل جماعي إلى الحدود الجزائرية، قرب مدينة نفطة في ولاية توزر.

وقالت "ماليا" إن أعوان الحرس الوطني قاموا، يوم 29 جانفي/كانون الثاني 2024، باقتيادها مع ما لا يقل عن 51 آخرين، ممن تم اعتراضهم في البحر معها على أيدي خفر السواحل التونسي، إلى الحدود الجزائرية.<sup>349</sup> وسار أفراد المجموعة طيلة يومين إلى أن وصلوا إلى بلدة نفطة حيث حاولوا الاختباء، وفي نهاية المطاف، قبض أربعة من أعوان الحرس الوطني، كانوا مُلتمين، على "ماليا"، وثمانٍ نساء أخريات في المجموعة، بالإضافة إلى طفلة تبلغ من العمر 10 سنوات ورضيعين. وكَبَلُوا النساء بقوود اليدين، وأدخلوهن عنوةً في حافلة، عادت بهن إلى الحدود الجزائرية. وهناك، أمر الأعوان النساء بالركوع على الأرض. وبقي أحد الأعوان معهن، بينما اقتاد ثلاثة أعوان خمس نساء لاغتصابهن في الحافلة، واحدة بعد الأخرى. وأضافت "ماليا" قائلة:

**"كانوا يضربونا بمسدسات الصقق وبرشوننا بالغاز المُسيل للدموع إذا حاولنا أن نقاوم... كانوا يضعون أيديهم في كل مكان [من الجسد] بمنتهى العدوانية، وإذا حاولت أي واحدة أن تقاوم، كانوا يصفعونها أو يصعقونها [بمسدس صاعق]... كان الأطفال الرضع يبكون، وكنّا جميعًا نبكي وننوسل طالبين الرحمة، ولكنهم كانوا في شدة العنف... كنّا نسمع النساء اللاتي أخذن إلى الحافلة وهن يصرخن أول الأمر، ثم يتم كنم أصواتهن...**

**"عما جاء دوري للذهاب إلى الحافلة، كنتُ مرعوبة. وحين دخلتُ الحافلة، أمرني أحدهم أن أخلع ملابسي، ولم أكن أريد أن أفعل ذلك فصغعتي. ثم قلتُ إنني لا أستطيع أن أفعل بسبب قيود اليدين [الأربطة]. وعندئذٍ مرّتها وأمرني مرة أخرى أن أخلع ملابسي. حاولتُ أن أقاوم في البداية، ولكنهم رشوا الغاز قريبًا جدًّا من وجهي، ووضع أحدهم يده على فمي. لم أستطع أن أقاوم، ولم تكن هناك جدوى من محاولة الصراخ، فقد كان يصفعني بصورة أشد إذا ما صرختُ.**

**"تناوب الثلاثة على اغتصابي، وأحيانًا كان اثنان يفعلان ذلك معًا في الوقت نفسه، فكان واحد منهم يدخل فضيبه في فمي، والآخر بين ساقيّ. وعندما كان أحدهم يتعب، كان الآخر يحلُّ محله. استمر هذا لمدة ساعة على الأقل، ربما أقل، ولكنني شعرت أنها ساعة على الأقل. كان الأمر في شدة العنف، ولم أستطع أن أقاوم بأي طريقة، فقد كانوا أقوى بكثير... عندما انتهوا من فعلتهم معي، لم أكن أستطيع حتى الوقوف، لم أكن أستطيع المشي. دفعوني خارج الحافلة لكي يُحضروا امرأة أخرى. اعتقدتُ أننا سنموت هناك".**

وكانت "سميرة" مع طفلتها الرضيعة التي تبلغ من العمر عامًا واحدًا عندما تم اعتراض المجموعة في البحر.<sup>350</sup> وقد وصفت الاعتداء نفسه قائلة:

**"عندما أخذوني إلى الحافلة لاغتصابي، ظلت رضيعتي مُلقاة على الأرض. كان ذلك أصعب ما في الأمر... تناوب الثلاثة على اغتصابي... لو كانت هناك وسيلة أتأكد بها أنني لن أطرده، لأبلغت الشرطة بما حدث، ولكن هذا ليس خيارًا. فنحن المهاجرين والمهاجرات ليس لدينا خيار، وهم يعرفون ذلك.**

**"كان أحد الأعوان عنيقًا على وجه الخصوص، وأشار إلينا بإيماءة تعني أننا سوف نموت. فقد أشار إلينا بأن وضع يده على نحره. اعتقدتُ أنهم سوف يقتلوننا، ولكن بعد أن نالوا غرضهم منّا، تركونا فحسب في حالة لا توصف".**

وكانت النساء الثلاث الأخريات - "أومو" و"سيني" و"حسنا"، البالغة من العمر 17 عامًا- يعشن معًا في صفاقس، إلى أن قام مالك المسكن بطردهن بدون سابق إنذار.<sup>351</sup> وظللن بلا مأوى لعدة أسابيع. وفي 29 جانفي/كانون الثاني 2024، قُبض عليهن مع مهاجرين سود آخرين، بدون تفسير الأسباب، وأجبرهن أعوان الحرس الوطني على ركوب حافلةٍ أخذتهن إلى الحدود الجزائرية، مع "ماليا" و"سميرة" والأشخاص الآخرين

<sup>347</sup> The Guardian, "The brutal truth behind Italy's migrant reduction: beatings and rape by EU-funded forces in Tunisia", 19 September 2024, <https://www.theguardian.com/global-development/2024/sep/19/italy-migrant-reduction-investigation-rape-killing-tunisia-eu-money-keir-starmer-security-forces-smugglers>

<sup>348</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع امرأتين، 10 مارس/آذار 2024. مقابلات أجريت وجهًا لوجه مع خمس نساء، تونس العاصمة، 1 مارس/آذار 2024.

<sup>349</sup> مقابلة أجريت وجهًا لوجه مع "ماليا"، وهي مواطنة من غينيا، تونس العاصمة، 1 مارس/آذار 2024.

<sup>350</sup> مقابلة أجريت وجهًا لوجه مع "سميرة"، وهي مواطنة من غينيا، تونس العاصمة، 1 مارس/آذار 2024.

<sup>351</sup> مقابلة أجريت وجهًا لوجه مع "أومو" و"سيني"، و"حسنا"، وهن مواطنات من غينيا، تونس العاصمة، 1 مارس/آذار 2024.

الذين تم اعتراضهم. ومرة أخرى، سارت النساء من الحدود حتى وصلن إلى بلدة نفطة يوم 31 جانفي/كانون الثاني 2024. وقبض أعوان الحرس الوطني على النساء، وأدخلوهن عنوةً في حافلةٍ عادت بهن مرة أخرى إلى الحدود الجزائرية. وأوضحت "أومو" لمنظمة العفو الدولية ما حدث بعد ذلك، فقالت:

**"عندما وصلنا قرب الحدود، أوقف [الأعوان] الحافلة. كانوا مسلحين، يحملون هراوات، ومسدسات صعق، وشيئًا يشبه البندقية. وكان كل منهم يغطي وجهه بلثام. أخرجونا [من الحافلة]، ثم أخذنا اثنين أو ثلاثة منهم مرة أخرى إلى الحافلة، واحدة بعد الأخرى، واعتدوا علينا بعنف، اغتصبونا في الحافلة".**

وقالت "حسنا" إن معصمي يديها كانا مقيدتين بشدة، مما سبب لها ألمًا، وأطلعت منظمة العفو الدولية على الآثار الباقية على معصميهما. وأضافت "سيني" قائلةً: "كنا جميعًا نسمع ما يحدث في الحافلة... كان الأمر عنيقًا جدًّا، وكانت يداي مقيدتين، فلم أستطع الهرب".

وفيما يتعلق بحادثة منفصلة، تحدثت منظمة العفو الدولية مع "أميناتا"، وهي مواطنة من ساحل العاج حضرت إلى تونس في جانفي/كانون الثاني 2023؛ و"أستو"، وهي مواطنة من غامبيا كانت تعيش في تونس منذ مطلع عام 2022.<sup>352</sup> وقالت الاثنتان إن أعوان الحرس الوطني اغتصبوهما يوم 14 فيفري/شباط 2024، قبيل عملية طرد جماعي إلى الجزائر، مع خمس نساء أخريات، قرب منطقة نفطة. وقالت "أميناتا":

**"عندما وصلنا إلى الحدود، أمرونا أن ننزل [من الحافلة]، وأن نخلع ملابسنا كلها، من الأعلى إلى الأسفل، لكي يقوموا بتفتيشنا، وضربونا. أخذني أحد الأعوان في إحدى السيارات واغتصبني. لم أكن أراه؛ كان يضع لثامًا على وجهه. أخذوا النساء الأخريات في سيارات أخرى. وضع مسدسه أمام رأسي وقطعة من القماش في فمي لكي أتوقف عن الصراخ".**

وقالت "أستو" إنها كانت مع مجموعة تضم حوالي 20 من المهاجرين كانوا يسعون عائدين باتجاه بلدة نفطة، عقب طردهم في المرة الأولى، عندما قبض عليهم أعوان الحرس الوطني مرة أخرى واحتجزهم في مركز قريب. وروت "أستو" ما حدث يوم 14 فيفري/شباط، فقالت:

**"معظم الرجال ركضوا بعيدًا عندما عثر علينا [أعوان الحرس الوطني]. كنا [نحن النساء] لا نستطيع الجري، فقبضوا علينا. كنا سبع نساء مع خمسة أطفال... [أعوان الحرس الوطني] هددوا بقتلنا، وأخذوا هواتفنا. ثم وضعونا في حافلة في الليل. أحضرونا إلى الحدود [الجزائرية]، كان المكان أشبه بحقل واسع. [وهناك] أخذونا [نحن النساء] في سياراتهم، واحدة بعد الأخرى. كان هناك عدة رجال، لا أعرف عددهم... اغتصبوني أمام طفلي، ضربوني وأنا أحملها".**

وقالت "إيماني"، وهي طالبة لجوء من الكاميرون، لمنظمة العفو الدولية في سبتمبر/أيلول 2023، إنها شاهدت رجالًا من أعوان الحرس الوطني يغتصبون تسع نساء أخريات قبل طردهن جميعًا إلى الجزائر، وأضافت قائلةً:

**"كنا 10 نساء في المجموعة. اغتصبوا النساء التسع الأخريات في الخارج، في الحقل، واغتصبوا بعضهن واحدة بعد الأخرى. وهناك نساء أخريات تعرّضن للاغتصاب من اثنين أو ثلاثة من الأعوان في الوقت نفسه، أمام أزواجهن، أمام أطفالهن. كما اغتصبوهن من الخلف، وأحبروهن على وضع أعضائهم الذكورية في أفواههن. كنت أنزف بشدة، ولذلك لم يأخذوني... ثم أخذونا إلى مكان احتجاز [في أحد مراكز الحرس الوطني]. وضعونا جميعًا في غرفة قذرة جدًّا، كان هناك بول وبراز... أمضينا الليلة هناك، وفي الليلة التالية أخذونا إلى الحدود".<sup>353</sup>**

وقالت "إيماني" إنها تعرّضت لاعتداء جنسي خلال تفتيشها مع التجريد من الملابس، قبيل عملية طرد جماعي إلى الحدود الجزائرية. وروت أنها في 3 سبتمبر/أيلول 2023، عبرت أثناء الليل الحدود من الجزائر إلى تونس، بالقرب من منطقة حيدرة في غرب تونس، مع مجموعة تضم ما لا يقل عن 20 شخصًا، يقودهم أحد المهربيين، وكانت "إيماني" مع أطفالها الخمسة، وبينهم رضيع. وجاءت سيارات الحرس الوطني نحو المجموعة، وقبض الأعوان على أمثال "إيماني" اللاتي لم يستطعن الركض، بدون أن يطلبا الاطلاع على وثائق هويتهم. واستعادت "إيماني" ما حدث آنذاك، فقالت:

**"كان هناك عدد كبير من [الأعوان]، كانوا مسلحين بالهراوات والبنادق. هددونا بأسلحتهم، وأمرونا ألا نتحرك. ثم أمرونا أن نخلع ملابسنا، وأن نعطيهم ما معنا من هواتف ونقود. هددونا بأسلحتهم، إذا لم نعطيهم النقود. وكان علينا جميعًا أن نخلع ملابسنا في الخارج، في العراء. أخفيت نقودي في ملابس طفلي الرضيع، ولكنهم جردوا حتى الرضيع من ملابسه ليأخذوا النقود. وانهاروا علينا ضربًا بهراواتهم وركلًا بأقدامهم، حتى الأطفال. فتشوا الجميع، وكانوا**

<sup>352</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع "أميناتا"، وهي مواطنة من ساحل العاج، و"أستو"، وهي مواطنة من غامبيا، 10 مارس/آذار 2024.

<sup>353</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "إيماني"، وهي طالبة لجوء من الكاميرون، 7 مارس/آذار 2024.

يتحسسون أجسادنا في كل مكان. وضع أحدهم إصبعه في فتحة شرجي حتى بدأت أنزف، كان الأمر مؤلماً للغاية. كنت أنزف وأشعر بالألم، ولم أكن أستطيع التحرك".

وقالت "كاتيا"، وهي امرأة من ساحل العاج، إن أعوان الحرس الوطني هددوها، هي وأربع نساء أخريات، بالعنف الجنسي، وذلك يوم 10 نوفمبر/تشرين الثاني 2023، عشية عملية طردٍ إلى ليبيا، بعد أن تم اعتراضها في البحر وإنزالها قرب مدينة العامرة، شمالي صفاقس.<sup>354</sup>

وفي حادثة وقعت يوم 26 ماي/أيار 2025، قالت "كارين"، وهي امرأة من الكاميرون، لمنظمة العفو الدولية، إن أعوان الحرس الوطني اغتصبوها مرتين، أثناء الإنزال من البحر في منطقة صفاقس، ثم بعد عملية طردٍ جماعي إلى الحدود الجزائرية بالقرب من منطقة توزر، واستطردت قائلة:

"في الميناء، بعد أن خرجنا من المياه، ضربنا [الأعوان]... انهالوا علينا لكامًا وركلاً، وقالوا لنا: 'لماذا أنتم في تونس؟ يجب أن تعودوا إلى بلادكم'... ثم فصلوا الرجال عن النساء في قسمين مختلفين. بالنسبة لنا نحن النساء، قال لنا [الأعوان]: 'اخلعن ملابسكن' ثم قالوا 'اجلسن على الأرض'، وإذا سألت عن السبب، يقولون لك: 'اصمتي'... وبعد ذلك وضع [أحد الأعوان] أصابعه داخلي، من الأمام ومن الخلف... قلت له إن هذا مؤلم، فقال 'اصمتي'... ثم طلبت ماء، فشتمني".<sup>355</sup>

ثم تحدثت عن واقعة تعرّضها للاغتصاب مرة ثانية في اليوم نفسه، فقالت:

"أخذنا [أفراد الحرس الوطني] قرب توزر، نحو [ولاية في الجزائر تُسمى] الوادي. وصلنا إلى الحدود وتركنا الحافلة، ثم أخذوا النساء جانبًا. قال أحد العرب [أعوان الحرس الوطني] لي: 'تعال هنا، خلف إحدى السيارات، ثم قال: 'اخلعي ملابسك'. كنت خائفة. قلت له إنني مُتسخة، ولم أنظف نفسي طوال ثلاثة أيام، ورائحتي منقّرة، في محاولة لإبعاده... قال: 'اخلعي ملابسك'، وجعلني أنحني فوق السيارة واغتصبني من الخلف... كان عنيقًا جدًا... لم أشاهد ما حدث للنساء الأخريات... وبعد ذلك تركني وحدي على الحدود".

ووقعت بعض الانتهاكات الجنسية في سياق عمليات تفتيش جسدي أو تفتيش مع التجريد من الملابس على نحو يتسم بالعنف والتعدي. وتُعد عمليات التفتيش التي تُنقذ بشكل مُهين، مع المداعبة أو التحسس، انتهاكًا للسلامة البدنية، ونوعًا من التحرش الجنسي، مما يجعلها ترقى إلى مستوى المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.<sup>356</sup> كما إن الطريقة التي أُجريت فيها عمليات التفتيش تجعلها ترقى على الأرجح إلى مستوى التعذيب، نظرًا لوجود دلائل قوية تُشير إلى أن العنف الجنسي استُخدم لإذلال الأفراد من كلا الجنسين وتجريدهن/تجريدهم من إنسانيتهم/إنسانيتهم على أساس عرقي،<sup>357</sup> مع استخفاف واضح بأجساد النساء وبأطفالهن، وكذلك بسبب السياق العام الذي أُجريت فيه هذه العمليات وما نتج عنها من أذى نفسي وبدني. ويُذكر أن الاغتصاب على أيدي مسؤولي الدولة يمثل دائمًا نوعًا من التعذيب بموجب القانون الدولي.<sup>358</sup>

وينظم قانون حقوق الإنسان بشكل عام إجراءات التفتيش الجسدي، باعتبارها إجراءات تمثل بطبيعتها تدخلًا في المجال الشخصي للفرد، وفي كرامته وسلامته؛ فيجب أن تقوم بها سلطات مختصة تابعة للدولة، كجزء من إجراءات مؤسسية، ويجب أن يتولى تنفيذها شخص ينتمي إلى النوع الاجتماعي نفسه للشخص المُستهدف،<sup>359</sup> وهي معايير لم تحترمها السلطات التونسية. ويجب أن يكون هناك تقييم للضرورة، والمشروعية، والتناسب لإجراءات التفتيش،<sup>360</sup> وهو ما لم تثبته السلطات التونسية. ولا يجوز اللجوء إلى "إجراءات التفتيش الاقتحامي إلا في حالات الضرورة القصوى".<sup>361</sup> ولا يجوز استخدامها "للتحرش

<sup>354</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "كاتيا"، وهي مواطنة من ساحل العاج، 10 نوفمبر/تشرين الثاني 2023.

<sup>355</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "كارين"، وهي مواطنة من الكاميرون، 9 جوان/حزيران 2025.

<sup>356</sup> Amnesty International, *Combating Torture and Other Ill-Treatment – A Manual for Action* (Index: POL 30/4036/2016), 11 November 2016, <https://www.amnesty.org/ar/wp-content/uploads/2021/05/POL3040362016ENGLISH.pdf>, footnote 140, citing *Boodoo v Trinidad and Tobago*, HRC, UN Doc. CCPR/C/74/D/721/1996 (2002) paras 6.5, 6.7; CAT, Concluding Observations: Qatar, UN Doc. CAT/C/QAT/CO/1 (2006) para. 21 ;

مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة التعذيب، تقرير، 5 جانفي/كانون الثاني 2016، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/31/57، الفقرة 23. مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، تقرير بشأن التعذيب النفسي، 20 مارس/آذار 2020، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/43/49، الفقرة 36.

<sup>357</sup> UN CAT, Views: C.T. and K.M. v Sweden, UN Doc. CAT/C/37/D/279/2005, 17 November 2006, para 7.5; African Commission, Views: *Malawi African Association and others v Mauritania*, Comm 97/164, 93/98, 91/61, 91/54. to 196/97 and 210/98, 11 May 2000, paras 117 and 18; UN CAT, Views: V. L. v Switzerland, UN Doc. CAT/C/37/D/262/2005, 22 January 2007, para. 8.10.

<sup>359</sup> الجمعية العامة للأمم المتحدة، قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)، 6 أكتوبر/تشرين الأول 2010، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/C.3/65/L.5، A/C.3/65/L.5، <https://docs.un.org/ar/A/C.3/65/L.5>، القاعدة 19.

<sup>360</sup> الجمعية العامة للأمم المتحدة، قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد مانديلا)، مذكّرة من الأمانة العامة، 2015، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/C.3/70/L.3، الفواع 53-50.

<sup>361</sup> قواعد مانديلا (سبق ذكره)، القاعدة 52.

[بشخص ما] أو تخويفه أو التطُّل دون داعٍ على خصوصيته".<sup>362</sup> وبالنظر إلى الطابع المتعجِّل لعمليات الطرد هذه، والتي نُفذت خارج إطار أي إجراءات مؤسسية رسمية يتم شرحها للأشخاص المعنيين، فإن عمليات التفتيش هذه تُعتبر تعسفية وغير مشروعة.

وقالت "إديث"، وهي امرأة من الكامبيرون، طُردت إلى ليبيا ليلة 1-2 جويلية/تموز 2023، إنها مرت بثلاث ثكنات عسكرية في الطريق إلى الحدود.<sup>363</sup> وكان رجال الحرس الوطني والجيش يفتشون المجموعة، وكانوا يتحسسون جسدها، هي وغيرها من النساء، في كل مرة من مرات التفتيش، وأضافت قائلةً:

**"أثناء تفتيشنا، كان [الأعوان] يتحسسون أجسادنا [نحن النساء] في كل مكان، وخاصة في الصدر، ونحت ملابسنا الداخلية. كما كان [أفراد الجيش] يتحسسون أجسادنا خلال عمليات التفتيش في الثكنات. رأيت امرأة كانت تحمل نغودًا في حمالة صدرها، فأخذوا النقود [من حمالة صدرها] في إحدى الثكنات".**

وقالت "آية"، وهي مواطنة من ساحل العاج، لمنظمة العفو الدولية إن أحد أعوان الحرس الوطني قام بتفتيشها مع تجريدتها من الملابس وتحسس جسدها قبل طردها إلى الجزائر، يوم 15 سبتمبر/أيلول 2023. وأضافت قائلةً: **"لمسني الضابط في كل مكان؛ ولمس نديي".**

وقال "عبد الله"، وهو مواطن كامبيروني، لمنظمة العفو الدولية إن أعوان الحرس الوطني قاموا، يوم 15 ديسمبر/كانون الأول، بتفتيشه مع تجريده من الملابس هو وآخرين على جانب الطريق، في بلدة العامرة، شمالي صفاقس، بجوار الحافلات التي كانت تُقلهم إلى الحدود الجزائرية، وتابع قائلاً:

**"جمع [أعوان] الحرس الوطني الأشخاص السود... وأمروهم بخلع ملابسهم أمام الجميع من أجل تفتيشهم، بما في ذلك النساء. وكان من يشكو يتعرض للضرب... إنهم يفعلون كل ما يريدون معك".**<sup>365</sup>

## 8.2 أشكال أخرى من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة

قال واحد وأربعون من اللاجئين والمهاجرين الذين أجرت منظمة العفو الدولية مقابلاتٍ معهم إنهم تعرَّضوا للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة على أيدي أعوان الشرطة التونسية، أو الجيش، أو الحرس الوطني، وبالأخص عقب عمليات الاعتراض في البحر، أو خلال عمليات الطرد، أو خلال الاحتجاز، وكانت آخر حالة موثقة قد وقعت في مايو/أيار 2025.<sup>366</sup> وفي معظم الحالات، وصفوا التعرض لعنف بدني شديد وقاسٍ غير ضروري، و/أو الاحتجاز في ظروف تُعد من قبيل المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة. وذكر معظم الذين أجرت منظمة العفو الدولية مقابلاتٍ معهم أن المعاملة التي واجهوها كانت تنطوي على التمييز والتصنيف العرقي. وفي ست حالاتٍ، كان تصرُّف أو حديث المسؤولين التونسيين يشير صراحةً إلى أن ثمة دوافع عنصرية للعنف. كما وصف<sup>367</sup> أربعة أشخاص ظروف الاحتجاز التي واجهوها بأنها كانت تنطوي على التمييز.<sup>368</sup>

### 8.2.1 العنف البدني غير الضروري عقب الاعتراض في البحر

في مقابلاتٍ مع منظمة العفو الدولية، ذكر واحد وعشرون شخصًا أن قوات الحرس الوطني عرَّضتهم، بعد اعتراضهم في البحر وإنزالهم على الشاطئ، لعنفٍ بدني لا مبرر له يمثِّل نوعًا من المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، التي كانت في عدة حالات ترقى على الأرجح إلى مستوى التعذيب.<sup>369</sup>

<sup>362</sup> قواعد مانديلا (سبق ذكره)، القاعدة 51.

<sup>363</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "إديث"، وهي مواطنة من الكامبيرون، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

<sup>364</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "آية"، وهي مواطنة من ساحل العاج، 11 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

<sup>365</sup> مقابلة عبر مكالمات صوتية مع "عبد الله"، وهو مواطن كامبيروني، 2 فيفري/شباط 2024.

<sup>366</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع 40 من اللاجئين والمهاجرين، 25 سبتمبر/أيلول 2023-16 جوان/حزيران 2025؛ مقابلة أجريت وجهاً لوجه مع "قادي"، وهو مواطن تشادي، تونس العاصمة، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

<sup>367</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع ستة من اللاجئين والمهاجرين، 25 سبتمبر/أيلول 2023-16 جوان/حزيران 2025.

<sup>368</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع أربعة من اللاجئين والمهاجرين، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023-11 جوان/حزيران 2025.

<sup>369</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع 21 من اللاجئين والمهاجرين، 25 سبتمبر/أيلول 2023-11 جوان/حزيران 2025.

أخبر "عبد الله"، وهو مواطن كامبيروني طُرد إلى الجزائر مرتين عقب اعتراضه في البحر، في سبتمبر/أيلول وديسمبر/كانون الأول 2023، منظمة العفو الدولية عن الضرب المبرح والمتعمد الذي تعرّض له على أيدي أعوان الحرس الوطني، والذي يرقى على الأرجح إلى مستوى التعذيب، فقال:

"[في 19 سبتمبر/أيلول 2023] أخذونا إلى مركز [الحرس الوطني] في صفاقس، وهناك راحوا يضربونا بعنفٍ بالهراوات، لما يقرب من ساعة. كان ضربًا شديدًا. وقالوا إنهم يعاقبونا على عدم التعاون [خلال الاعتراض في البحر].<sup>370</sup>

وفي مقابلة مع منظمة العفو الدولية، قال "إيساغا"، وهو مواطن من غينيا، إن الحرس الوطني احتجزه مع آخرين لمدة ثلاثة أيام في مركزٍ بالقرب من مدينة مدنين، عقب اعتراضه في البحر قبالة ساحل صفاقس ثم إنزاله على الشاطئ، في جانفي/كانون الثاني 2024. وأضاف قائلاً:

"كان [الأعوان] يجربونا على الجلوس في الخارج في الشمس طوال النهار، وكنا ننام على الأرضية الباردة ليلاً. ربطوا أيدينا بإحكامٍ شديد، حتى نمرق جلدنا. وكانوا يقولون: 'إذا خرجتم، سوف نطلق النار عليكم'... وكانوا يأمرونا أن نرقص ونقول عبارات باللغة العربية، وكانوا يهكمون علينا. ثم يضربونا ويركلوننا. كانوا يحيطون بكل واحدٍ منا ثم ينهالون علينا ضربًا. أجبروا أحد الرجال أن يخلع سرواله، ثم راحوا يضربونه ويركلونه بين ساقه".<sup>371</sup>

ووصف "مالك"، وهو مواطن من غينيا، المعاملة التي لاقاها بعد اعتراضه في البحر وإنزاله في صفاقس، يوم 8 أبريل/نيسان 2024، فقال:<sup>372</sup>

"في الميناء، فصل [أعوان الحرس الوطني] الناس في حافلتين. كنا جميعًا مكبلي الأيدي [بأربطة بلاستيكية] بإحكامٍ شديد، وكان ذلك مؤلمًا... وبعد الانتظار لعدة ساعات في الحافلتين، بدأ الناس في الحافلة الأولى يشنون، ويحدثون ضجة... ويمكن بعض الأشخاص من فك قيودهم، فامر [الأعوان] جميع الناس بالنزول [من الحافلة] وانهالوا عليهم جميعًا بالضرب بعنفٍ شديدٍ لمدة 20 دقيقة على الأقل، كانوا يضربونهم على أحسادهم، وعلى رؤوسهم، ويركلونهم بأقدامهم، ويضربونهم بالهراوات والعصى..."

"انصبّ تركيزهم على مواطن من مالي، لأنهم اعتقدوا أنه هو الذي فك قيود الآخرين. التفوا حوله، 10 من الأعوان على الأقل، وراحوا يضربونه مرة أخرى بشكلٍ أعنف. وانتهى به الأمر بأن سقط على الأرض مغشيًا عليه. اعتقد أنهم قتلوه، فلم يكن يتحرك أو يستجيب... وفيما بعد، أحضروا له سيارة إسعاف".

وحكى "إيمانويل"، وهو مواطن كامبيروني، لمنظمة العفو الدولية، عن العنف البدني الذي تعرّض له وشاهده خلال عملية طردٍ إلى الجزائر، يوم 25 نوفمبر/تشرين الثاني 2023، بعد أن اعتراضه خفر السواحل قرب صفاقس، فقال:

"[الأعوان] كانوا دائمًا يضربونا في الحافلات، عدة مرات بهراواتهم، ويقولون: 'ارجعوا إلى بلادكم، تونس بلد فقير'. في المرة الأخيرة [بعد الإنزال من البحر في صفاقس]، حاول الناس إحداث ضجة والصياح حتى يمكنهم الهروب. فانهالوا عليهم ضربًا بالعصا، مرارًا وتكرارًا، على الأرجل، والأحساد، والرؤوس. وفي الحافلة، ضرب اثنان من الأعوان رجلًا لأنه طلب هاتفه. ضربوه بالهراوات على رأسه وأضاعه، وركلوه بأقدامهم".<sup>373</sup>

وحكى "كواسي"، وهو مهاجر من ساحل العاج، لمنظمة العفو الدولية عن المعاملة السيئة التي تعرّض لها على أيدي أفراد الحرس الوطني، فُيبل عملية طردٍ جماعي إلى ليبيا، عقب الإنزال من البحر قبالة ساحل صفاقس، في 7 أبريل/نيسان 2025، فقال:

"ظل [أعوان الحرس الوطني] يضربونا طوال اليوم، من اللحظة التي صعدا فيها إلى زورقهم وحتى وصلنا إلى الميناء، ثم في الحافلة التي توجهت بنا إلى الحدود [الليبية]... كانوا يضربونا بعصي خشبية وهراواتٍ جديدة، ويدفعوننا على الأرض ويركلوننا ويدوسون علينا بأقدامهم. كان الأمر يبدو وكأنهم يتدربون علينا، ضربة بعد ضربة... سقطت امرأتان على الأرض مغشيًا عليهما من الضرب. أنا متأكد أنهما فارقتا الحياة، استدعوا سيارة إسعافٍ لهما..."

"وفي الحافلة، أمرونا أن نحني رؤوسنا، واستمروا في ضربنا على الظهر بشيءٍ أشبه بحبلٍ مطاطي سميك، وكان ذلك مؤلمًا جدًا. لم يكن مسموحًا لنا أن نرفع رؤوسنا لكي نرى إلى أين

<sup>370</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "عبد الله"، وهو مواطن من الكامبيرون، 25 سبتمبر/أيلول 2023.

<sup>371</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "إيساغا"، وهو مواطن من غينيا، 26 مارس/آذار 2024.

<sup>372</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "مالك"، وهو مواطن من غينيا، 9 أبريل/نيسان 2024.

<sup>373</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "إيمانويل"، وهو مواطن كامبيروني، 13 ديسمبر/كانون الأول 2023.

نحن ذاهبون. كانوا [الأعوان] يصبحون: "لا مكان لكم في تونس، تونس للتونسيين!" وإذا حاول أحد أن يقاوم، كانوا يرشون وجهه بغاز يُعقده الوعي... ثم نقلونا إلى [موقع احتجاز]، وهناك استمروا في ضربنا بقضبان حديدية لإجهاذا حتى لا نستطيع الهروب".<sup>374</sup>

## 8.2.2 الاحتجاز في العراق في ظروف ترقى إلى مستوى المعاملة السيئة عقب الاعتراض في البحر

قال سبعة أشخاص إن أفراد خفر السواحل التونسي قاموا، عقب اعتراضهم في البحر وإنزالهم، باحتجازهم في العراق، بينما كانوا مُبللين ويشعرون بالبرد، لفتراتٍ طويلة، بدون ما يكفي من الطعام والماء،<sup>375</sup> وهي ظروف ترقى إلى مستوى المعاملة السيئة، كما تُهدّد حياة وصحة أشخاص مُعرّضين للخطر أصلاً.<sup>376</sup>

وكان أحدهم، ويُدعى "يوسف"، وهو مواطن من غامبيا، قد تم إنزاله في ميناء صفاقس، يوم 20 نوفمبر/تشرين الثاني 2023، بعد أن أنقذته قوات الحرس الوطني في البحر.<sup>377</sup> وقال إنه احتُجز في العراق في الميناء، بينما كان مُبتلاً ويشعر بالبرد، وبدون أن يُقدم له الطعام، مع حوالي 100 شخص، لما يقرب من يومٍ وليلة، قبيل طردهم إلى ليبيا. وأخبره عدة أشخاص في الميناء أنهم مُحتجزون هناك منذ ثلاثة أيام في مثل هذه الظروف.

## 8.2.3 العنف البدني غير الضروري، والشديد في أحيانٍ كثيرة، خلال الطرد الجماعي

من بين 65 شخصاً طُردوا، وأجرت منظمة العفو الدولية مقابلاتٍ معهم، قال 37 إنهم تعرّضوا لعنفٍ بدني غير ضروري، وشديد في كثيرٍ من الأحيان، أو هُددوا بالتعرّض له، على أيدي أعوان الحرس الوطني أو غيره من أجهزة الأمن، خلال عملية الطرد.<sup>378</sup> وفي ست حالاتٍ، كان تصرّف أو حديث المسؤولين التونسيين يشير صراحةً إلى أن ثمة دوافع عنصرية للعنف.<sup>379</sup>

وقالت "فارا"، وهي مواطنة من غينيا، لمنظمة العفو الدولية، إنها واجهت، عقب طردها إلى الجزائر يوم 17 سبتمبر/أيلول 2023، مع سبع نساءٍ وطفلة، تهديداتٍ من أعوان الحرس الوطني بالتعرّض للعنف، وذلك عندما حاولت المجموعة العودة لدخول تونس ثلاث مراتٍ في غضون أسبوعين تقريباً.<sup>380</sup> وخلال المحاولة الرابعة، هددوها بإطلاق النار عليها.

وفي مقابلاتٍ مع منظمة العفو الدولية قال "أبراهام" و"محمود"، وهما مواطنان من غينيا طُردا إلى الجزائر، في جانفي/كانون الثاني 2024، بعد الإفراج عنهما من سجن طينة في صفاقس، إنهما كانا يتعرّضان للضرب بصفةٍ مستمرة على أيدي أعوان الحرس الوطني، في الحافلة التي نقلتهما إلى الحدود.<sup>381</sup> فقال "أبراهام": "ظلّ أحد الأعوان يضرب امرأةً مراراً وتكراراً، وكلما ضربها، ازداد صراخها، وكلما صرخت، ضربها من جديد عقاباً لها".

كما وصف "عبد الله"، وهو مواطن كامبوني، ما تعرّض له من سوء المعاملة الشديد، بما يرقى إلى مستوى التعذيب، على أيدي أعوان الحرس الوطني خلال طرده للمرة الثالثة إلى الجزائر في 15 ديسمبر/كانون الأول، فقال:

**"كنتا نتعرّض للضرب مراراً وتكراراً أثناء سير الحافلة إلى الحدود. فإذا لم تُعجب [الأعوان] طريقة جلوسك، يضربونك، وإذا لم يُعجبهم وجهك، يضربونك. وبالنسبة لي، كتلوا يدي برباط بلاستيكي آخر، كان مُحكمًا بشدة ومؤلماً..."**

<sup>374</sup> مقابلة أجريت عبر مكالمات صوتية مع "كواسي"، وهو مواطن من ساحل العاج، 10 جوان/حزيران 2025.

<sup>375</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع خمسة من اللاجئين والمهاجرين، 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2023-14 مارس/آذار 2024.

<sup>376</sup> مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، تقرير، 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2018، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/37/50، الفقرات: 17-19.

<sup>377</sup> مقابلات عبر مكالمات صوتية مع "يوسف"، وهو مواطن من غامبيا، 23-25 نوفمبر/تشرين الثاني 2023.

<sup>378</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع 36 من اللاجئين والمهاجرين، 25 سبتمبر/أيلول 2023-16 جوان/حزيران 2025؛ مقابلة أجريت وجهاً لوجه مع "فادي"، وهو مواطن تشادي، تونس العاصمة، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

<sup>379</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع ستة من اللاجئين والمهاجرين، 25 سبتمبر/أيلول 2023-16 جوان/حزيران 2025.

<sup>380</sup> مقابلات أجريت عبر مكالمات صوتية مع "فارا"، وهي مواطنة من غينيا، 9-10 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

<sup>381</sup> مقابلات أجريتا بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع "أبراهام" و"محمود"، وهما مواطنان غينيان، 1 فيفري/شباط 2024.

"قبل الطرد، توقفنا عند أحد مراكز الحرس الوطني، وهو آخر مركز قبل [ولاية في الجزائر تُسمى] الوادي. إنه مركز تعذيب. أنا متأكد أن هناك أشخاصًا يموتون فيه. عند وصولك، يربطك [الأعوان] في الخارج، خلف أحد الحواجز، ثم يستخدمون كل ما لديهم لضربك: هراوات، سلاسل معدنية، كابلات كهربائية يستخدمونها كالسياط، ويضربونك في كل مكان، على الرأس، على الظهر، على كاحل القدمين، ضربة تلو ضربة، ربما لمدة ساعتين، أثناء الليل... أجبرنا [الأعوان] أن نردد عبارة 'لا تونس بعد اليوم، لن نعود إلى تونس'، مرات ومرات وهم ينهالون علينا ضربًا. والمركز في وسط الصحراء، في مكانٍ منعزل جدًا لدرجة أنك تصرخ ولا أحد يسمعك".<sup>382</sup>

ووصف "حكيم"، وهو مواطن كامبيروني، ما تعرّض له من معاملةٍ ترقى إلى مستوى التعذيب، على أيدي أعوان الحرس الوطني، بعد أن نقلوه مع آخرين إلى الحدود الجزائرية، بالقرب من ولاية الوادي، ثم اقتادوهم إلى ساحة مركز الحرس الوطني، يوم 25 جانفي/كانون الثاني 2024، فقال:<sup>383</sup>

"أخذونا، واحدًا بعد الآخر، وأحاطوا بنا، وأمرونا أن نستلقي على الأرض، وكانت أيدينا مُكبّلة... ثم ضربونا بكل ما لديهم: عصي، هراوات، أنابيب حديدية، عصي خشبية... أجبرونا أن نردد عبارة 'لا تونس بعد اليوم، لن نعود إلى تونس'، مرات ومرات. كانوا يلكموننا ويركلوننا في كل مكان من الجسد، ولكنهم كانوا يركّزون بصفة خاصة على أقدامنا. أعتقد أن السبب في ذلك هو أنهم لا يريدون لك أن تصبح قادرًا على السير وتعود مرة أخرى من الحدود... فهم يضربونك حتى لا تقوى على الحركة. لقد كسروا قدمي..."

"وبعد أن ضربونا جميعًا، جرّونا من الساحة إلى الحدود مباشرةً [خلف المركز تمامًا]، ودفعوا بنا تحت الأسلاك الشائكة إلى الجزائر. وقالوا: 'لا تونس بعد اليوم، لا تعودوا مرة أخرى'."

كما روى "إسماعيل"، وهو مهاجر من ساحل العاج، ما تعرّض له من معاملةٍ سيئة، ترقى إلى مستوى التعذيب، على أيدي مسؤولي الأمن التونسيين، أثناء احتجازه لمدة ثلاثة أيام، من 3 إلى 6 أفريل/نيسان 2025، في موقع احتجاجٍ غير معلوم قرب الحدود الليبية، فُيبل عملية طردٍ جماعي، فقال:

"كان هناك الكثير من العنف... في اليوم الأول لوصولنا إلى هناك، رشّونا جميعًا بسائل حار يشبه الهريسة أو خليط الغلغل الحار، وقد أحرق عيوننا. كانوا يقولون لنا: 'هل عدتم مرة أخرى إلى تونس؟ لا تعودوا مرة أخرى، لا تعودوا مرة أخرى'، ثم يرشّوننا. كانوا يقولون لنا أشياء مثل هذه، ثم ينهالون علينا ضربًا بهراوة خشبية كل يوم. كما كانوا يجبروننا على أداء تمارين الضغط. أعتقد أنهم كانوا يفعلون ذلك عند شعورهم بالملل، أو لأنهم كانوا يريدون إجهادنا حتى لا نستطيع الهروب."

"لم يعطونا سوى وعاء واحد من الماء لعدد يتراوح بين 40 و60 شخصًا. ولم يكن هناك طعام. ولا توجد مراحيض، وإذا طلبت أن تذهب يضربونك... وفي كل ليلة كانوا يرشّون الغرفة أيضًا بنوع من الغاز يجعلك تعطس، فهو يلسع الأنف، ثم تشعر بالتعب ولا تستطيع التحرك. هم يفعلون ذلك حتى لا تتمكن من الهروب".<sup>384</sup>

#### 4.2.8 المعاملة السيئة أثناء الاحتجاز أو في حجز الشرطة

وصف خمسة عشر شخصًا، لمنظمة العفو الدولية، أشكال المعاملة السيئة أثناء الاحتجاز، في مخفر الشرطة أو مركز الحرس الوطني، سواء خلال عملية الطرد، أو بعد القبض عليهم، أو خلال أي تعامل آخر مع الشرطة.<sup>385</sup> وقد قدموا جميعًا شهاداتٍ عن العنف البدني غير الضروري، بينما تحدث سبعة منهم عن ظروف الاحتجاز، التي ترقى إلى مستوى المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة.<sup>386</sup> ووصف أربعة منهم ظروف الاحتجاز التي تعرّضوا لها بأنها تنطوي على التمييز، بالمقارنة مع ظروف احتجاز المهاجرين العرب غير السود أو المواطنين التونسيين.<sup>387</sup>

<sup>382</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "عبد الله"، وهو مواطن كامبيروني، 2 فيفري/شباط 2024.  
<sup>383</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "حكيم"، وهو مواطن من الكامبيرون، 14 مارس/آذار 2024.  
<sup>384</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "إسماعيل"، وهو مواطن من ساحل العاج، 11 جوان/حزيران 2025.  
<sup>385</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع 14 من اللاجئين والمهاجرين، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023-11 جوان/حزيران 2025؛ مقابلة أجريت وجهًا لوجه مع "فادي"، وهو مواطن تشادي، تونس العاصمة، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023.  
<sup>386</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع سبعة من اللاجئين والمهاجرين، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023-11 جوان/حزيران 2025.  
<sup>387</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالمات صوتية مع أربعة من اللاجئين والمهاجرين، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023-11 جوان/حزيران 2025.

ووصف "دينيس"، وهو مواطن كامبيروني، تعامله مع الشرطة في صفاقس، بعد أن قام صاحب البيت الذي يسكنه بطرده من المسكن ليلاً، في أوت/أب 2023.<sup>388</sup> وقال إنه توجه إلى الشرطة لتقديم شكوى، ولكنهم قالوا له إنه هو المخطئ، وصفعوه وضربوه بهراواتهم.

وقال "خالد"، وهو طالب لجوء من السودان، اعتقلته الشرطة التونسية في تونس العاصمة في 23 سبتمبر/أيلول 2023 وقضى شهراً في السجن:

"في مركز الشرطة، ضربوني بهراواتهم عدة مرات على وجهي وجسدي، بدون أي سبب... كان كتفي يؤلمني جداً، فطلبتُ منهم العرض على طبيب، ولكنهم تجاهلونني... وفي السجن... كنا [نحن المواطنين الأجانب من أصل إفريقي] نتقاسم زنازة مع تونسيين، ولكنهم كانوا ينامون على أسرة، بينما كنا ننام على الأرض. لم نكن نستطيع الصلاة، لأن [زملاء الزنازة التونسيين] قالوا لنا: 'أنتم لستم في بيوتكم'. وعندما كان يُقدم الطعام، كان التونسيون يأخذون حصتهم أولاً، ثم نأخذ نحن ما تبقى".<sup>389</sup>

وقال "فادي"، وهو مواطن من تشاد، احتجزه الحرس الوطني في مدينة سبيطلة قبل طرده إلى الجزائر، إن الأعوان كانوا يجبرون النساء المُحتجزات على طهي الطعام للجميع، وأضاف قائلاً:

"في أحد الأيام، لمست امرأة طعام أحد الأعوان، فصفعها وضربها بيديه وركلها بقدمه".<sup>390</sup>

<sup>388</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "دينيس"، وهو مواطن كامبيروني، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023.  
<sup>389</sup> مقابلة عبر مكالمة صوتية مع "خالد"، وهو طالب لجوء من السودان، 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2023.  
<sup>390</sup> مقابلة أجريت وجهاً لوجه مع "فادي"، وهو مواطن تشادي، تونس العاصمة، 27 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

# 9. إيقاف الحماية والمساعدة

"لا يمكنني العمل بشكل قانوني، ولا أستطيع الدراسة... [الهجرة عن طريق] البحر مخاطرة كبيرة، فهم يرسلون الناس إلى الصحراء... لكنني لا أستطيع العودة إلى الكامبيرون، فذلك يشكل خطرًا عليّ... وهكذا أصبحت عالقًا".

"إريك"، طالب لجوء من الكامبيرون، متحدًا إلى منظمة العفو الدولية.

## 9.1 استهداف المنظمات التي تساعد المهاجرين

في ماي/أيار 2024، بدأت الحكومة التونسية حملة قمع لم يسبق لها مثيل ضد منظمات المجتمع المدني التي تقدّم خدمات المساعدة الأساسية والحماية للاجئين والمهاجرين.<sup>391</sup> وعلى مدى العام التالي، قبضت السلطات على مديريين، أو موظفين سابقين، أو أعضاء في 15 منظمة على الأقل، واحتجزتهم، وأخضعتهم للتحقيق.<sup>392</sup> وداهمت السلطات مكاتب ثلاث منظمات غير حكومية تقدّم مساعدة حيوية للاجئين والمهاجرين، وألقت القبض على ما لا يقل عن ثمانية من المدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين في منظمات غير حكومية. بالإضافة إلى اثنين من المسؤولين المحليين السابقين كانا قد دعما عمل هؤلاء المدافعين، ووضعتهم جميعًا رهن الاحتجاز. كما فتحت السلطات تحقيقات مع ما لا يقل عن 40 شخصًا آخرين، فيما يتصل بعملهم المشروع في منظمات غير حكومية لدعم اللاجئين والمهاجرين. وعرقلت هذه الحملة، إلى حد كبير، تقديم خدماتٍ ضرورية للاجئين والمهاجرين وإمكان وصولهم بشكلٍ فعّال إلى إجراءات اللجوء.

وتُنفذ عمليات القبض في أعقاب حملات تشويهٍ تتسم بالعنصرية وكراهية الأجنبي على وسائل التواصل الاجتماعي ضد المنظمات المُستهدفة والعاملين فيها، وذلك بعد أن نشر المجلس التونسي للاجئين، وهو منظمة تونسية غير حكومية تعمل بالتعاون مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على التسجيل الأولي لطالبي اللجوء، كما تقدم مساعداتٍ أساسية للاجئين وطالبي اللجوء، مناقصةً للفنادق، استجابةً لطلب المساعدة من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والسلطات المحلية، من أجل إيواء طالبي اللجوء الذين يعيشون في أوضاعٍ خطيرة.

وفي 3 و4 ماي/أيار 2024، قبضت الشرطة التونسية على مصطفى جمالي وعبد الرزاق كريمي، وهما على التوالي مدير المجلس التونسي للاجئين ومدير المشاريع فيه.<sup>393</sup> وتواصل السلطات القضائية، منذ

<sup>391</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: حملة قمع ضد منظمات المجتمع المدني بعد أشهر من تصاعد العنف ضد اللاجئين والمهاجرين"، 16 ماي/أيار 2024، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2024/05/tunisia-repressive-crackdown-on-civil-society-organizations-following-months-of-escalating-violence-against-migrants-and-refugees>

<sup>392</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: ضغوطًا للاحتجاز التعسفي منذ عام للمدافعين الحقوقيين العاملين مع اللاجئين والمهاجرين"، 7 ماي/أيار 2025، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2025/05/draft-tunisia-year-long-arbitrary-detention-of-human-rights-defenders-working-with-refugees-and-migrants>

<sup>393</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: مدافعان عن حقوق الإنسان سُجنوا ظلماً - مصطفى جمالي وعبد الرزاق كريمي" (رقم الوثيقة: MDE 30/9312/2025)، 5 ماي/أيار 2025، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/9312/2025/ar>

ذلك الحين، تجديد أوامر احتجازهما رهن الإيقاف التحفظي، بينما تلاحقهما قضائياً بتهمة "مساعدة [أجانب] على الدخول خلسة" و"تخصيص مكان لإيوائهم"، وذلك بسبب عملهم في المجلس التونسي للاجئين ليس إلا. وفي 25 مارس/أذار 2025، صرّح القاضي الذي يتولى التحقيق في القضية أثناء جلسة المحكمة: "أنتم [المتهمون] دخلتم [كلمة عنصرية مهينة تُستخدم في الإشارة إلى الأشخاص السود] إلى تونس بطريقة غير شرعية، ووكلتوهم وسكنتوهم فالتاريخ والقوانين التونسية ستحاسبكم". وأثار استخدام عبارات عنصرية وتأميرية مزيداً من بواعث القلق بشأن احترام حقهما في محاكمة عادلة.

وخلال الفترة من 7 إلى 13 ماي/أيار 2024، ألقت الشرطة القبض على شريفة الرياحي، وغيّاض البوسالمي، ومحمد جوعو، وهم على التوالي المديرية التنفيذية السابقة والمدير التنفيذي الحالي والمدير الإداري والمالي في جمعية أرض اللجوء تونس، وهي الفرع التونسي للمنظمة الفرنسية غير الحكومية المُسمّاة فرنسا أرض اللجوء، والتي تقدم خدمات أساسية للاجئين والمهاجرين المُعرّضين لمخاطر.<sup>394</sup> ومنذ ذلك الحين، تحتجزهم السلطات القضائية رهن الإيقاف التحفظي، وتلاحقهم قضائياً بتهمة "إيواء الأشخاص الداخليين أو المغادرين للتراب التونسي خلسة" و"إعانة أجنبي بصفة مباشرة أو غير مباشرة أو محاولة تسهيل دخوله إلى البلاد التونسية أو خروجه منها أو جولان أو إقامته بها بصفة غير شرعية"، وذلك لمجرد تقديمهم مساعدات حيوية للاجئين والمهاجرين. ولتأييد التهمة، استشهد قاضي التحقيق بمقولة "مخطط المجتمع المدني المدعومة من أوروبا لتعزيز الاندماج الاجتماعي والاقتصادي للمهاجرين غير النظاميين في تونس واستقرارهم النهائي". وفي 11 ماي/أيار 2024، اعتقلت الشرطة أيضاً نائبة رئيس بلدية سوسة السابقة إيمان الورداني بنفس التهم، بالإضافة إلى تهمة إضافية تتمثل في استخدام منصبها كموظفة عمومية "لاستخلاص فائدة لا وجه لها لنفسها أو لغيرها أو للإضرار بالإدارة"، وذلك لمجرد عملها على التعاون بين البلدية وجمعية أرض اللجوء تونس.

ومن بين المنظمات الأخرى المُستهدفة منظمة منامتي المناهضة للعنصرية، والتي يخضع تسعة من موظفيها وشركائها للتحقيق، منذ ماي/أيار 2024، بتهمة ارتكاب جرائم مالية، وهي تهمة لم تقدم السلطات ما يدعمها من أدلة، وجمعية أطفال القمر بمدنين، وهي منظمة غير حكومية معنية بحقوق الطفل. كما احتجزت السلطات، منذ 12 ديسمبر/كانون الأول 2024، سلوى غريسة، المديرية التنفيذية لجمعية تفعيل الحق في الاختلاف على ذمة التحقيق في تمويل المنظمة.

وقد استخدمت السلطات التونسية لاستهداف عمل المجتمع المدني، فصولاً ذات صياغات فضفاضة تجرّم مساعدة المهاجرين غير النظاميين في القانون عدد 7 لسنة 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية والقانون عدد 6 لسنة 2004 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر،<sup>395</sup> وهي فصول لم تُستخدم تاريخياً إلا لمعاقبة مهربي البشر.

ولا يُعد الدفاع عن حقوق اللاجئين والمهاجرين وتقديم المأوى أو غيره من أشكال الدعم لهم، بغض النظر عن وضعهم القانوني، جريمة في القانون الدولي، ولا ينبغي أبداً مساواته بتهريب البشر أو الاتجار بالبشر. وتونس دولة طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولين المُلحقين بها، المتعلقين بتهريب البشر والاتجار بالأشخاص، التي تضع معايير دقيقة لتعريف تهريب البشر والاتجار بالأشخاص، وتستنهي العمل المشروع في مجال حقوق الإنسان والمجال الإنساني. وتسيء السلطات استخدام البنود القانونية بهدف تجريم مثل هذا العمل، وهو ما يُشكّل مساساً غير مبرر بحقوق المدافعين عن حقوق الإنسان، وبالحد من حرية تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها، وانتهاكاً لالتزامات تونس الدولية تجاه اللاجئين والمهاجرين، عن طريق عرقلة العمل في مجال تقديم الحماية والمساعدة.

وبالتوازي مع حملة التشهير الأوسع نطاقاً التي تستهدف جماعات المجتمع المدني من خلال الإنترنت وفي الإعلام بزعم دورها في "توطين" المهاجرين من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء في البلد، أدلى الرئيس قيس سعيد بتعليقات تحريضية خلال اجتماع لمجلس الأمن القومي، في 6 ماي/أيار 2024، جدّد فيها خطاب كراهية الأجانب وهاجم منظمات المجتمع المدني، حيث قال:

**"كيف دخل هؤلاء [المهاجرون] إلى [تونس]؟ وكيف تدفقوا بالآلاف؟ وكيف تم توطينهم خارج أي إطار قانوني...؟ هؤلاء يندفعون إلى تونس يومياً بالمتات... وفي الوقت ذاته، تدفق المليارات من الأموال من الخارج... تونس لن تكون أرضاً لتوطين هؤلاء [المهاجرين]، ولا مقرّاً لهم، ويمكنكم أن تُعولوا على أن تونس لن تكون فضاءً يعبرون فيه عن أنفسهم..."**

<sup>394</sup> منظمة العفو الدولية، "تونس: مدافعون عن حقوق الإنسان يُحتجزون تعسفاً" رقم الوثيقة: MDE 30/9393/2025 (20 ماي/أيار 2025)، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/9393/2025/ar/>

<sup>395</sup> تونس، القانون عدد 7 لسنة 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية، 1968، الفصل 25؛ تونس، القانون عدد 40 لسنة 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، 1975، الفصول 38-44 (حسبما غُذِل بموجب القانون عدد 6 لسنة 2004 المؤرخ في 3 فيفري/شباط 2004).

"اليوم هناك منظمات تذرّف الدموع... وهي الأخرى تتلقى أموالاً طائلة من الخارج. أما من أسس هذه المنظمات، فأغلبهم خونة وعملاء... هناك الهلال الأحمر التونسي الذي يقوم بدوره كما طلب منه [من جانب الرئيس]... وهناك أيضاً توزيع بطاقات اللاجئ... والجهة الوحيدة التي يُخاطبها هؤلاء، الذين لم يُقدّموا شيئاً يُذكر، المفوضية السامية لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة لم يُقدّموا سوى البلاغات والتصريحات... هي الدولة التونسية..."

"لا مجال لشنم الدولة باسم حرية التعبير. نعم لحرية التعبير، لا للخيانة، لا للعمالة، ولا لأبواق مسعورة تقنات على الأجور الأجنبية".<sup>396</sup>

وفي سبع مناسباتٍ، على الأقل، بين سبتمبر/أيلول 2023 وماي/أيار 2024، اتهم الرئيس التونسي علناً منظمات المجتمع المدني بالتدخل في الشؤون الداخلية لتونس وتمويل الفساد، مشيراً على وجه التحديد إلى تلقيها تمويلًا أجنبيًا.<sup>397</sup> وبالمثل، في سبع مناسباتٍ على الأقل، بين جويلية/تموز 2023 وماي/أيار 2024، انتقد الرئيس قيس سعيد عمل المنظمات الدولية الإنسانية ومنظمات حقوق الإنسان العاملة في مجال الهجرة، رابطاً بين عملها في هذا المجال وبين الخداع، والمعلومات الكاذبة، وحملات التشهير، والتواطؤ مع أطرافٍ خارجية.<sup>398</sup>

وفي إحاطةٍ إعلامية، يوم 17 ماي/أيار 2024، قالت رافينا شامدساني، المتحدثة باسم مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان:

"نحن قلقون للغاية من تزايد استهداف المهاجرين في تونس، ومعظمهم من جنوب الصحراء، فضلاً عن المنظمات والأفراد العاملين في مساعدتهم. كما نشهد، في الوقت نفسه، تصاعداً

<sup>396</sup> رئاسة الجمهورية التونسية، منشور على فيسبوك: "كلمة رئيس الجمهورية قيس سعيد في افتتاح مجلس الأمن القومي، 6 ماي/أيار 2024، <https://www.facebook.com/watch/?v=3838758239713948>.

<sup>397</sup> Business News, "Pour Saïed, le concept de société civile doit être revu" ["For Saïed, the concept of civil society must be reviewed"], 8 September 2023, <https://businessnews.com.tn/2023/09/08/article-1200349/1200349/> (in French);

رئاسة الجمهورية التونسية، منشور على فيسبوك: "لقاء رئيس الجمهورية قيس سعيد مع السيد أحمد الحشاني، رئيس الحكومة والسيدة ليلي جفال وزيرة العدل والسيدة سهام البوعديري تمصية، وزيرة المالية"، 24 نوفمبر/نشرين الثاني 2023، <https://rb.gy/gvvtai>؛ رئاسة الجمهورية التونسية، منشور على فيسبوك: "لقاء رئيس الجمهورية قيس سعيد مع السيدة ليلي جفال وزيرة العدل"، 7 ديسمبر/كانون الأول 2023، <https://rb.gy/c022bj>؛ قيس سعيد: الحرب على الفساد مستمرة رغم المكثف والمخططات"، 16 ديسمبر/كانون الأول 2023، <https://rb.gy/zg0vmr>؛ رئاسة الجمهورية التونسية، منشور على فيسبوك: "أشرف رئيس الجمهورية قيس سعيد عصر يوم الجمعة، 8 مارس [أذار] 2024 بقصر قرطاج على اجتماع"، 9 مارس/أذار 2024، <https://t.ly/meNhp>؛ رئاسة الجمهورية التونسية، منشور على فيسبوك، "إشراق رئيس الجمهورية قيس سعيد على اجتماع مجلس الأمن القومي"، 15 أبريل/نيسان 2024، <https://www.facebook.com/watch/?v=3038569469614546>، الدقيقة 3:30-20:00؛ رئاسة الجمهورية التونسية، منشور على فيسبوك، "كلمة رئيس الجمهورية قيس سعيد في افتتاح اجتماع مجلس الأمن القومي، 6 ماي/أيار 2024 (سبق ذكره).

<sup>398</sup> رئاسة الجمهورية التونسية، منشور على فيسبوك: "استقبل رئيس الجمهورية قيس سعيد، عصر اليوم السبت 8 جويلية [تموز] 2023 بقصر قرطاج، السيدة نجلاء بون رمضان، رئيسة الحكومة"، 8 جويلية/تموز 2023، <https://www.facebook.com/Presidence.tn/posts/%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D9%82%D8%A8%D9%84-%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D9%87%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%82%D9%8A%D8%B3-%D8%B3%D8%B9%D9%8A%D8%AF-%D8%B5%D8%A8%D8%A7%D8%AD-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%A8%D8%AA-%D8%AC%D9%88%D9%8A%D9%84%D9%8A%D8%A9-2023-%D8%A8%D9%82%D8%B5%D8%B1-%D9%82%D8%B1%D8%B7%D8%A7%D8%AC-%D8%A7%D9%84%D8%B3/662418139250123>؛

قرطاج، السيد روبر أببلا، الوزير الأول الماطي"، 10 جويلية/تموز 2023، <https://www.facebook.com/Presidence.tn/posts/%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D9%82%D8%A8%D9%84-%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D9%87%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%82%D9%8A%D8%B3-%D8%B3%D8%B9%D9%8A%D9%91%D8%AF-%D8%B5%D8%A8%D8%A7%D8%AD-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AB%D9%86%D9%8A%D9%86-10-%D8%AC%D9%88%D9%8A%D9%84%D9%8A%D8%A9-2023-%D8%A8%D9%82%D8%B5%D8%B1-%D9%82%D8%B1%D8%B7%D8%A7%D8%AC-%D8%A7%D9%84%D8%B3/663604812464789/>؛

Business News, "Saïed après la signature du mémorandum : nous faisons face à notre destin ensemble !" ["Saïed after signing the memorandum: we face our destiny together!"], 16 July 2023, <https://businessnews.com.tn/2023/07/16/article-1199140/1199140/> (in French);

رئاسة الجمهورية التونسية، منشور على فيسبوك: "استقبل رئيس الجمهورية قيس سعيد، صباح اليوم الإثنين 7 أوت [أب] 2023 بقصر قرطاج، السيد أحمد الحشاني، رئيس الحكومة"، 7 أوت/أب 2023، <https://www.facebook.com/Presidence.tn/posts/%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D9%82%D8%A8%D9%84-%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D9%87%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%82%D9%8A%D8%B3-%D8%B3%D8%B9%D9%8A%D8%AF-%D8%B5%D8%A8%D8%A7%D8%AD-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AB%D9%86%D9%8A%D9%86-7-%D8%A3%D9%88%D8%AA-2023-%D8%A8%D9%82%D8%B5%D8%B1-%D9%82%D8%B1%D8%B7%D8%A7%D8%AC-%D8%A3%D8%AD/678938957598041>؛

رئاسة الجمهورية التونسية، منشور على فيسبوك: "رئاسة الجمهورية التونسية، وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج"، 12 أبريل/نيسان 2024، <https://www.facebook.com/Presidence.tn/posts/%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D9%82%D8%A8%D9%84-%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D9%87%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%82%D9%8A%D8%B3-%D8%B3%D8%B9%D9%8A%D9%91%D8%AF-%D8%B8%D9%87%D8%B1-%D8%AC-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D9%87%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9-12-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D9%87%D9%88%D8%B1-%D8%A3%D9%81%D8%B1%D9%8A%D9%84-2024-%D8%A8%D9%82%D8%B5%D8%B1-%D8%A3%D9%81%D8%B1%D9%8A%D9%84-2024-%D8%A8%D9%82%D8%B5%D8%B1-%D9%82%D8%B1%D8%B7%D8%A7%D8%AC-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%AF-825440302947905>؛

رئاسة الجمهورية التونسية، منشور على فيسبوك: "إشراق رئيس الجمهورية قيس سعيد على اجتماع مجلس الأمن القومي"، 15 أبريل/نيسان 2024، <https://www.facebook.com/watch/?v=3038569469614546>، الدقيقة 5:40-10:40؛ رئاسة الجمهورية التونسية، منشور على فيسبوك: "كلمة رئيس الجمهورية قيس سعيد في افتتاح اجتماع مجلس الأمن القومي"، 6 ماي/أيار 2024 (سبق ذكره).

## في استخدام الخطاب العنصري الذي يجرد المهاجرين السود والتونسيين السود من إنسانيتهم".<sup>399</sup>

كما كشفت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، في ماي/أيار 2024، عن أنه:

"تم إيقاف أنشطة ما قبل التسجيل [لطالبي اللجوء] مؤقتًا، وهو ما عطل إلى حد خطير قدرة السكان النازحين قسرًا على مباشرة إجراءات اللجوء، كما عطل تقديم الخدمات الأساسية، بما في ذلك المساعدة الصحية، وحماية الأطفال، والدعم [في حالات العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي]، وإدارة شؤون الإيواء، والمساعدة النقدية، والتعليم... فمع إيقاف برامج عديد من المنظمات غير الحكومية في البلاد خلال الأسابيع الأخيرة، نشأت فجوة ملحوظة في التصدي للأخطار التي تهدد حماية الأطفال".<sup>400</sup>

وهكذا، عطّلت السلطات التونسية إلى حدٍ كبيرٍ خدمات وإجراءات المساعدة والحماية المُتاحة للاجئين والمهاجرين، من خلال قمع المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال الهجرة، التي اضطرَّ أغلبها منذ ذلك الحين إلى إيقاف عملياتها عقب القبض على العاملين بها، أو تجميد حساباتها المصرفية، أو كإجراءٍ احترازيٍ لحماية نفسها من الإجراءات القانونية. كما أدت حملة القمع إلى انخفاضٍ في حالات الإحالة إلى المنظمات التي تقدم المساعدة القانونية، وهو ما أثر سلبيًا على حماية اللاجئين والمهاجرين من انتهاكات حقوق الإنسان وغيرها من التجاوزات. وكان من شأن هذا أن يجعل أعدادًا تُقدَّر بالآلاف من اللاجئين والمهاجرين، وبينهم أطفال غير مصحوبين بذويهم، في أوضاعٍ محفوفةٍ بالمخاطر وعدم اليقين، وأكثرَ عُرضَةً لخطر انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان.

وفي ردِّ، بتاريخ 14 مارس/آذار 2025، على رسالة من خبراء بالأمم المتحدة عن تجريم عمل المجتمع المدني، نفت السلطات التونسية هذا الادعاء، وقالت:

"بدأ إجراء تحقيقات قضائية وفقًا للإجراءات القانونية. وخلافًا لما يُزعم، فإن الهيئات الحكومية تعمل في توافقٍ تامٍ مع هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الوطنية العاملة في هذا المجال [الهجرة]".<sup>401</sup>

## 9.2 لم يعد هناك سبيل لمباشرة إجراءات اللجوء

تفتقر تونس إلى قانون للجوء أو نظام وطني راسخ للجوء. وأدى قرار الحكومة، في جوان/حزيران 2024، بوقف أنشطة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تسجيل طالبي اللجوء وتحديد وضع اللاجئين، بالتضافر مع حملة قمع غير مسبوقه ضد المدافعين عن حقوق اللاجئين والمهاجرين والمنظمات العاملة في هذا المجال، إلى عواقب إنسانية وخيمة، وإلى إحداث فجوة هائلة في حماية اللاجئين وطالبي اللجوء، في انتهاكٍ لالتزامات تونس الدولية، مما جعل الآلاف منهم بدون ضماناتٍ أساسية.

ولم تصدر تونس قانونًا للجوء أو تقييم نظامًا وطنيًا رسميًا للجوء حتى الآن، برغم تصديقها على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951، والبروتوكول الملحق بها لعام 1967، واتفاقية الاتحاد الإفريقي التي تحكم الجوانب المحددة لمشكلات اللاجئين في إفريقيا لعام 1969. ويكتفي الفصل 32 من الدستور التونسي لعام 2022 بالنص على أن: "حق اللجوء السياسي مضمون طبق ما يضبته القانون، ويُجَرَّ تسليم المتمتعين باللجوء السياسي".<sup>402</sup>

واعتبارًا من عام 2011، فوّضت السلطات التونسية المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تولي المسؤولية الكاملة عن استقبال طالبي اللجوء، وتسجيلهم، وتحديد وضع اللاجئين، وذلك عقب توقيع اتفاق للتعاون بين الطرفين.<sup>403</sup> وفي الفترة من عام 2011 إلى عام 2024، قدّمت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مجموعةً من الخدمات الأساسية للاجئين وطالبي اللجوء من الفئات

<sup>399</sup> مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "تونس: قلق من الاستهداف المتزايد للمهاجرين"، 17 ماي/أيار 2024، <https://www.ohchr.org/ar/press-briefing-notes/2024/05/tunisia-concern-increased-targeting-migrants>

<sup>400</sup> UNHCR, "UNHCR Tunisia monthly operational update (May 2024)", 31 May 2024, <https://data.unhcr.org/en/documents/details/109712>

<sup>401</sup> Permanent Mission of the Tunisian Republic to the UN in Geneva, Response to UN Special Procedures Communication AL TUN 6/2024, 14 March 2025, p.4 (in French).

<sup>402</sup> تونس، أمر رئاسي عدد 691 لسنة 2022، مؤرخ في 17 أوت/أب 2022، يتعلق بختم دستور الجمهورية التونسية وإصداره، 17 أوت/أب 2022.

<sup>403</sup> UNHCR, Submission to the Fourth Cycle of the Universal Periodic Review of the State of Tunisia, February 2022, available at: <https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/upr/tu-un-contributions-s41>

الضعيفة، بما في ذلك المساعدة القانونية، والمساعدة الطبية، والدعم النفسي الاجتماعي، والمساعدة المالية، والمأوى، وهي خدمات استمر تقديمها، على الأقل جزئيًا، حتى ماي/أيار 2025.<sup>404</sup>

ومع ذلك، فقد ظلّ اللاجئون وطالبو اللجوء المُسجّلون لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين يفتقرون إلى الحماية الكافية، لأن السلطات التونسية لم تكن تصدر بشكلٍ منهجيّ تصاريح إقامة على أساس تسجيلهم، ولذلك كانت الفرص أمامهم محدودة للحصول على عمل بصورةٍ رسمية.<sup>405</sup> وكما سبقت الإشارة أعلاه، فقد امتنع المسؤولون التونسيون أيضًا، في كثير من الحالات على مدى السنوات الثلاث الماضية، عن الاعتراف بوثائق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وعن توفير الحماية التي يجب عليهم تقديمها للاجئين وطالبي اللجوء خلال عمليات الطرد الجماعي، والإنزال من البحر، والاعتقال. إلا إن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كانت قادرةً من قبل على تسجيل طالبي اللجوء الجدد والتدخل، في بعض الأحيان، عندما يُحتجّز تعسفيًا طالبو اللجوء أو اللاجئون المسجّلون، وتمكّنت في بعض الحالات من الإفراج عنهم.

وفي 13 جوان/حزيران 2024، أمرت السلطات التونسية المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بوقف أنشطة تسجيل طالبي اللجوء وتحديد وضع اللاجئين، ويُعد الحق في طلب اللجوء للحماية من الاضطهاد والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان مكونًا أساسيًا من مكونات النظام الدولي لحقوق الإنسان.<sup>406</sup> وبتعطيل حق الأفراد في طلب اللجوء والتمتع به، فإن هذا القرار يُهدّد حماية اللاجئين وطالبي اللجوء من الإعادة القسرية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة التي يمكن أن تشكّل خطرًا على حياتهم، كما يجعل أعدادًا قد تصل إلى الآلاف من الأفراد المحتاجين للحماية في أوضاعٍ تتسم بمزيدٍ من عدم اليقين فضلًا عن خطر التعرّض لانتهاكاتٍ وتجاوزاتٍ جسيمة لحقوق الإنسان.

وقد أوضحت وثيقة تتعلق ببرنامج التنمية الإقليمية والحماية في شمال إفريقيا، وهو برنامج تديره وزارة الداخلية الإيطالية، أنه:

**"بناءً على التطورات الأخيرة والتعليمات الصادرة عن الحكومة التونسية، اعتبارًا من 13 جوان/حزيران 2024، فقد صدرت توجيهات إلى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بوقف تسجيل طالبي اللجوء الجدد وإجراءات تحديد وضع اللاجئين في جميع أنحاء البلاد، نظرًا لما أعلنته الحكومة عن اعترافها تولى مسؤولية إدارة شؤون اللجوء. وفي غضون ذلك، يُسمح للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بمواصلة أداء خدمات التسجيل العادية للمُسجّلين مسبقًا، وكذلك برامج إعادة التوطين والمساعدات الأساسية القائمة للاجئين وطالبي اللجوء المُسجّلين... وبالنسبة لبعض الفئات الضعيفة، ولاسيما القصر غير المصحوبين بذويهم، فإن التسجيل هو الدليل الوحيد على وجودهم في البلاد، ومن ثم فهو إجراء حماية أساسي".<sup>407</sup>**

كما صرّح المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فيليبو غراندي، خلال مقابلة إعلامية في 14 جويلية/تموز 2025، بأن:

**"[في] تونس... القمع أشدُّ حتى مما هو عليه في ليبيا... ما عادوا يسمحون لنا بتسجيل طالبي اللجوء... من الصعب تأييد فكرة أن تونس 'بلد ثالث آمن'".<sup>408</sup>**

ولم تعلن السلطات التونسية عن أي تغيير في سبيل مباشرة إجراءات اللجوء في البلاد. إلا إن وزير الداخلية التونسي، خالد النوري، أعلن خلال زيارته إلى إيطاليا، في 11 أبريل/نيسان 2025، أنه:

**"إذ تؤكد [تونس] التزامها باحترام مبادئ حقوق الإنسان وكرامة البشر، فإنها ترفض بشكلٍ قطعي أن تكون أرض استيطانٍ أو لجوءٍ، ولن يُسمح باستغلال أراضيها كمناطق عبورٍ لأشخاصٍ غرّر بهم من قبل تجار البشر".<sup>409</sup>**

<sup>404</sup> UNHCR, "UNHCR Tunisia monthly operational update (May 2025)", previously cited.

<sup>405</sup> UNHCR, "Submission to the Fourth Cycle of the Universal Periodic Review of the State of Tunisia (previously cited).

<sup>406</sup> الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 14؛ الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951؛ البروتوكول الملحق بالاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، الصادر عام 1967.

<sup>407</sup> Italian Ministry of Interior, "Regional Development and Protection Programme for North Africa (phase VI)", December 2024,

<https://rdppna.interno.gov.it/wp-content/uploads/2024/12/TUNISIA-phase-VI-SEPTEMBER-2024-1.pdf>

<sup>408</sup> Corriere della sera, "Filippo Grandi: 'Migranti, la situazione è critica. Il piano Mattei diventa europeo'" ["Filippo Grandi: 'The migration situation is critical. The Mattei plan must become European.'"], 14 July 2025, [https://www.corriere.it/esteri/25\\_luglio\\_14/filippo-grandi-migranti-piano-mattei-5edee1d6-ec0e-4065-b0e8-a2f44972d4lk.shtml?refresh\\_ce](https://www.corriere.it/esteri/25_luglio_14/filippo-grandi-migranti-piano-mattei-5edee1d6-ec0e-4065-b0e8-a2f44972d4lk.shtml?refresh_ce) (in Italian).

<sup>409</sup> وزارة الداخلية التونسية، منشور على فيسبوك: "وزير الداخلية في زيارة إلى إيطاليا بدعوة من نظيره الإيطالي"، 11 أبريل/نيسان 2025، <https://www.facebook.com/ministere.interieur.tunisie/posts/pfbid0bJWup6mByQWyzPF4a2XqULWhkcNq8Yajc1qiCohhwHUFDUtQnH1wqkj.PwMD8ptvRI>

وبحلول ماي/أيار 2025، بلغ عدد اللاجئين وطالبي اللجوء المُسجّلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تونس 410 10,683 شخصًا، مسجّلًا انخفاضًا ملحوظًا مقارنةً بأعلى عدد تم تسجيله، والذي بلغ 18,362 شخصًا في جوان/حزيران 2024.<sup>411</sup> وكان أغلب هؤلاء من مواطني السودان، والجمهورية العربية السورية، والصومال، وكان 86 بالمئة منهم ينحدرون من بلدانٍ متأثرةٍ بنزاعاتٍ مسلحةٍ وعنفيٍ واسع النطاق. وفي الربع الأول من عام 2024، كان ما يزيد عن 8 بالمئة من طالبي اللجوء المُسجّلين حديثًا من الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم.<sup>412</sup>

وتحدثت منظمة العفو الدولية مع 12 من طالبي اللجوء من أفغانستان، والجزائر، وجمهورية إفريقيا الوسطى، وجنوب السودان، والسودان، والكاميرون، وليبيا، واليمن.<sup>413</sup> وقد وصل أربعة منهم، وبينهم طفل غير مصحوب بذويه، إلى تونس في عام 2023، وحصلوا على بطاقات طالب اللجوء من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين خلال الفترة من أكتوبر/تشرين الأول 2023 إلى جانفي/كانون الثاني 2024. وبحلول جوان/حزيران 2025، لم يكونوا قد تلقوا دعواتٍ لإجراء مقابلةٍ بخصوص تحديد وضع اللاجئين. وعندما استفسروا عن وضع ملفاتهم، أبلغتهم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أنه تم إيقاف أنشطة تحديد وضع اللاجئين لمدةٍ غير مُحددة. وكان ثمانية آخرون من طالبي اللجوء الذين تحدثوا مع منظمة العفو الدولية قد وصلوا إلى تونس في الفترة من ماي/أيار 2024 إلى فيفري/شباط 2025، ولم يتمكنوا مطلقًا من التسجيل لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وأبلغتهم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أنه تم، حتى إشعارٍ آخر، إيقاف إجراءات التسجيل وتحديد وضع اللاجئين بالنسبة لطالبي اللجوء الجدد، وذلك حسب الوضع في جوان/حزيران 2025. وقد أرسل واحدٌ منهم إلى منظمة العفو الدولية لقطعة شاشة لرسالة نصّية أرسلتها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، في جانفي/كانون الثاني 2025، وذكرت فيها أن أنشطة تسجيل طالبي اللجوء الجدد قد أوقفت حتى إشعارٍ آخر، وأن المفوضية سوف تُبلغ طالبي اللجوء بأي تغييرات في هذا الوضع عبر قنواتها الرسمية. وفي مقابلةٍ مع منظمة العفو الدولية في جوان/حزيران 2025، قال "إريك"، وهو طالب لجوء من الكاميرون وسجل لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تونس العاصمة في أكتوبر/تشرين الأول 2023:

**" لا تجدد [المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين] بطاقتي إلا كل سنة أشهر. يقولون إن هذا هو كل ما يمكنهم فعله الآن، وإنه تم إيقاف عملهم، وليس بيدهم شيء، وإن الأمر بينهم وبين الدولة التونسية... وضعي غير واضح على الإطلاق، لا يمكنني العمل بشكل قانوني، ولا أستطيع الدراسة... [الهجرة عن طريق] البحر مخاطرة كبيرة، فهم يرسلون الناس إلى الصحراء... لكنني لا أستطيع العودة إلى الكاميرون، فذلك يشكل خطرًا عليّ... وهكذا أصبحت عالقًا".<sup>414</sup>**

ووصل "أصلان"، وهو من أفغانستان، إلى تونس في أوت/آب 2024. وقد ذكر للمنظمة أنه ذهب إلى مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في العاصمة تونس في الشهر نفسه، وأضاف قائلاً:

**" ذهبت إلى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فقالوا إن التسجيل متوقف... لا أعرف ماذا أفعل، ولا كيف أعاد هذا المكان... لقد غادرت [أفغانستان] لأنني لم أكن آمنًا، والآن أنا ضائع هنا، أستجدي المساعدة كل يوم، فلا مكان لي أعيش فيه ولا مال لدي".<sup>415</sup>**

ووصل "رامي" إلى تونس قادمًا من السودان، في ماي/أيار 2024، بصحبة زوجته وطفله. وقال لمنظمة العفو الدولية:

**" كل مكان مغلق، لم نجد أي حل. ذهبنا إلى [المجلس التونسي للاجئين] لكنهم أقفلوا، فذهبنا إلى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، قالوا إنهم لا يعملون أيضًا، ولا نستطيع التسجيل. لم نفهم، ولم يشرح لنا أحد أي شيء، نحن ضائعون ومعنا طفل صغير".<sup>416</sup>**

وجديرٌ بالذكر أن من يطلبون اللجوء لهم الحق في تسجيل طلبهم للحماية الدولية. وتماشياً مع القانون الدولي والمعايير الدولية بشأن حماية اللاجئين، ينبغي البت في طلبات اللجوء على وجه السرعة وبصورة فعّالة. فطالبو اللجوء، الذين لا يتم تسجيل طلباتهم، يصبحون عُرضةً لخطر الاحتجاز التعسفي والإعادة

<sup>410</sup> UNHCR, "UNHCR Tunisia monthly operational update (May 2025)", <https://data.unhcr.org/en/documents/details/116934>

<sup>411</sup> UNHCR, "UNHCR Tunisia registration factsheet (June 2024)", <https://data.unhcr.org/en/documents/details/109622>

<sup>412</sup> UNHCR, "UNHCR Tunisia operational update (January-March 2024)", <https://data.unhcr.org/en/documents/details/108122>

<sup>413</sup> مقابلات أجريت بشكل منفصل عبر مكالماتٍ صوتية مع 12 من طالبي اللجوء، 27 جوان/حزيران 2024-9 جوان/حزيران 2025.

<sup>414</sup> مقابلة أجريت عبر مكالماتٍ صوتية مع "إريك"، وهو طالب لجوء من الكاميرون، 9 جوان/حزيران 2025.

<sup>415</sup> مقابلة أجريت عبر مكالماتٍ صوتية مع أصلان، وهو طالب لجوء أفغاني، 5 فيفري/شباط 2025.

<sup>416</sup> مقابلة أجريت عبر مكالماتٍ صوتية مع "رامي"، وهو طالب لجوء سوداني، 27 جوان/حزيران 2024.

القسرية بشكل متزايد، ولاسيما من كان وضعهم غير نظامي ويفتقرون إلى الحماية الرسمية. كما يتأثر سلبًا حقهم في الاستقبال اللائق، والحصول على المعلومات، وعلى المساعدة القانونية والخدمات الأساسية.

### 9.3 مقترح قانون يتعلق بتنظيم ترحيل المهاجرين غير النظاميين

في 20 ديسمبر/كانون الأول 2024، قدمت مجموعة من أعضاء مجلس نواب الشعب، من بينهم فاطمة المسدي، التي دأبت على الإدلاء بتصريحات تتسم بالعنصرية وكرهية الأجانب، مقترح قانون أساسي يتعلق بتنظيم ترحيل المهاجرين غير النظاميين.<sup>417</sup> ووضعت المقترح في ظل عدد متزايد من الاحتجاجات التي تطالب بطرد المهاجرين غير النظاميين، وبالأخص في منطقة صفاقس، مستخدمةً في كثير من الأحيان لغة تتسم بالعنصرية وكرهية الأجانب.<sup>418</sup> وفي 10 أبريل/نيسان 2025، أحيل مقترح القانون الأساسي إلى اللجان البرلمانية المعنية، ولكنه لم يكن قد أدرج بعد للمناقشة حتى وقت كتابة هذا التقرير.

ويتناول مقترح القانون بشكل تفصيلي الفصول القانونية الفضاضة المتعلقة بعمليات الطرد، الواردة في القانون عدد 7 لسنة 1968 والقانون عدد 6 لسنة 2004. إلا إن النص يتضمن العديد من أوجه القصور فيما يخص القانون الدولي لحقوق الإنسان.

فبموجب هذا المقترح، تتولى وزارة الداخلية مهمة إخطار المهاجرين بطردهم إذا كان وضعهم غير نظامي. ويمكن أيضًا أن يتعرض المهاجرون للطرد إذا خالفوا القانون التونسي، وهو أمر قد ينطوي على تمييز مع عدم إجراء تقييم لحالة كل فردٍ على حدة. وينص المقترح على إمكانية استئناف قرار الطرد أمام المحكمة الإدارية خلال 30 يومًا من الإخطار، لكن الاستئناف لا يؤدي بالضرورة إلى وقف قرار الطرد. ويقضي المقترح بأن تقدم السلطات للمهاجرين المعلومات الضرورية بشأن طردهم بلغة يفهمونها، وأن تبلغهم بحقوقهم في الاستئناف وفي طرح بواعث قلقهم بشأن المخاطر التي سيتعرضون لها إذا أعيدوا إلى أوطانهم.

ويوفر المقترح، فيما يبدو، الحماية للاجئين وطالبي اللجوء والأشخاص المعرّضين لخطر انتهاكات لحقوق الإنسان لدى عودتهم، من خلال حظر طردهم، لكنه لا يشير سوى إلى الحق في اللجوء "السياسي" ولا يوضح كيف يمكن للاجئين وطالبي اللجوء أن يحظوا بالحماية دون الوصول إلى إجراءات اللجوء في البلد. ولا يوضح المقترح أيضًا ما إذا كان سيتم إجراء تقييم للمخاطر في حالة كل فردٍ على حدة، وما هي السلطة التي ستجريه.

ويتضمن المقترح إشاراتٍ إلى احترام حقوق الإنسان والمعاهدات الدولية وينص على أن تضمن السلطات الحقوق الأساسية للمهاجرين، لكنه لا يحدد كيف سيتمكّن المهاجرون غير النظاميين الذين يتم تجريمهم من نيل الإنصاف في الممارسة العملية، ولا يشير إلى اتفاقيات أو معايير دولية محددة.

وأخيرًا يتيح المقترح، على ما يبدو، إمكانية احتجاج المهاجرين في منشأة "إيواء" لكنه لا يوضح الأساس لهذا الاحتجاج، وما إذا كان سيتم تلقائيًا، ومن ثم تعسفيًا.

<sup>417</sup> الجمهورية التونسية، مجلس نواب الشعب، مقترح قانون أساسي عدد 2024/82 يتعلق بتنظيم ترحيل المهاجرين غير النظاميين، [https://www.arp.tn/ar\\_SY/loi/project/4132](https://www.arp.tn/ar_SY/loi/project/4132) (تاريخ الاطلاع: 7 جويلية/تموز 2025).

<sup>418</sup> Le Monde, "En Tunisie, une manifestation contre les migrants clandestins" ["In Tunisia, a demonstration against illegal migrants"], 26 June 2023, [https://www.lemonde.fr/afrique/article/2023/06/26/en-tunisie-une-manifestation-contre-les-migrants-clandestins\\_6179242\\_3212.html#:~:text=Des%20centaines%20de%20manifestants%20ont,le%20pays%20vers%20l%27Europe](https://www.lemonde.fr/afrique/article/2023/06/26/en-tunisie-une-manifestation-contre-les-migrants-clandestins_6179242_3212.html#:~:text=Des%20centaines%20de%20manifestants%20ont,le%20pays%20vers%20l%27Europe) (in French); AP News, "Tunisians stage anti-migrant protest as the number of stranded in transit to Europe grows", 19 May 2024, <https://www.wjbf.com/news/ap-top-headlines/ap-tunisians-stage-anti-migrant-protest-as-the-number-of-stranded-in-transit-to-europe-grows/>

# 10. التعاون مع الاتحاد الأوروبي في مجال الهجرة

على مدى عقدين على الأقل، استثمرت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ومؤسساته بشكل متزايد في سياسات تُركِّز على الاستعانة بمصادر خارجية في السيطرة على الحدود ومباشرة إجراءات اللجوء، أي بعبارة أخرى تنفيذ هاتين العمليتين خارج الحدود الوطنية. وتهدف هذه السياسات إلى ردع عمليات عبور الحدود بطريقة غير نظامية، وخصوصًا عبر البحر، من خلال احتواء الأشخاص في أراضي دول ثالثة. وكثيرًا ما سعت دول الاتحاد الأوروبي ومؤسساته إلى تحقيق هذا الهدف من خلال تعزيز التعاون مع السلطات المسؤولة عن السيطرة على الحدود وإدارة شؤون الهجرة في دول أخرى، من بينها دول لها سجل بالغ السوء في مجال حقوق الإنسان.<sup>419</sup>

وكانت العواقب المروعة لهذا النهج جليّة. فمُنذ عام 2016، يقدّم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء دعمًا فنيًا وماليًا ولوجستيًا إلى السلطات الليبية ومليشيات، مثل خفر السواحل الليبي وكذلك الإدارة العامة لأمن السواحل، من أجل اعتراض آلاف الأشخاص في البحر كل عام وإعادتهم قسرًا وبشكل غير مشروع إلى ليبيا، حيث يتعرّضون لانتهاكات واسعة النطاق ومنهجية في مراكز احتجاز.<sup>420</sup> ومع ذلك، لم يكتفِ الاتحاد الأوروبي بالاستمرار في هذا التعاون بل بحث أيضًا سبل توسيعه ليشمل بلدانًا أخرى، من بينها تونس ومصر.<sup>421</sup>

## 10.1 مذكرة التفاهم بشأن الشراكة الاستراتيجية والشاملة بين الاتحاد الأوروبي وتونس

على مدى أكثر من عشر سنواتٍ، قدّم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء دعمًا لإدارة شؤون الهجرة في تونس.<sup>422</sup> وشمل هذا الدعم تمويل قدرات خفر السواحل التونسي في مجال البحث والإنقاذ وتوفير تدريب ومعدات لإدارة الحدود، في مسعى لخفض حالات عبور البحر بطريقة غير نظامية إلى أوروبا.

ففي الفترة من عام 2015 إلى عام 2021، خُصّص مبلغ إجمالي قدره 87 مليون يورو لدعم تونس في مجال الهجرة من الصندوق الائتماني الأوروبي للطوارئ من أجل إفريقيا، وما لا يقل عن 48 مليون يورو من الأداة الأوروبية للجوار والتنمية والتعاون الدولي - أوروبا، في عامي 2021 و2022.<sup>423</sup> وأفادت المفوضية

<sup>419</sup> Amnesty International, *Human Rights Risks of External Migration Policies* (Index :POL 30/6200/2017), 13 June 2017, <https://www.amnesty.org/en/documents/pol30/6200/2017/en/>

<sup>420</sup> منظمة العفو الدولية، 'لن يبحث عنك أحد': المعلنون قسرًا من البحر إلى الاحتجاز التعسفي (رقم الوثيقة: MDE 19/4439/2021)، 15 جويلية/تموز 2021، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde19/4439/2021/ar/>

<sup>421</sup> European Commission, Joint Declaration on the Strategic and Comprehensive Partnership between The Arab Republic Of Egypt and the European Union - European Commission, 17 March 2024.

<sup>422</sup> Tunisian Forum for Economic and Social Rights (FTDES) and Migreurop, *Politiques du Non-Accueil en Tunisie [Policies of Non-Reception in Tunisia]*, June 2020, <https://ftdes.net/rapports/ftdes.migreu.pdf> (in French), pp. 12-15.

<sup>423</sup> European Commission, *EU Migration support in Tunisia*, June 2023, [https://neighbourhood-enlargement.ec.europa.eu/system/files/2023-07/EUTF-Tunisia\\_v9.pdf](https://neighbourhood-enlargement.ec.europa.eu/system/files/2023-07/EUTF-Tunisia_v9.pdf).

الأوروبية بأن المساعدات الثنائية من الاتحاد الأوروبي لتونس، بموجب الأداة الأوروبية للجوار والتنمية والتعاون الدولي - أوروبا، في الفترة من عام 2021 إلى عام 2024، بلغت حوالي 620 مليون يورو، ولكن بدون أن تحدّد المبلغ المخصص للهجرة.<sup>424</sup> ووفقاً لما ورد في وثائق مسرّبة، فقد خُصّص حوالي 175 مليون يورو لتونس من أجل برامج الهجرة بموجب الأداة الأوروبية للجوار والتنمية والتعاون الدولي - أوروبا في الفترة من عام 2021 إلى عام 2023.<sup>425</sup>

وفي أعقاب الخطاب العنصري للرئيس سعيد، والأحداث المتصلة به في تونس في أوائل عام 2023، سعت الحكومة الإيطالية برئاسة رئيسة الوزراء جورجيا ميلوني إلى زيادة الدعم المالي والتعاون بين الاتحاد الأوروبي وتونس بغرض الحد من عدد الأشخاص الوافدين إلى إيطاليا من تونس. وفي أبريل/نيسان 2023، أعلن الاتحاد الأوروبي وتونس خطاً للعمل على تجديد الشراكة الاستراتيجية بشأن الهجرة.<sup>426</sup>

وبالتوازي مع ذلك، أشار نبيل عمار، سفير تونس السابق لدى الاتحاد الأوروبي ووزير الخارجية التونسي السابق، إلى أن تونس تحتاج إلى مزيدٍ من الموارد لمكافحة الهجرة غير النظامية بمزيدٍ من الفعالية.<sup>427</sup> ففي 4 أبريل/نيسان 2023، قال:

**"لدينا زوارق ووسائل تشغيلية تبرعت بها بلدان أوروبية، من بينها إيطاليا، لاعتراض هؤلاء المهاجرين. لكنها غير كافية وأصبحت الآن قديمة... [البلدان المجاورة] ترسل إلينا معلومات عن السفن التي تتحرك وتقول لنا: 'أنتم من يجب أن يتدخل...' وهذا يكلفنا كثيراً مالياً".<sup>428</sup>**

ومع ذلك، فقد صرّح أيضاً مسؤولون تونسيون، من بينهم الرئيس، بشكلٍ متكرر اعتباراً من عام 2023، أن تونس لن تكون حارساً لحدود أوروبا.<sup>429</sup>

وفي 11 جوان/حزيران و16 جويلية/تموز 2023، قام بزيارة تونس كل من: رئيسة المفوضية الأوروبية أورسولا فون دير لاين؛ ورئيس الوزراء الهولندي مارك روتته؛ ورئيسة الوزراء الإيطالية جورجيا ميلوني؛ بالإضافة إلى أوليفر فارهاليي المفوض الأوروبي لشؤون الجوار والتوسع. وعقب الزيارتين، عقد الزعماء لقاءً صحفياً لم يُسمح فيه للصحفيين بطرح أسئلة.

وفي 16 جويلية/تموز 2023، تم توقيع مذكرة تفاهم بين المفوضية الأوروبية وتونس.<sup>430</sup> وتضمنت المذكرة الخطوط العريضة لشراكة استراتيجية في مجموعة من القضايا، من بينها الهجرة. كما نصّت المذكرة، من بين أمور أخرى، على تقديم مبلغ إضافي قدره 105 ملايين يورو من أموال الاتحاد الأوروبي لإجراءات إدارة الهجرة في تونس، والتي تقرر لها أن تركز على إدارة الحدود، وجهود مكافحة التهريب، وإعادة الأشخاص. وخصّصت المفوضية الأوروبية، بموجب مذكرة التفاهم، مبلغاً آخر قدره 150 مليون يورو للدولة التونسية،

وفي أكتوبر/تشرين الأول 2023، قدمت المفوضية الأوروبية رقماً قدره 65 مليون يورو بموجب الأداة الأوروبية للجوار والتنمية والتعاون الدولي - أوروبا لعامي 2021 و2022، مع الإشارة إلى أن هذا الرقم تقريبي على المستوى الوطني استناداً إلى برامج إقليمية:

European Commission, Letter to the Chair of the European Parliament's Committee on Civil Liberties, Justice and Home Affairs (LIBE), 20 October 2023, available at: [https://twitter.com/Tineke\\_Strik/status/1717158152750129494](https://twitter.com/Tineke_Strik/status/1717158152750129494)

<sup>424</sup> European Commission, "Tunisia", Cooperation, [https://enlargement.ec.europa.eu/european-neighbourhood-policy/countries-region/tunisia\\_en#:~:text=For%20the%20period%202021%2D2024,amounts%20to%20%2E2%82%AC620%20million](https://enlargement.ec.europa.eu/european-neighbourhood-policy/countries-region/tunisia_en#:~:text=For%20the%20period%202021%2D2024,amounts%20to%20%2E2%82%AC620%20million) (accessed on 8 July 2025).

<sup>425</sup> Council of the European Union, "Update on the state of play of external cooperation in the field of migration policy", 21 January 2025, available at: <https://www.stawatch.org/media/4715/eu-council-emwp-external-coop-update-5235-25.pdf>

<sup>426</sup> European Commission, "The European Commission and Tunisia have expressed the willingness to establish a stronger partnership on migration, anti-smuggling and the promotion of legal migration", 27 April 2023, [https://neighbourhood-enlargement.ec.europa.eu/news/european-commission-and-tunisia-have-expressed-willingness-establish-stronger-partnership-migration-2023-04-27\\_en](https://neighbourhood-enlargement.ec.europa.eu/news/european-commission-and-tunisia-have-expressed-willingness-establish-stronger-partnership-migration-2023-04-27_en)

<sup>427</sup> La Presse, "Nabil Ammar, ministre des affaires étrangères, de la migration et des tunisiens à l'étranger, au journal italien La Repubblica : 'Nous sommes en première ligne pour aider l'Italie à gérer les flux de migrants .Mais nous avons besoin de plus de moyens.'" ["Nabil Ammar, minister of foreign affairs, migration and Tunisians abroad, to the Italian newspaper La Repubblica : 'We are on the front line to help Italy manage the flow of migrants .But we need more resources.'"], 6 April 2023, <https://lapresse.tn/2023/04/06/nabil-ammam-ministre-des-affaires-etrangees-de-la-migration-et-des-tunisiens-a-letranger-au-journal-italien-la-repubblica-nous-sommes-en-premiere-ligne-pour-aider-li/> (in French); Tunis Afrique Press Agency (TAP), "Journée de la diplomatie tunisienne :Entretien avec le ministre des Affaires étrangères" ["Tunisian diplomacy day :Interview with the minister of foreign affairs"], 30 April 2023, <https://www.tap.info.tn/fr/Portail-à-la-Une-FR-top/16231974-journée-de-la> (in French).

<sup>428</sup> Nessma, "Nabil Ammar :La Tunisie utilise tous les moyens dont elle dispose pour lutter contre la migration irrégulière" ["Nabil Ammar : Tunisia uses every means at its disposal to fight against irregular migration"], 5 April 2023, <https://www.nessma.tv/fr/nationale/actu/ministre-des-affaires-etrangees-des-enquetes-sont-en-cours-aupres-des-personnes-arretees-dans-l-affaire-de-complot-et-si-les-faits-ne-sont-pas-etablis-elles-seront-acquittees/443275> (in French).

<sup>429</sup> Businessnews, "Walid Hajjem: la Tunisie ne sera jamais un garde-frontière de l'Europe" ["Walid Hajjem :Tunisia will never be Europe's border"], 13 June 2023, <https://www.businessnews.com.tn/walid-hajjem-la-tunisie-ne-sera-jamais-un-garde-frontiere-de-leurope.520.129852.3> (in French); Africanews, "Kais Saied : La Tunisie ne peut être le garde-frontière de l'Europe" ["Kais Saied : Tunisia cannot be Europe's border guard"], 20 June 2023, <https://fr.africanews.com/2023/06/19/kais-saied-la-tunisie-ne-peut-etre-le-garde-frontiere-de-leurope/> (in French); Le Figaro, "Immigration :La Tunisie ne peut servir de garde-frontière de l'Europe" ["Immigration : Tunisia cannot be used as Europe's border guard"], 17 July 2023, <https://www.lefigaro.fr/vox/monde/immigration-la-tunisie-ne-peut-servir-de-garde-frontiere-de-l-europe-20230717> (in French) ;

وكالة نونفا، "الرئيس التونسي سعيد: 'احباط مخطط وعودة المهاجرين طوعية'"، (سبق ذكره).

<sup>430</sup> European Commission, Memorandum of Understanding on a strategic and global partnership between the European Union and Tunisia, 16 July 2023, [https://ec.europa.eu/commission/presscorner/detail/en/ip\\_23\\_3887](https://ec.europa.eu/commission/presscorner/detail/en/ip_23_3887)

في صورة دعم مباشر للميزانية، وقد صُرف في مارس/آذار 2024.<sup>431</sup> وشملت مذكرة التفاهم أيضًا قديم قرض بقيمة 900 مليون يورو من أموال الاتحاد الأوروبي لتونس في حال توقيعها اتفاق تمويل مع صندوق النقد الدولي، وهو اتفاق حاولت الحكومة الإيطالية تسهيله.<sup>432</sup>

وبالتوازي مع ذلك، أعلنت المفوضية الأوروبية، في عام 2023، عن رغبتها في الاتفاق على شراكة تشغيلية مع تونس لمكافحة التهريب، ووجهت دعوة إلى مسؤولين تونسيين لزيارة مقر فرونتكس (الوكالة الأوروبية لإدارة التعاون العملي على الحدود الخارجية)، وذلك لحضور جلسة تعريفية في منتصف سبتمبر/أيلول 2023.<sup>433</sup>

## 10.2 بواعث القلق المتعلقة بحقوق الإنسان في مذكرة التفاهم

جاء التوصل إلى هذا الاتفاق مشوبًا بالافتقار إلى الشفافية، أو إلى التدقيق البرلماني وتدقيق الرأي العام، أو إلى التشاور مع المجتمع المدني، سواء في تونس أو في دول الاتحاد الأوروبي.<sup>434</sup>

وبموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، يجب على الدول أن تمتنع عن الاشتراك في أي تعاون يؤدي إلى منع اللاجئين والمهاجرين من مغادرة بلدٍ يفتقرون فيه إلى حماية فعّالة ويتعرضون لانتهاكات حقوق الإنسان، كما هو الحال في تونس.<sup>435</sup>

كما يجب أن يكون تحرك الاتحاد الأوروبي الخارجي متماسيًا مع مبادئ سيادة القانون، وحقوق الإنسان، واحترام القانون الدولي.<sup>436</sup> ويمثّل تعزيز هذه المبادئ عنصرًا جوهريًا في سياسة الجوار الأوروبية، التي التزم فيها الاتحاد الأوروبي بدعم الدول الشريكة، ومن بينها تونس، في تنفيذ إصلاحات لتعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية والمجتمع المدني.

ورغم ما نصّت عليه مذكرة التفاهم من أن التعاون سيكون "فائمًا على احترام حقوق الإنسان"، فقد تم التوصل إليها بدون ضمانات ضرورية أو فعّالة لحقوق الإنسان، كما يتبيّن من الافتقار إلى اشتراطات تتعلق بإجراء تقييم لمدى التأثير على حقوق الإنسان، أو إلى معايير تتسم بالوضوح والشفافية، أو إلى مراقبة مستقلة. وبخلو الاتفاق من بند صريح لإيقاف العمل به، بما يتيح وقف التعاون في إدارة الهجرة في حالة وقوع انتهاكات للحقوق، ولا توجد معايير متاحة علنًا بشأن قرارات الاتحاد الأوروبي بخصوص إيقاف صرف الأموال. وقد أثار ذلك قلقًا شديدًا نظرًا للتدهور الحاد والواضح في أوضاع حقوق الإنسان في البلاد، كما تجلّى في موجة العنف العنصري في فيفري/شباط 2023، وعمليات الطرد الجماعي للاجئين والمهاجرين في جوان/حزيران-جويلية/تموز 2023.

كما يثير التعاون في إعادة أشخاص في تونس إلى بلدانهم الأصلية، حسبما نصّت مذكرة التفاهم، بواعث قلق خطيرة، بسبب الافتقار إلى سبيلٍ لطلب اللجوء في هذا البلد. ومن ثم، لا يوجد نظام حماية يضمن الأيعاد أشخاص إلى بلدانٍ قد يُصبحون فيها عرضةً لخطر انتهاكاتٍ أو تجاوزاتٍ جسيمة لحقوق الإنسان، وهو الأمر الذي يمثّل انتهاكًا للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي العرفي.

وفي 17 أوت/آب 2023، ذكر خبراء لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة<sup>437</sup> أنه:

**"بالنظر إلى الادعاءات عن ارتكاب انتهاكاتٍ وتجاوزاتٍ جسيمة لحقوق الإنسان بطريقة منهجية ضد المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء في شتى أنحاء [تونس]، بما في ذلك الأنباء عن**

<sup>431</sup> European Commission, « L'Union européenne poursuit la mise en œuvre du Mémorandum d'entente avec la Tunisie en déboursant 150 millions d'euros de soutien financier » ["The European Union continues the implementation of the Memorandum of Understanding with Tunisia by disbursing 150 million euros in financial support"], 4 March 2024, [https://neighbourhood-enlargement.ec.europa.eu/news/union-europeenne-poursuit-la-mise-en-oeuvre-du-memorandum-dentente-avec-la-tunisie-en-deboursant-2024-03-04\\_en](https://neighbourhood-enlargement.ec.europa.eu/news/union-europeenne-poursuit-la-mise-en-oeuvre-du-memorandum-dentente-avec-la-tunisie-en-deboursant-2024-03-04_en) (in French.)

<sup>432</sup> Euractiv, "Italy works to secure Tunisia IMF funding for stable cooperation", 7 June 2023, <https://www.euractiv.com/section/politics/news/italy-works-to-secure-tunisia-imf-funding-for-stable-cooperation/>

<sup>433</sup> President of the European Commission, Ursula von der Leyen, Annex to a letter sent to the October 2023 European Council, undated, available at: <https://www.statewatch.org/media/4103/eu-com-von-der-leyen-ec-letter-annex-10-23.pdf>

<sup>434</sup> منظمة العفو الدولية، "الاتحاد الأوروبي/تونس: اتفاقية الهجرة تجعل الاتحاد الأوروبي متواطئًا في الانتهاكات ضد طالبي اللجوء والمهاجرين واللاجئين"، 17 جويلية/تموز 2023، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2023/07/eu-tunisia-agreement-on-migration-makes-eu-complicit-in-abuses-against-asylum-seekers-refugees-and-migrants/>

<sup>435</sup> Amnesty International, *Human Rights Risks of External Migration Policies* (Index :POL 30/6200/2017), 13 June 2017, <https://www.amnesty.org/en/documents/pol30/6200/2017/en/#:~:text=From%20the%20perspective%20of%20international,pose%20significan%20human%20rights%20risks>

<sup>436</sup> معاهدة الاتحاد الأوروبي، المادتان 6 و21؛ معاهدة عمل الاتحاد الأوروبي، المادة 205.

<sup>437</sup> ولايات مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين؛ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي؛ الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفًا؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان للنازحين داخليًا؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالأنشطة المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص، لاسيما النساء والأطفال؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك أسبابه وعواقبه؛ الفريق العامل المعني بالتمييز ضد النساء والفتيات.

## وقوع انتهاكاتٍ للحق في الحياة وحالات اختفاء، فإننا نشعر بالقلق من أن التعاون [مع الاتحاد الأوروبي] من شأنه، في نهاية المطاف، أن يسهم في الأنماط المتفشية والمنسقة لانتهاكات حقوق الإنسان المُرتكبة ضد هذه الفئات من الأشخاص في تونس".<sup>438</sup>

وفي سبتمبر/أيلول 2023، فتحت أمينة المظالم الأوروبية تحقيقًا في الاتفاق، وطلبت من المفوضية الأوروبية توضيح الطريقة التي تنوي بها ضمان الالتزام بحقوق الإنسان، وعبرت عن قلقها بشأن عدم إجراء تقييم مُسبق لتأثير الاتفاق على حقوق الإنسان.<sup>439</sup>

وأصدرت أمينة المظالم قرارها في أكتوبر/تشرين الأول 2024، حيث أشارت إلى أن المفوضية الأوروبية لم تجر تقييمًا للتأثير على حقوق الإنسان، لكنها أجرت تدريبًا على إدارة المخاطر قبل توقيع مذكرة التفاهم، ولكن هذا لم يُعلن.<sup>440</sup> وأوصت أمينة المظالم بأن تضع المفوضية الأوروبية "معايير محددة" لإمكانية إيقاف العقود التي يمولها الاتحاد الأوروبي فيما يتصل بإدارة الهجرة في الحالات التي تجد فيها دليلًا على وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان في تنفيذ المشروعات. كما أوصت بأن تتصدى المفوضية الأوروبية لأوجه القصور في الشفافية فيما يتعلق بالإجراءات القائمة لإدارة المخاطر ومراقبة حقوق الإنسان، وأن تضع آليات لتقديم الشكاوى تتيح للأفراد الإبلاغ عن الانتهاكات المزعومة في سياق تنفيذ المشروعات التي يمولها الاتحاد الأوروبي في تونس.

وفي رسالةٍ إلى السلطات التونسية، بتاريخ 1 أكتوبر/تشرين الأول 2024، أشارت مجموعة من خبراء الأمم المتحدة<sup>441</sup> إلى أنه:

**"برغم الردود التي قدّمها المفوضية الأوروبية إلى مكتب أمين المظالم فيما يتعلق بمراعاة العناية الواجبة في استخدام أموال الاتحاد الأوروبي، بموجب مذكرة التفاهم التي جرى التوصل إليها، فإن المعلومات التي نُشرت بخصوص استخدام خفر السواحل التونسي للعنف خلال عمليات الاعتراض في البحر من شأنها أن تلقي بظلالٍ من الشك الجدي على جدارة الآليات المطبّقة".<sup>442</sup>**

وقد دعت منظمة العفو الدولية المؤسسات الأوروبية مرارًا إلى اتخاذ خطوات نحو اتباع منهج أكثر إنسانية، واستدامةً، والتزامًا بحقوق الإنسان فيما يتعلق بالهجرة واللجوء عبر البحر الأبيض المتوسط، وهو ما يعني اتباع منهج لا يعرض الناس لمزيد من الخطر أو يجعل الاتحاد الأوروبي شريكًا في الانتهاكات التي قد تقع.<sup>443</sup>

وأدّت مذكرة التفاهم، التي وُقعت بدون ضماناتٍ فعّالة لحقوق الإنسان، وفي سياق خطابٍ موثّق متصاعد يتسم بالعنصرية وكرهية الأجانب من جانب مسؤولين عموميين، وبعد وقتٍ قصيرٍ من الموجة الأولى من عمليات الطرد الجماعي نحو الحدود، إلى بقاء مزيدٍ من الأشخاص، وبينهم لاجئون وطالبو لجوء، عالقين أو مُحاصرين في بلدٍ يتعرضون فيه لانتهاكاتٍ وتجاوزاتٍ واسعة النطاق لحقوق الإنسان، حيث إن المذكرة تقوم على أساس توقع اعتراض عددٍ أكبر من الأشخاص أو إنقاذهم في البحر وإنزالهم في تونس.<sup>444</sup>

ولما كان التعاون الجاري بين الاتحاد الأوروبي وتونس في مجال ضبط الهجرة يعتمد على إمكانية إنزال الأشخاص الذين يجري إنقاذهم أو اعتراضهم في البحر في تونس، فضلًا عن أنه يدعم سلطات الأمن التي ترتكب انتهاكاتٍ خطيرة، كما كان الحال في تعاون الاتحاد الأوروبي مع ليبيا، فإنه بهذا إنما يسهم في ارتكاب انتهاكاتٍ لحقوق الإنسان ضد أشخاص يطلبون الحماية، كما ينطوي على خطر جعل هذه الانتهاكات أمرًا طبيعيًا.

وقد سبق لمنظمة العفو الدولية، في مراتٍ عدة منذ نوفمبر/تشرين الثاني 2023، أن أطلعت ممثلي الاتحاد الأوروبي على النتائج الأولية التي توصلت إليها بشأن انتهاكات حقوق اللاجئين والمهاجرين في

<sup>438</sup> UN Special Procedures, Communication, Ref. AL OTH 98/2023, 17 August 2023, p. 7.

<sup>439</sup> European Ombudsman, Strategic initiative SI/5/2023/MHZ on how the European Commission intends to guarantee respect for human rights in the context of the EU-Tunisia Memorandum of Understanding, September 2023, <https://www.ombudsman.europa.eu/en/opening-summary/en/175102>

<sup>440</sup> European Ombudsman, Decision on how the European Commission intends to guarantee respect for human rights in the context of the EU-Tunisia Memorandum of Understanding (OI/2/2024/MHZ), 21 October 2024, <https://www.ombudsman.europa.eu/en/decision/en/193851>

<sup>441</sup> ولايات مقرر الأمم المتحدة الخاص بالمعنى بالاتجار بالأشخاص، لاسيما النساء والأطفال؛ فريق الخبراء العامل المعني بالمتحدرين من أصل إفريقي؛ الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب.

<sup>442</sup> UN Special Procedures, Communication, 1 October 2024, Ref. AL TUN 6/2024, p.9 (in French).

<sup>443</sup> Amnesty International, European Council on Refugees and Exiles, and Human Rights Watch, *Europe :Plan of Action – Twenty steps to protect people on the move along the central Mediterranean route* (Index :EUR 01/4289/2021), 16 June 2021, <https://www.amnesty.org/en/documents/eur01/4289/2021/en/>

<sup>444</sup> منظمة العفو الدولية، "في تونس، يكرر الاتحاد الأوروبي خطأ قديمًا وخطيرًا"، 21 سبتمبر/أيلول 2023، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2023/09/in-tunisia-the-eu-is-repeating-an-old-and-dangerous-mistake>

تونس، بما في ذلك الانتهاكات التي تقع خلال عمليات الاعتراض في البحر والإنزال على الشاطئ، وكذلك الانتهاكات لمبدأ عدم الإعادة القسرية.

### 10.3 الوضع الحالي لمذكرة التفاهم

برغم بواعث القلق هذه، أعادت المفوضية الأوروبية التأكيد على التزامها بالاتفاق مع تونس، واصفةً إياه بأنه "برنامج عمل" ونموذج يجب اتباعه مع دول أخرى.<sup>445</sup> كما أشاد عدد من مسؤولي الاتحاد الأوروبي منذ عام 2024 بتطبيق مذكرة التفاهم، واعتبروا أنها السبب في "اتجاهٍ مستمرٍ نحو الانخفاض في عدد الوافدين من تونس".<sup>446</sup>

وفي معرض التعليق على تحقيقٍ إعلامي، نُشر في ماي/أيار 2024،<sup>447</sup> وأفاد بأن الاتحاد الأوروبي على علم بانتهاكات حقوق الإنسان ضد المهاجرين من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء، بما في ذلك عمليات الطرد الجماعي، قالت المفوضّة الأوروبية للشؤون الداخلية، إيلفا جوهانسون، في 12 جوان/حزيران 2024:

**"نحن نسمع أنباءً بشأن أمورٍ ليست لها صلة بتعاوننا مع بلدانٍ ثالثة، نحن نسمع أنباءً تبعث على القلق... لم نشهد أي قصور في هذا التنفيذ".<sup>448</sup>**

وبحلول جوان/حزيران 2025، كان الاتفاق لا يزال مُطبّقًا. كما استمرت الاجتماعات الفنية بين السلطات التونسية والمفوضية الأوروبية، بما في ذلك اجتماعات لمناقشة تنفيذ مذكرة التفاهم.<sup>449</sup> وبحلول أوت/أب 2024، كان قد تم إبرام عقود بقيمة تعادل ما لا يقل عن نصف المبلغ المُخصّص للتمويل المتعلق بالهجرة، وقدره 105 ملايين يورو.<sup>450</sup> وكانت المبالغ المُتعاقد عليها تخصّ مشروعاتٍ تتعلق "بإدارة الحدود، ومكافحة التهريب والاتجار، والحماية والإعادة وإعادة الدمج"،<sup>451</sup> لكن لا تتوفر علنًا معلومات تفصيلية لتقسيم المبلغ المخصص للهجرة، والبالغ 105 ملايين يورو. ونصّ الاتفاق على توفير التدريب وبناء القدرات بشكلٍ مباشر لخفر السواحل التونسي، وإقامة مركز جديد لتنسيق عمليات البحث والإنقاذ البحري، بما في ذلك توريد وإعادة تجهيز زوارق "البحث والإنقاذ".<sup>452</sup>

وفي هذا الصدد، أقرّت تونس رسميًا، في جوان/حزيران 2024، إنشاء منطقة البحث والإنقاذ البحري التونسية، وهو ما شكّل ديمًا إحدى أولويات الاتحاد الأوروبي.<sup>453</sup> وبينما يمثّل ذلك خطوةً رسميةً نحو وفاء تونس بمسؤوليتها في حماية الحياة في البحر، فمن المرجح أن تؤدي منطقة البحث والإنقاذ البحري الجديدة إلى الانسحاب التدريجي للجهات التابعة للاتحاد الأوروبي العاملة في البحر لصالح جهاتٍ تونسية لها سجل ضعيف في مجال حقوق الإنسان.<sup>454</sup>

وتعهّدت المفوضية الأوروبية، في عام 2024، بإنشاء نظام مراقبة مستقل للبرامج المتعلقة بالهجرة في تونس.<sup>455</sup> ورغم أنه تم نشر "آليات رصد مخصصة" بحلول عام 2025 "لمزيدٍ من ضمان الالتزام بمعايير

<sup>445</sup> European Commission, "Speech by President von der Leyen at the International Conference on Development and Migration", July 2023, [https://ec.europa.eu/commission/presscorner/detail/en/speech\\_23\\_3981](https://ec.europa.eu/commission/presscorner/detail/en/speech_23_3981)

<sup>446</sup> European Parliament, Answer given by European Commissioner for Neighbourhood and Enlargement Olivér Várhelyi on behalf of the European Commission :Parliamentary question - E-000381/2024(ASW), 3 June 2024, [https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/E-9-2024-000381-ASW\\_EN.html](https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/E-9-2024-000381-ASW_EN.html); European Parliament, Answer given by European Commissioner for Internal Affairs and Migration Magnus Brunner on behalf of the European Commission :Parliamentary question - E-000727/2025(ASW), 16 June 2025, [https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/E-10-2025-000727-ASW\\_EN.html](https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/E-10-2025-000727-ASW_EN.html); Nos, "Frontex ziet succes van maatregelen aan Europese buitengrenzen" ["Frontex sees success of measures at European external borders"], 26 January 2025, <https://nos.nl/artikel/2553342-frontex-ziet-succes-van-maatregelen-aan-europese-buitengrenzen> (in Dutch).

<sup>447</sup> Lighthouse Reports and a coalition of media organizations, *Desert Dumps*, 21 May 2024, <https://www.lighthousereports.com/investigation/desert-dumps/>

<sup>448</sup> FactRefuge, "EU Funds Exacerbate Abuse of Black Migrants?", 13 June 2024, <https://www.factrefuge.com/europe/eu-funds-exacerbate-black-migrants-abuse/>

<sup>449</sup> Council of the European Union, *Update on the State of Play of External Cooperation in the Field of Migration Policy*, 21 January 2025, <https://www.statewatch.org/media/4715/eu-council-emwp-external-coop-update-5235-25.pdf>

<sup>450</sup> European Parliament, Answer given by European Commissioner for Neighbourhood and Enlargement (previously cited).

<sup>451</sup> European Commission, Letter to the Chair of the European Parliament's Committee on Civil Liberties, Justice and Home Affairs (LIBE), 20 October 2023, available at: [https://twitter.com/Tineke\\_Strik/status/1717158152750129494](https://twitter.com/Tineke_Strik/status/1717158152750129494)

<sup>452</sup> European Commission, Letter to the Chair of the European Parliament's Committee on Civil Liberties, Justice and Home Affairs (LIBE), 20 October 2023 (previously cited).

<sup>453</sup> European Commission, Action Document for EU Support to Border Management Institutions in Libya and Tunisia, December 2021, [https://enlargement.ec.europa.eu/system/files/2021-12/C\\_2021\\_9615\\_F1\\_ANNEX\\_EN\\_V3\\_P1\\_1639231%20Annex%20II%20BM%20LY%20TU.PDF](https://enlargement.ec.europa.eu/system/files/2021-12/C_2021_9615_F1_ANNEX_EN_V3_P1_1639231%20Annex%20II%20BM%20LY%20TU.PDF)

<sup>454</sup> منظمة العفو الدولية، "بيان مشترك: تونس ليست مكانًا آمنًا للأشخاص الذين يتم إنقاذهم في البحر"، (رقم الوثيقة: 4، 30/أكتوبر/تشرين الأول 2024)، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/8593/2024/ar>

<sup>455</sup> European Parliament, Answer given by European Commissioner for Neighbourhood and Enlargement Olivér Várhelyi on behalf of the European Commission: Parliamentary question - E-000975/2024(ASW), 1 July 2024, [https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/E-9-2024-000975-ASW\\_EN.html](https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/E-9-2024-000975-ASW_EN.html)

حقوق الإنسان في المشروعات المتعلقة بالهجرة والأمن التي يمولها الاتحاد الأوروبي"، لم تتوفر معلومات أخرى علنًا حتى وقت كتابة هذا التقرير.<sup>456</sup> وأفادت صحيفة الغارديان بأن مسؤولي المفوضية الأوروبية كانوا يعملون، في جانفي/كانون الثاني 2025، على صياغة "شروط محددة" تضمن ألا يتم في المستقبل المُضي قُدماً بأي تمويل من الاتحاد الأوروبي لتونس إلا في حالة عدم انتهاك حقوق الإنسان، وذلك تماشيًا مع توصيات أمانة المظالم الأوروبية.<sup>457</sup>

وردًا على سؤال برلماني بشأن آليات المراقبة التابعة للاتحاد الأوروبي والأدلة المطلوب توافرها على وقوع مخالفات للالتزامات التعاقدية حتى يتسنى وقف التعاون مع تونس، أعلنت المفوضية الأوروبية لشؤون منطقة المتوسط، دوبرافكا شويتزا، في 24 مارس/آذار 2025 أن:

**"تعمل المفوضية على تعزيز الإجراءات الداخلية لضمان تطبيق أقوى للنهج القائم على حقوق الإنسان في برامج الهجرة التي يمولها الاتحاد الأوروبي مع الدول الشريكة، ومتابعة مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان على نحو أكثر فعالية".<sup>458</sup>**

<sup>456</sup> European Parliament, Answer given by European Commissioner for the Mediterranean Dubravka Šuica on behalf of the European Commission :Parliamentary question - E-000062/2025(ASW), 8 April 2025, [https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/E-10-2025-000062-ASW\\_EN.html](https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/E-10-2025-000062-ASW_EN.html)

<sup>457</sup> The Guardian, "Europe overhauls funding to Tunisia after Guardian exposes migrant abuse", 24 January 2025, <https://www.theguardian.com/global-development/2025/jan/24/eu-human-rights-tunisia-migrant-security-forces-migration>

<sup>458</sup> European Parliament, Answer given by European Commissioner for the Mediterranean Dubravka Šuica on behalf of the European Commission :Parliamentary question - P-000621/2025(ASW), 24 March 2025, [https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/P-10-2025-000621-ASW\\_EN.html](https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/P-10-2025-000621-ASW_EN.html)

# 11. النتيجة: تونس ليست بلدًا آمنًا

تُظهر أنماط الانتهاكات والتجاوزات الخطيرة لحقوق الإنسان أن تونس لا يمكن أن تُعتبر مكانًا آمنًا لإنزال اللاجئين والمهاجرين الذين يتم إنقاذهم أو اعتراضهم في البحر، كما لا يمكن اعتبارها "بلدًا ثالثًا آمنًا" لنقل طالبي اللجوء، ولاسيما السود.

وقد وضعت المنظمة البحرية الدولية تعريفًا لمفهوم "المكان الآمن" باعتباره المكان الذي تُصبح فيه سلامة الناجين أو حياتهم بمأمن من التهديدات، وحيث يمكن تلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية (مثل الطعام والمأوى والاحتياجات الطبية)، مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف الخاصة لكل فرد؛ كما يمكن فيه إجراء ترتيبات لنقل الناجين إلى وجهتهم التالية أو النهائية.<sup>459</sup> وأكدت المنظمة البحرية الدولية أيضًا على أن: "تُعد الحاجة إلى تجنب إنزال الأشخاص في أراضٍ قد تكون فيها حياتهم وحياتهم مهددة بسبب ادعائهم وجود مخاوف لها ما يبررها من التعرض للاضطهاد، أحد الاعتبارات في حالات طالبي اللجوء واللاجئين الذين يتم إنقاذهم في البحر".<sup>460</sup>

وبالإضافة إلى ذلك، أوضحت هيئات الأمم المتحدة أن مفهوم "المكان الآمن" ينبغي "أن يُفسّر في ضوء القانون الدولي، بحيث تُؤخذ في الاعتبار، عند إنقاذ مهاجرين ولاجئين في البحر، معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان، وقانون اللاجئين، والقانون الجنائي العابر للحدود الوطنية، عند تحديد الموقع الذي يمكن إنزالهم فيه واتخاذ قرار بشأنه".<sup>461</sup> وعلى وجه الخصوص، ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب لمبدأ عدم الإعادة القسرية، ولذلك فمن الأهمية القصوى ألا تنتهي أي عملية بحثٍ وإنقاذٍ أو اعتراضٍ بنقل شخصٍ إلى بلدٍ قد يصبح فيه عُرضةً لخطر انتهاكاتٍ جسيمة لحقوق الإنسان.

وفي تقرير صدر في أبريل/نيسان 2024، أعادت مقرة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، لاسيما النساء والأطفال، التذكير بما يلي:

**"يجب تفسير الملاذ الآمن على أنه يعني مكانًا يمكن أن يكفل حماية حقوق الأشخاص الذين يتم إنزالهم، بما في ذلك، على وجه التحديد، حقوق ضحايا الاتجار وضحايا المحتملين، وكذا منع الاتجار بالأشخاص، "لأن مفهوم 'السلامة' يتجاوز مجرد الحماية من الخطر الجسدي، ويجب أن يراعي أيضًا بعد الحقوق الأساسية لمكان النزول المقترح". والدول مُطالبه بضمان احترام حقوق الإنسان، بما في ذلك الوصول إلى الإجراءات ذات الصلة، وحظر الإعادة القسرية، وتجنب الأذى الجسيم أو المخاطر الأخرى".<sup>462</sup>**

وبالإضافة إلى ذلك، استخدمت بعض السلطات الأوروبية وغيرها مفهوم "البلد الثالث الآمن" للإشارة إلى بلدٍ مرّ طالبو اللجوء عبره في طريقهم إلى بلد اللجوء، أو للإشارة إلى بلدٍ يُعتقد أنه كان بإمكانهم طلب الحماية فيه. وتعارض منظمة العفو الدولية بشدة أي سياسةٍ تنطوي على إعادة طالبي اللجوء تلقائيًا إلى مكانٍ يُفترض أنه "بلد ثالث آمن"، حيث إن ذلك يقوّض حق كل فردٍ في مباشرة إجراءات طلب اللجوء بشكلٍ

<sup>459</sup> IMO, Resolution MSC.167(78) (Guidelines on the Treatment of Persons Rescued At Sea, adopted on 20 May 2004, Annex 34, paras . 6.12and 6.15.

<sup>460</sup> IMO, Resolution MSC.167(78), previously cited, Annex 34, para. 6.17.

<sup>461</sup> UNHCR, IOM, OHCHR, UN Office on Drugs and Crime (UNODC), UN Children's Emergency Fund (UNICEF) and UN Special Rapporteur on the Rights of Migrants, "The concept of place of safety under international law and the respect of the rights of migrants and refugees rescued at sea by all States", 16 May 2022, <https://www.unhcr.org/news/announcements/unhcr-joins-call-save-lives-sea>, p. 2.

<sup>462</sup> مقرة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، لاسيما النساء والأطفال، الاتجار بالأشخاص والهجرة المُختلطة والحماية في البحر، 25 أبريل/نيسان 2024، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/HRC/56/60، الفقرة 30.

كامل ونزيه، كما إنه قد يؤدي إلى ترحيل أفرادٍ لاحقًا إلى بلدانهم الأصلية، مما يُعد انتهاكًا لمبدأ عدم الإعادة القسرية.<sup>463</sup>

وقد اتخذ المسؤولون التونسيون تحولًا يبعث على القلق الشديد في سياستهم وممارساتهم بشأن الهجرة واللجوء، وذلك بدافع من التأييد العلني للكرهية العنصرية من جانب مسؤولين عموميين وبرلمانيين، بالإضافة إلى المناخ المتنامي المتمسم بالعنصرية وكرهية الأجانب. وكان لهذا التحول عواقب وخيمة وتمييزية، ولاسيما بحق اللاجئين والمهاجرين السود في البلاد، من بينها العنف العنصري من جانب الأفراد والسلطات، والاحتجاز التعسفي استنادًا إلى الاستهداف العنصري. وفي الوقت الراهن، يتسم نظام الهجرة واللجوء في تونس بتفشي انتهاكات حقوق الإنسان التي تنطوي على الاستخفاف بأرواح وسلامة وكرامة اللاجئين والمهاجرين، ولاسيما السود منهم.

وفي إطار هذا النظام، أصبحت عمليات طرد اللاجئين والمهاجرين إلى ليبيا والجزائر بشكل جماعي وبإجراءاتٍ متعجّلة، عقب الاعتراض في البحر أو الاعتقال بدوافع عنصرية، أمرًا مُعتادًا يُنفذ بدون أي ضماناتٍ إجرائية وفي انتهاكٍ صارخ لمبدأ عدم الإعادة القسرية. وتقوم السلطات التونسية بإلقاء مواطنين أجانب، من بينهم لاجئون وطالبو لجوء، ومهاجرون نظاميون وغير نظاميين، ونساء حوامل وأطفال، في مناطق نائية في الصحراء، مما يُشكل خطرًا جسيمًا على أرواحهم.

أما عمليات الاعتراض في البحر، والتي توقفت السلطات عن نشر بياناتٍ بشأنها منذ جوان/حزيران 2024، فكثيرًا ما تتسم بالعنف والتهور، مما يعرض أرواح أفرادٍ للخطر، وكانت تعقبها، بشكلٍ ممنهج في كل الحالات تقريبًا، عمليات طرد جماعي. ولا تشمل إجراءات الإنزال أي تقييم لاحتياجات الحماية. وبالتوازي مع ذلك، يُتوقع أن يؤدي إنشاء منطقة البحث والإنقاذ البحري التونسية، بدعم من الاتحاد الأوروبي، في جوان/حزيران 2024، إلى تسهيل عمليات الاعتراض ضمن نطاق بحري أوسع، مع ما يحمله ذلك من خطر تحولها إلى أداة لانتهاك حقوق الإنسان، بدلًا من أن تكون وسيلةً للوفاء بمسؤولية حماية السلامة في البحر.

كما تُنفذ السلطات التونسية عمليات طرد جماعي، في أعقاب عمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفية استنادًا إلى الاستهداف العنصري، والتي يعاني اللاجئون والمهاجرون السود من خطر التعرّض لها بشكلٍ متزايد. وبالإضافة إلى احتجاز مواطنين أجانب خارج أي إشرافٍ قضائي قبيل عمليات الطرد، أو احتجازهم في سجونٍ تونسية بدون أسبابٍ مشروعة، وفي معظم الحالات بدون احترام الإجراءات الواجبة، واصلت السلطات التونسية استخدام مركز الوردية للإيواء والتوجيه، الواقع في ضواحي تونس العاصمة، كمكانٍ غير قانوني لاحتجاز اللاجئين والمهاجرين السود، وبذلك تساهم في معاملتهم التمييزية وتعزّزها.

وفضلاً عن ذلك، تشير شهاداتٍ مروّعة، وخاصة من لاجئاتٍ ومهاجراتٍ، إلى تفشي التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة على أيدي مسؤولي الأمن التونسيين، بما في ذلك الاغتصاب، وعمليات التفتيش الجسدي التي تتسم بالعنف والتعدي، والعنف البدني الشديد، والاحتجاز في ظروف قاسية ولا إنسانية ومُهينة.

وفي هذا السياق الأوسع من العنصرية المناهضة للسود، وتبني خطابٍ علني يدعو إلى الكراهية العنصرية والتمييز العنصري والإيذاء، وشيوع الاستهداف العنصري، والافتقار إلى بياناتٍ مُصنّفة حسب العرق، والصعوبات التي يواجهها اللاجئون والمهاجرون السود في الحصول على الانتصاف من الانتهاكات أو التجاوزات، فقد أدت هذه السياسات والممارسات، مُجمعةً، إلى التأثير بشكلٍ غير متناسب على المواطنين الأجانب السود، ومن ثم فهي تُعد تمييزية. وبالرغم من أن التشريعات والسياسات التونسية المتعلقة بالهجرة، وكذلك المراسلات الرسمية، قد تكون محايدة عنصريًا، فقد طبّقتها السلطات بشكلٍ ينطوي على التمييز. ونتيجةً لذلك، يُستخدم نظام الهجرة واللجوء التونسي، المدعوم من الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، كأداةٍ للإقصاء القائم على التصنيف العنصري. كما تثير هذه السياسات والممارسات تساؤلاتٍ خطيرة حول تنفيذ القانون عدد 50 لسنة 2018، المتعلق بالمعاقبة على التمييز العنصري، والذي سبق أن اعتُبر تشريعًا تاريخيًا.

وقد تفاقمت أنماط الانتهاكات الخطيرة هذه بسبب تطوُّرينٍ مثيرين للقلق اعتبارًا من منتصف عام 2024: وأولهما أن السلطات التونسية أمرت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بإيقاف تسجيل

<sup>463</sup> Amnesty International, *USA: 'You Don't Have Any Rights Here'* (Index :AMR 51/9101/2018), 11 October 2018, <https://www.amnesty.org/en/documents/amr51/9101/2018/en/>, p. 26; Amnesty International, *Council of Europe: Briefing to the Working Group on Human Rights Protection in the Context of Accelerated Asylum Procedures* (Index :IOR 61/024/2006), 6 December 2006, <https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/08/ior610242006en.pdf>; Amnesty International, *Refugees: Human Rights Have No Borders* (Index :ACT 34/003/1997), 19 March 1997, <https://www.amnesty.org/en/documents/act34/003/1997/en/>, p. 45-46.

طالبى اللجوء وتحديد أوضاعهم، وثانيهما قمع السلطات للمنظمات غير الحكومية التي تقدم المساعدة والحماية للاجئين والمهاجرين.

وفي ضوء هذه التطورات – وأبرزها الخطر الحقيقي المتمثل في إعادة القسرية وسوء المعاملة، وغياب أي تقييم للحماية أثناء عمليات الإنزال، وغياب الحماية الفعّالة للاجئين وطالبي اللجوء، في سياقٍ أوسع من التراجع في مجال حقوق الإنسان وتآكل استقلال القضاء – فإن تونس لا تستوفي المعايير اللازمة لتصنيفها كمكانٍ آمنٍ للاجئين والمهاجرين لغرض الإنزال عقب عمليات الإنقاذ أو الاعتراض في البحر.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن الافتقار إلى سبل الحصول على اللجوء، والافتقار إلى الحماية الفعّالة للاجئين وطالبي اللجوء من انتهاكات حقوق الإنسان، والخطر الحقيقي المُتمثّل في إعادة القسرية، هي كلها عناصر تُظهر أنه لا ينبغي اعتبار تونس "بلدًا ثالثًا آمنًا" لنقل طالبي اللجوء، ولاسيما السود.

ويُعتبر تعزيز التعاون بين الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء مع تونس، في وقتٍ تعمل فيه الحكومة التونسية بشكلٍ صارخٍ على تقويض سيادة القانون وحقوق الإنسان، بمثابة محاولةٍ أنانيةٍ للإيقاع باللاجئين والمهاجرين في وضعٍ يُعرّض أرواحهم وحقوقهم للخطر، في انتهاكٍ للقانون الدولي لحقوق الإنسان. وقد ساهم الدعم المستمر من جانب الاتحاد الأوروبي لنظام الهجرة في تونس، بدون وجود ضماناتٍ فعّالة لحقوق الإنسان، في وقوع انتهاكاتٍ جسيمة لحقوق الإنسان، كما إنه ينطوي على خطر تحويلها إلى أمرٍ طبيعي، على حساب أرواح اللاجئين والمهاجرين وكرامتهم. وبينما يتباهى الاتحاد الأوروبي بالانخفاض الحاد في أعداد الوافدين إلى الشواطئ الأوروبية من تونس، فإنه يستعد لتوسيع التعاون في مجال الهجرة، والذي يقوّض حقوق الإنسان في المنطقة، على الرغم من النتائج المأساوية التي سبق توثيقها في ليبيا والآن في تونس.

# 12. توصيات

## تدعو منظمة العفو الدولية السلطات التونسية إلى القيام بما يلي:

- حماية اللاجئين والمهاجرين من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة والإيذاء، ومن الاعتقال والاحتجاز بشكل غير مشروع، ومن الاستهداف العنصري، وذلك بدون تمييز بسبب وضعهم المتعلق بالهجرة، أو بسبب النوع الاجتماعي، أو العرق، أو لون البشرة، أو الأصل القومي. إجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة وفي الوقت المناسب في جميع ادعاءات التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة والإيذاء، بما في ذلك التحرش الجنسي والعنف الجنسي، وضمان حصول المواطنين الأجانب على سبل انتصاف فعّالة، بغض النظر عن وضعهم. إجراء تحقيقات بالمثل بشأن جميع الوفيات خلال عمليات الاعتراض، وكذلك بشأن جثث المواطنين الأجانب التي تم اكتشافها على طول المناطق الحدودية.
- المبادرة على الفور بإنهاء ممارسة طرد اللاجئين والمهاجرين، بشكل جماعي وبإجراءات متعجّلة، إلى الجزائر وليبيا، ووضع ضمانات إجرائية، بما في ذلك الحق في إجراء تقييم لاحتياجات الحماية لكل فرد على حدة، وتوفير المساعدة القانونية، وسبل الطعن التي تكفل إيقاف قرار الطرد.
- التكلّف في جميع الأوقات باحترام مبدأ عدم الإعادة القسرية، الذي يحظر نقل أفراد إلى بلد آخر أو ولاية قضائية أخرى يمكن أن يتعرّضوا فيها لخطر حقيقي يتمثل في انتهاكات أو تجاوزات جسيمة لحقوق الإنسان، أو إلى حيث يوجد خطر النقل إلى بلد ثالث يصبح فيه الشخص عُرضة للخطر.
- التكلّف في جميع الأوقات، وخاصة في حالات التعرّض للخطر، مثل التواجد في عرض البحر، بحماية الحق غير القابل للتقييد في الحياة للاجئين والمهاجرين، والكف عن الاستخدام غير الضروري أو غير المناسب للقوة، أو غيرها من الممارسات التي تُعرّض حياة المهاجرين للخطر خلال عمليات الاعتراض.
- ضمان إنشاء آليات عملية وفعّالة تتولى إجراء تقييم منهجي للوضع الفردي واحتياجات الحماية لجميع الأشخاص الذين يتم إنزالهم عقب عمليات الاعتراض أو الإنقاذ في البحر، وذلك من خلال تنفيذ تدابير الفحص والإحالة بشكلٍ فعّال وفي الوقت المناسب، وفقاً ل ضمانات الإجراءات الواجبة والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.
- ضمان إنزال جميع من يتم اعتراضهم أو إنقاذهم في البحر، سواء داخل منطقة البحث والإنقاذ التونسية أو على أيدي خفر السواحل التونسي، في مكان آمن، مع مراعاة أن هذا المكان لا يمكن أن يكون تونس.
- السماح لهيئات الأمم المتحدة والهيئات الإنسانية بالوصول بدون قيودٍ إلى جميع الأماكن التي يتم فيها احتجاز أو إنزال لاجئين ومهاجرين.
- الإفراج فوراً عن جميع الأشخاص الذين لا يزالون مُحتجزين تعسفيًا في مركز الوردية للإيواء والتوجيه أو في أماكن أخرى، ولاسيما من اللاجئين وطالبي اللجوء، والأطفال، والعائلات، والحوامل، والأشخاص ذوي الإعاقة و/أو ذوي الحالات الصحية الخطيرة، والناجين من الاتجار بالأشخاص، وضمان إبلاغ أي شخص مُحتجز بمدة احتجازه وبأسبابه وبكيفية الطعن فيه. ضمان أن يتمكن طالبو اللجوء من مباشرة إجراءات عادلة وفعّالة لطلب اللجوء في كل الأوقات، وبالأخص من خلال ضمان قدرتهم على الوصول إلى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.
- ضمان عدم إخلاء المواطنين الأجانب بشكلٍ تعسفي من منازلهم، وعدم مشاركة مسؤولين حكوميين في عمليات الإخلاء غير القانونية.

- الكفُّ عن تجريم الأفراد والمنظمات العاملة مع اللاجئين والمهاجرين. إسقاط التهم الموجهة إلى مدافعين عن حقوق الإنسان وجميع الذين تمت مفاضاتهم دونما سببٍ سوى دعمهم المشروع للاجئين والمهاجرين، والإفراج عن جميع هؤلاء المُحتجزين. ضمان قدرة المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني والناشطين والصحفيين، وكذلك اللاجئين والمهاجرين أنفسهم، على ممارسة حقهم في حرية التعبير وفي تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها بدون عوائق.
- إنهاء الاعتماد على الاحتجاز المتعلق بالهجرة. تعديل القانون عدد 7 لسنة 1968، المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية، والقانون عدد 6 لسنة 2004، المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، من أجل إلغاء تجريم دخول البلاد والإقامة فيها والخروج منها بصورة غير نظامية، وضمان اعتبار هذه الأفعال جرائم إدارية وليست جنائية؛ والنص على افتراض تجنُّب الاحتجاز المتعلق بالهجرة؛ وضمان أن يقتصر على أقل وقتٍ ضروري، استنادًا إلى تقييم مفصل لحالة كل فردٍ على حدة، وعدم اللجوء إلى هذا الإجراء إلا باعتباره الملاذ الأخير، حسبما يقتضي القانون الدولي؛ ووضع بدائل للاحتجاز عند الضرورة.
- اعتماد تشريعاتٍ وطنيةٍ للجوء تُطبق أحكام الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، المُبرمة عام 1951، والبروتوكول المُلحق بها لعام 1967، وذلك لضمان حماية حقوق طالبي اللجوء واللاجئين في تونس. وإلى أن يتحقق ذلك، ينبغي التراجع فورًا عن قرار وقف أنشطة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تسجيل طالبي اللجوء وتحديد وضع اللاجئين، والسماح لهذه الهيئة التابعة للأمم المتحدة بممارسة عملها بدون عوائق.
- التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.
- اتخاذ تدابير قوية لمكافحة العنصرية وكرهية الأجانب، من قبيل الكفِّ عن استخدام التعبيرات التي تنطوي على العنصرية وكرهية الأجانب، والتراجع عن التعليقات العنصرية التي سبق أن أدلى بها مسؤولون عموميون؛ والتصدي للخطاب العلني المؤيد للكرهية العنصرية وإدانته، وذلك من خلال إجراءات قضائية أو عقوباتٍ أخرى؛ وضمان التنفيذ الفعال لأحكام القانون عدد 50 لسنة 2018، الذي يفرض عقوباتٍ على التمييز العنصري؛ وتنظيم حملاتٍ لمناهضة التمييز؛ وإجراء تحقيقاتٍ في جرائم الكراهية، وضمان تمكن الأفراد الذين يتعرَّضون لإبداٍ عنصري من طلب الانتصاف الفعال بأمانٍ بغضِّ النظر عن وضعهم المتعلق بالهجرة؛ وتخصيص موارد كافية لتقييم ومكافحة ما تُسفر عنه سياسات الهجرة من نتائج تتسم بالتمييز؛ وإدراج برامج لمكافحة العنصرية في تدريب مسؤولي الأمن والقضاء ذوي الصلة، بما في ذلك على قواعد متسقة تحظر الاستهداف العنصري.
- جمع ونشر بياناتٍ شاملةٍ مُصنَّفة حسب العرق أو الأصل الإثني، وخاصة فيما يتعلق بعمليات الاعتراض في البحر والطرْد، مع وضع ضماناتٍ صارمة بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان.
- ضمان أن تتم عملية صنع السياسات وجمع البيانات بشأن الهجرة من خلال عمليةٍ تشاوريةٍ وتشاركيةٍ، مع تمثيلٍ فعالٍ ومجدٍ للمجتمع المدني المستقل، وخاصة من اللاجئين والمهاجرين السود ومنظماتهم، تحت مراقبة وإشراف سلطات قضائية مستقلة، فضلًا عن وسائل الإعلام والمؤسسات المستقلة، مثل آليات الوقاية الوطنية، ومنظمات المجتمع المدني، مع الاحترام الكامل للحريات الأساسية المدنية والسياسية.
- ضمان أن تكون جميع الاتفاقيات ومذكرات التفاهم المتعلقة بالهجرة مُتاحةً علنًا.

## وتدعو منظمة العفو الدولية الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه إلى القيام بما

يلي:

- وقف المساعدات المُقدَّمة للعمليات المتعلقة بالهجرة ومراقبة الحدود، والتي تهدف إلى تسهيل احتواء الأشخاص في تونس، إلى أن تعتمد السلطات التونسية تدابير ملموسة ويمكن التحقق منها لحماية حقوق اللاجئين والمهاجرين. عدم صرف أي تمويلٍ من الاتحاد الأوروبي لقوات الأمن التونسية أو إلى أي هيئاتٍ حكوميةٍ أخرى مسؤولة عن انتهاكات حقوق الإنسان ضد اللاجئين والمهاجرين في البلاد، لا بشكلٍ مباشر ولا عبر الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أو المنظمات الدولية الأخرى التي تعمل كوسطاء.
- ضمان أن يكون أي تعاون مع تونس بشأن الهجرة موجهًا نحو تعزيز تدابير الحماية ونظام اللجوء في هذا البلد. ضمان وضع حقوق الإنسان في صميم أي تعاون، وأن يكفل هذا التعاون التزام السلطات التونسية بمعايير واضحة لحقوق الإنسان، وأن يشمل رصدًا مستقلًا وفعالًا، بما في ذلك من خلال التدابير التالية:

- ممارسة العناية الواجبة، من خلال نشر تقييم مُسبق للتأثير على حقوق الإنسان، استنادًا إلى معايير قوية، قبل مواصلة التعاون مع السلطات التونسية بشأن حماية الحدود وإدارة الهجرة. وضع آليات رصدٍ مستقلة من أطرافٍ خارجية لتقييم أثر الأنشطة ذات الصلة على حقوق الإنسان. ضمان أن يشتمل أي اتفاقٍ أو صرفٍ للأموال على بنود بشأن الإيقاف، حتى يتسنى وقف التعاون وتعليق الأنشطة التي يثبت أنها تؤثر سلبًا على حقوق الإنسان.
- وضع التدابير اللازمة لضمان سلامة مواطني البلدان الثالثة داخل تونس وحماية حقوقهم، بما في ذلك توفير سُبُل الحصول على المساعدات الإنسانية، والفرص الكافية للاعتراف باحتياجات الحماية، والوصول إلى المعلومات، بما في ذلك المسارات القانونية المُتاحة لهم. ضمان أن يشتمل أي اتفاقٍ بشأن الهجرة أيضًا على توسيع نطاق السُّبل الآمنة والمنظمة التي تمكّن الأفراد من الحصول على الحماية في أوروبا، بما في ذلك من خلال إعادة التوطين والتأشيرات الإنسانية، أو برامج تنقل العمال والطلاب، على أن تكون متاحة فعليًا وذات نطاقٍ مجدٍ. ضمان أن تكون هذه البرامج مُتاحةً لطالبي اللجوء واللاجئين والمهاجرين في تونس، وكذلك للمواطنين التونسيين.
- ضمان وجود سلطةٍ قضائية مستقلة، واحترامٍ لحرية التعبير، وبيئةٍ مؤاتيةٍ للمجتمع المدني في تونس كشروطٍ مُسبقة للتعاون في إدارة الحدود. توفيق السلطات عن استهداف الأفراد والمنظمات التي تساعد اللاجئين والمهاجرين، وإطلاق سراح الأفراد المحتجزين.
- ضمان الشفافية الشاملة بشأن استخدام تمويل الاتحاد الأوروبي، والخطوات المُتخذة لممارسة العناية الواجبة وغيرها من الضمانات لمنع التواطؤ في انتهاكات حقوق الإنسان عند تنفيذ الجوانب المتعلقة بالهجرة في مذكرة التفاهم بين الاتحاد الأوروبي وتونس، بما في ذلك من خلال الفحص والتدقيق من جانب البرلمان الأوروبي وبما يتماشى مع توصيات أمانة المظالم الأوروبية.
- ضمان عدم توجيه منظمات البحث والإنقاذ والسفن التجارية لإنزال الأشخاص الذين يتم إنقاذهم وسط البحر في تونس، التي لا تُعتبر مكانًا آمنًا.
- اتخاذ خطواتٍ نحو اتباع منهجٍ أكثر إنسانية واستدامة والتزامًا بحقوق الإنسان فيما يتعلق بالهجرة واللجوء عبر البحر الأبيض المتوسط. ويشمل هذا:
  - ضمان إجراء عمليات بحثٍ وإنقاذٍ استباقية في البحر الأبيض المتوسط. ضمان قيام مؤسسات الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بنشر عددٍ كافٍ من السفن على طول الطرق التي يسلكها اللاجئون والمهاجرون، والسماح للمنظمات غير الحكومية بتنفيذ أنشطة البحث والإنقاذ الهادفة لإنقاذ الحياة في بيئةٍ آمنةٍ ومواتيةٍ، بدون تعرُّضها للعقاب أو عرقلة عملها أو تجريمها.
  - حماية الحقوق في التعاون المتعلق بالهجرة مع البلدان الشريكة. إعادة ضبط وتوجيه التعاون في مجال الهجرة وإدارة الحدود، بحيث يركّز على حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق الإنسان للاجئين والمهاجرين، وإدراج مكوناتٍ قوية للعناية الواجبة لتقييم ومعالجة مخاطر حقوق الإنسان في مبادرات التعاون.
  - إنشاء آليةٍ لعمليات الإنزال المُتوقَّعة، والنقل على نحوٍ عادلٍ وبتكافؤٍ في الاتحاد الأوروبي. ضمان أن يتم على وجه السرعة منح أي سفينةٍ تشارك في إنقاذ اللاجئين والمهاجرين المنكوبين في البحر مكانًا آمنًا، بحيث يمكن للناجين النزول فيه، وتلقي مساعداتٍ كافيةٍ، والتقدم بطلباتٍ للحصول على الحماية الدولية. ضمان أن تتم عملية الإنزال بدون أي تأخيرٍ لا مبرر له.
  - الالتزام بتقاسم المسؤولية العالمية، وبتهيئة مسارات الهجرة الآمنة والمنظمة. ينبغي على الدول أن تنفذ تعهداتها بشأن إعادة التوطين وأن تعمل على زيادتها، وأن توسع المسارات البديلة المُتاحة للأشخاص الذين يحتاجون للحماية الدولية - بما في ذلك التأشيرات الإنسانية، وبرامج تنقل الطلاب والأيدي العاملة من اللاجئين، ومبادرات الرعاية المجتمعية. كما ينبغي لها أن توسّع المسارات النظامية المُتاحة للراغبين في الهجرة وأن تنوعها، بما في ذلك لأغراض العمل أو الدراسة أو لم شمل الأسر.
- ضمان المحاسبة عن انتهاكات حقوق الإنسان أينما وقعت. ويشمل ذلك ما تقوم به مؤسسات الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء من أفعالٍ أو إغفالاتٍ في

البحر، أو على الأرض عند الإنزال، أو من خلال وكالة حرس الحدود وخفر السواحل الأوروبية (فرونتكس)، أو من خلال التعاون مع سلطات البلدان الشريكة. وضع نظام قوي لرصد سلوك وعمليات قوات خفر السواحل التابعة للبلدان الشريكة في البحر، بما في ذلك إجراءات للمحاسبة في حالة انتهاك القانون الدولي.

### كما تدعو منظمة العفو الدولية السلطات الليبية إلى القيام بما يلي:

- التوقيع والتصديق على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، الصادرة عام 1951، وعلى البروتوكول الملحق بها، الصادر عام 1967، وإضفاء الطابع الرسمي على وجود المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.
- إغلاق جميع منشآت احتجاز المهاجرين، وإلغاء تجريم الهجرة غير النظامية، والكف عن احتجاز اللاجئين والمهاجرين دونما سببٍ سوى وضعهم القانوني.
- لحين الإفراج عن جميع اللاجئين والمهاجرين المحتجزين تعسفيًا وإغلاق مراكز الاحتجاز، ينبغي ضمان حماية المحتجزين من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، والتكفل باحتجازهم في ظروفٍ آمنةٍ وكريمةٍ بما يتماشى مع المعايير الدولية.
- تنفيذ نظامٍ يسمح بتتبع اللاجئين والمهاجرين المنقولين إلى مراكز الاحتجاز أو المحرومين من حريتهم، مع الحفاظ على خصوصيتهم وبياناتهم آمنةً.
- السماح للهيئات الإنسانية والمراقبين المستقلين بالوصول بدون قيود أو شروط إلى جميع الأماكن التي يتم فيها احتجاز أو إنزال لاجئين ومهاجرين.
- وضع تدابير تضمن ألا يؤدي تمويل الميليشيات والجماعات المسلحة إلى تسهيل ارتكاب جرائم يشملها القانون الدولي وغيرها من الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان.
- إجراء تحقيقاتٍ فعّالةٍ ومستقلةٍ ونزيهةٍ في جميع الادعاءات بشأن أعمال القتل غير المشروع، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، بما في ذلك الاغتصاب والعنف الجنسي، والعمل القسري، مع ضمان إبعاد الأشخاص الذين تتوفر بشأنهم أسباب معقولة للاشتباه في أنهم أصدروا الأوامر بارتكاب هذه الأفعال، أو ارتكبوها، أو وافقوا على ارتكابها، عن أي مناصب يمكنهم من خلالها تكرار هذه الانتهاكات، وذلك لحين البتِّ فيها من خلال إجراءاتٍ تستوفي المعايير الدولية للمحاكمة العادلة.
- التعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية، من أجل الامتثال لأوامر الاعتقال، ودعم الطلبات الخاصة بإصدار أوامر اعتقال إضافية في عديدٍ من مسارات التحقيق، بما في ذلك الجرائم ضد المهاجرين، وضمان أن تتوفر لمحقيقي المحكمة سبل مباشرة عملهم بدون قيود، ومنحهم الدعم اللازم لإجراء التحقيقات.
- الرد بشكلٍ إيجابي، وبدون مزيدٍ من التأخير، على طلبات الزيارة المُعلّقة المُقدّمة من ممثلي الإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة، من أجل إجراء زيارةٍ إلى البلاد، بما في ذلك مراكز احتجاز المهاجرين.

# 13. الملاحق

## 13.1 رسالة إلى السلطات التونسية

Amnesty International  
EUROPEAN INSTITUTIONS OFFICE  
www.amnesty.eu  
EU Transparency Register N°: 11063928073-34

✉ [eio@amnesty.org](mailto:eio@amnesty.org)  
☎ (+32 (0)2 502 14 99

Avenue de Cortenberg/ Kortenberglaan 71  
B-1000 BRUSSELS  
BELGIUM



Reference No: **TIGO IOR 10/2025.7140**

**À l'attention de:**

**Son Excellence Sahbi Khalfallah**

Ambassadeur de Tunisie auprès du Royaume de Belgique et de l'Union européenne  
278, avenue de Tervuren, 1150 Bruxelles, Belgique  
(+32) 2 771 73 95  
[af.belgique@diploamatie.gov.tn](mailto:af.belgique@diploamatie.gov.tn)

### TUNISIE : RAPPORT SUR LES DROITS DES RÉFUGIÉ-E-S ET DES MIGRANT-E-S

Excellence,

Je vous écris en ma qualité de représentante du Secrétariat international d'Amnesty International basé à Bruxelles.

Amnesty International est une organisation mondiale indépendante qui compte plus de 10 millions de personnes dans plus de 64 pays et œuvre pour mettre fin aux violations des droits humains. Son Secrétariat international est situé à Londres où sont basés la plupart de nos experts juridiques et politiques, tandis que notre bureau régional européen se trouve à Bruxelles. Nous collaborons régulièrement avec les autorités publiques pour partager nos conclusions et recommandations.

Je vous écris aujourd'hui pour partager ci-dessous les conclusions des travaux de recherches d'Amnesty International sur la situation des réfugié-e-s et des migrant-e-s en Tunisie, afin d'offrir la possibilité au gouvernement tunisien d'y répondre, notamment en suivi de notre dernier échange du 26 mai 2023 avec le ministère de l'Intérieur tunisien concernant le Centre d'accueil et d'orientation de Ouardia à Tunis. Nous prévoyons de publier un rapport sur ces conclusions en novembre.

Le rapport examine les expériences des réfugié-e-s et des migrant-e-s principalement dans et autour de la capitale Tunis et des villes de Sfax et Zarzis depuis février 2023. Il présente des conclusions relatives à l'incitation à la haine raciale ; à la discrimination et aux abus raciaux ; à la détention arbitraire ; aux violations des droits humains lors des interceptions en mer et des débarquements ; aux expulsions collectives ; à la torture et autres mauvais traitements ; aux services de protection et d'assistance ; et à la coopération avec l'Union européenne en matière de contrôle migratoire.

Un résumé du rapport et nos recommandations sont présentés ci-dessous. Nous serions ravis de recevoir tout commentaire et information complémentaire de votre gouvernement en réaction à nos conclusions afin de refléter pleinement la position des autorités tunisiennes, que nous publierons dans intégralement dans ce rapport, si reçus avant le 3 novembre, ou dans une autre publication ultérieure.

Nous espérons pouvoir lire votre réponse prochainement. Pour toute question, veuillez nous contacter par courriel à l'adresse [tunisiatam@amnesty.org](mailto:tunisiatam@amnesty.org).

Veuillez agréer l'assurance de nos plus hautes considérations,

Eve Geddie  
Directrice – Bureau des institutions européennes  
[eve.geddie@amnesty.org](mailto:eve.geddie@amnesty.org)

تونس: تصرخ ولا أحد يسمعه  
سياسة الهجرة في تونس تتخذ منعطفًا خطيرًا  
منظمة العفو الدولية

## 13.2 رسالة إلى السلطات الليبية

AMNESTY INTERNATIONAL  
INTERNATIONAL SECRETARIAT  
www.amnesty.org

e: contactus@amnesty.org  
t: +44-20-74135500  
f: +44-20-79561157



المرجع: TG MDE 19/2025.7144

معالي اللواء عماد الطرابلسي وزير الداخلية المكلف  
حكومة الوحدة الوطنية  
طرابلس، ليبيا

ليبيا: تقرير حول عمليات طرد جماعي للاجئين ومهاجرين من تونس

معالي وزير الداخلية، تحية طيبة وبعد...

نبعث إليكم بهذه الرسالة اليوم لإطلاعكم على النتائج والتوصيات الموجزة أدناه المستمدة من بحث منظمة العفو الدولية حول وضع اللاجئين والمهاجرين في تونس من أجل دعوة وزارة الداخلية الليبية إلى تقديم رد رسمي. ونزعم إصدار تقرير حول هذه النتائج في نوفمبر/تشرين الثاني وسنرحب بتلقي ردكم الذي سننشره كاملاً.

ويُجرى التقرير تحقيقاً في انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان المرتكبة ضد اللاجئين والمهاجرين في تونس منذ فبراير/شباط 2023، ومن ضمن انتهاكات أخرى، يقدم التقرير نتائج تتعلق بعمليات طرد جماعي سلمت السلطات التونسية خلالها لاجئين ومهاجرين مباشرة إلى ميليشيات وأجهزة ليبية تخضع اسمياً لسيطرة حكومة الوحدة الوطنية ووزارة الداخلية، مثل جهاز حرس الحدود الليبي وجهاز دعم الاستقرار. وقد تركتهم هذه الميليشيات والأجهزة عالّقين في الصحراء معرضة حياتهم للخطر أو احتجزتهم إلى أجل غير محدد في أوضاع قاسية وغير إنسانية وطلبت منهم دفع فدية مقابل حريتهم، في أماكن من ضمنها مراكز احتجاز تخضع لسيطرة جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية.

وفي ذلك الصدد، يقدم التقرير توصيات إلى السلطات التونسية، علاوة على السلطات الليبية والأوروبية.

ونرحب بأي تعليقات ومعلومات إضافية رداً على النتائج التي توصلنا إليها لضمان تمكّنا من عرض موقف السلطات الليبية بالكامل. ونلتزم بأن ننشر ردكم كاملاً في هذا التقرير أو، إذا لم تتلقاه بحلول 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2025، أن نفعّل ذلك في إصدار مستقبلي.

نتطلع إلى تلقي ردكم. وإذا كانت لديكم أي أسئلة، يُرجى التواصل معنا عبر البريد الإلكتروني: [hussein.baoumi@amnesty.org](mailto:hussein.baoumi@amnesty.org) أو الهاتف رقم +32 486 04 20 50.

وتفضلوا معاليكم بقبول وافر الاحترام والتقدير،

حسين بيومي، نائب مديرة المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا  
منظمة العفو الدولية

## المرجع: TG MDE 19/2025.7144

معالي السيد عبد الحميد الدبيبة، رئيس الوزراء في حكومة الوحدة الوطنية  
طرابلس، ليبيا

### ليبيا: تقرير حول عمليات طرد جماعي للاجئين ومهاجرين من تونس

معالي رئيس الوزراء، تحية طيبة وبعد...

نبعت إليكم بهذه الرسالة اليوم لإطلاعكم على النتائج والتوصيات الموجزة أدناه المستمدة من بحث منظمة العفو الدولية حول وضع اللاجئين والمهاجرين في تونس من أجل دعوة الحكومة الليبية إلى تقديم رد رسمي. ونزعم إصدار تقرير حول هذه النتائج في نوفمبر/تشرين الثاني وسنرحب بتلقي ردكم الذي سننشره كاملاً. ويُجرى التقرير تحقيقاً في انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان المرتكبة ضد اللاجئين والمهاجرين في تونس منذ فبراير/شباط 2023، ومن ضمن انتهاكات أخرى، يقدم التقرير نتائج تتعلق بعمليات طرد جماعي سلمت السلطات التونسية خلالها لاجئين ومهاجرين مباشرة إلى ميليشيات وأجهزة ليبية تخضع اسمياً لسيطرة حكومة الوحدة الوطنية ووزارة الداخلية، مثل جهاز حرس الحدود الليبي وجهاز دعم الاستقرار. وقد تركتهم هذه الميليشيات والأجهزة عالقين في الصحراء معرضة حياتهم للخطر أو احتجزتهم إلى أجل غير محدد في أوضاع فاسية وغير إنسانية وطلبت منهم دفع فدية مقابل حريتهم، في أماكن من ضمنها مراكز احتجاز تخضع لسيطرة جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية. وفي ذلك الصدد، يقدم التقرير توصيات إلى السلطات التونسية، علاوة على السلطات الليبية والأوروبية. ونرحب بأي تعليقات ومعلومات إضافية رداً على النتائج التي توصلنا إليها لضمان تمكّنا من عرض موقف السلطات الليبية بالكامل. ونبتزم بأن ننشر ردكم كاملاً في هذا التقرير أو، إذا لم نلقاه بحلول 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2025، أن نفعل ذلك في إصدار مستقبلي.

نتطلع إلى تلقي ردكم، وإذا كانت لديكم أي أسئلة، تُرجى التواصل معنا عبر البريد الإلكتروني: [husein.baoumi@amnesty.org](mailto:husein.baoumi@amnesty.org) أو الهاتف رقم +32 486 04 20 50.

وتفضلوا معاليكم بقبول وافر الاحترام والتقدير،

حسين بيومي، نائب مديرة المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا  
منظمة العفو الدولية

## 13.3 رسالة إلى السلطات الأوروبية

Amnesty International  
EUROPEAN INSTITUTIONS OFFICE  
www.amnesty.eu

✉ eio@amnesty.org  
☎ (+32 (0)2 502 14 99

Avenue de Cortenberg/ Kortenberglaan 71  
B-1000 BRUSSELS  
BELGIUM



EU Transparency Register N°: 11063928073-34

Reference No: TIGO IOR 10/2025.7140

To the attn. of:

Ms Kaja Kallas

EU High Representative for Foreign Affairs and Security Policy / Vice-President European Commission

Dear High Representative Kallas,

### AMNESTY INTERNATIONAL REPORT – RISK OF COMPLICITY IN REFUGEE AND MIGRANT RIGHTS VIOLATIONS IN TUNISIA

We are writing to share the key findings of Amnesty International's report *"'Nobody Hears You When You Scream': Migration Policy Has Taken Dangerous Turn in Tunisia"* which investigates violations of international human rights law against refugees, asylum seekers and migrants in Tunisia since 2023. The report also examines the European Union (EU)'s continued cooperation with the country, notably its support for migration and border control in the framework of the Memorandum of Understanding (MoU) on a strategic and global partnership signed in July 2023. A preliminary version of these findings was shared with the European Commission in 2024, including in a meeting with DG NEAR and EEAS officials on 19 April 2024.

Our research shows that Tunisian authorities have adopted an increasingly repressive policy towards migration and asylum. This approach has had severe and discriminatory consequences, particularly for Black refugees and migrants, who have faced racist violence and arbitrary arrests and detention often rooted in racial profiling.

Tunisian authorities have been conducting collective and summary expulsions of refugees and migrants to Libya and Algeria, following interceptions at sea or racially motivated arrests, routinely, without procedural safeguards and in violation of the principle of non-refoulement. Sea interceptions carried out by the Tunisian coastguard have often been violent and reckless, putting lives at risk, and almost systematically followed by collective expulsions. Harrowing testimonies revealed the prevalent use of torture and other ill-treatment by security forces, including rape and sexual and gender-based violence, physical violence, and detention in cruel, inhuman or degrading conditions. The unprecedented clampdown launched in May 2024 against organizations who provided critical assistance to refugees and migrants, shortly followed by the suspension of access to asylum procedures in the country, signaled another deeply harmful setback.

As a result, Tunisia cannot be regarded as either a place of safety for the disembarkation of refugees and migrants rescued or intercepted at sea, nor as a 'safe third country' for the transfer of asylum seekers, particularly Black people.

Against this background, Amnesty International is deeply concerned by the continued implementation of the EU-Tunisia MoU signed in July 2023 without effective human rights safeguards. This ongoing cooperation, which includes direct EU support to Tunisian security authorities through training for the Tunisian coastguard and the provision of vessels and equipment, has had the objective and outcome of more people, including refugees and asylum seekers, being forcibly intercepted by the Tunisian coastguard and contained in a country where they are exposed to widespread human rights violations and abuses.

تونس: تصرخ ولا أحد يسمعك  
سياسة الهجرة في تونس تتخذ منعطفًا خطيرًا  
منظمة العفو الدولية

As the European Court of Auditors<sup>1</sup> and the European Ombudsman<sup>2</sup> noted in reports in 2024, important transparency shortcomings remain regarding risk management, human rights monitoring, the absence of complaint mechanisms for individuals to report alleged violations in the implementation of EU-funded projects, and mechanisms to suspend or terminate cooperation as a result of violations, including in Tunisia. Amnesty International's report further highlights the urgency of these measures to prevent EU complicity in human rights abuses.

Amnesty International therefore calls on the European Commission to urgently rethink the principles of its migration cooperation with Tunisia to prevent complicity in human rights violations, including by perpetuating anti-Black racism. The European Commission should suspend assistance for migration and border control aimed at facilitating the containment of people in Tunisia, pending the adoption of concrete and verifiable measures by Tunisian authorities to protect the rights of refugees and migrants. No EU funding in relation to border and migration control should be disbursed to authorities that are responsible for human rights violations against refugees and migrants in the country. The EU should exercise due diligence before continuing any cooperation with Tunisian authorities on migration management, which includes the publication of a prior human rights impact assessment based on robust benchmarks, the establishment of effective independent human rights monitoring mechanisms, and suspensive clauses to halt or suspend cooperation found to be negatively impacting human rights. Such cooperation should be geared towards strengthening protection measures and the asylum system in the country and ensuring respect for human rights, including by pushing back against the crackdown on organizations assisting refugee and migrants and against anti-Black racism.

Further details of the report's findings and recommendations are provided in the annex below. We welcome your comments and any additional information you wish to provide by **31 October** and will aim to reflect your input as an annex in the upcoming report. Any information received after that date will be reflected in future publications.

We would, in addition, welcome the opportunity to meet with you to discuss our concerns and the state of play in this cooperation.

Sincerely,



Eve Geddie  
Director  
Amnesty International – European Institutions Office

<sup>1</sup> European Court of Auditors, *Special report 17/2024: The EU trust fund for Africa – Despite new approaches, support remained unfocused*, 25 September 2024, <https://www.eca.europa.eu/en/publications/ref=SR-2024-17>.

<sup>2</sup> European Ombudsman, Decision on how the European Commission intends to guarantee respect for human rights in the context of the EU-Tunisia Memorandum of Understanding (01/2/2024/MHZ), 12 April 2024, <https://www.ombudsman.europa.eu/en/decision/en/193851>.

منظمة العفو الدولية حركة  
عالمية لحقوق الإنسان عندما  
يقع ظلم على أي إنسان فإن  
الأمر يهمنا جميعاً.

انضم إلى المحادثة

اتصل بنا

[www.facebook.com/AmnestyArabic](http://www.facebook.com/AmnestyArabic)



AmnestyAR@



[info@amnesty.org](mailto:info@amnesty.org)



[mena@amnesty.org](mailto:mena@amnesty.org)

+44 (0)20 7413 5500



## "تصرخ ولا أحد يسمعك"

### سياسة الهجرة في تونس تتخذ منعطفًا خطيرًا

على مدى السنوات الثلاث الماضية، اعتمدت السلطات التونسية سياسات للهجرة واللجوء تتجاهل تمامًا أرواح اللاجئين والمهاجرين وسلامتهم وكرامتهم، وتستخدم كأداةٍ للإقصاء القائم على التصنيف العنصري. ويقوم المسؤولون التونسيون بتنفيذ عمليات طردٍ جماعي تمثل تهديدًا للحياة، في انتهاكٍ لمبدأ عدم الإعادة القسرية، وذلك عقب عمليات اعتراض في البحر تتسم بالتهور في كثير من الأحيان، أو عقب اعتقالاتٍ قائمةٍ على الاستهداف العنصري، وكثيرًا ما تكون مصحوبةً بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، بما في ذلك العنف الجنسي الذي ينطوي على تجريد الأشخاص من إنسانيتهم. وقد تم إيقاف سُبُل مباشرة إجراءات اللجوء، بينما واجهت المنظمات التي توفر الحماية للاجئين والمهاجرين قمعًا شديدًا. ومن ثم، لا يمكن اعتبار تونس مكانًا آمنًا لإنزال الأشخاص، ولا "بلدًا ثالثًا آمنًا" لنقل طالبي اللجوء.

ومنذ عام 2024، يتباهى الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بالانخفاض الحاد في أعداد الوافدين عن طريق البحر من تونس، مع تعزيز التعاون في مجال الهجرة مع الحكومة التونسية بدون وجود ضماناتٍ فعّالة لحقوق الإنسان، مما أدى إلى جعل اللاجئين والمهاجرين مُحاصرين وسط أوضاعٍ تُعرض أرواحهم وحقوقهم للخطر.

يجب على السلطات التونسية وضع حدٍ للخطاب الداعي للعنصرية وكرهية الأجانب، كما يجب عليها حماية اللاجئين والمهاجرين من الاعتقال والاحتجاز بشكلٍ غير مشروع، ومن الاستهداف العنصري، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، ومن عمليات الطرد الجماعي. ويجب على الاتحاد الأوروبي أن يُعيد النظر في تعاونه في مجال الهجرة مع تونس لضمان الالتزام بحماية اللاجئين، والحيلولة دون التواطؤ في انتهاكات حقوق الإنسان وفي العنصرية المناهضة للسود.